جامعة مؤتة

عمادة الدراسات العليا

اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري والمالي في المملكة الأردنية الهاشمية
(دراسة تحليلية)

إعداد الطالب

رياض محمود الصرايره

إشراف

الأستاذ الدكتور عايد الوريكات

رسالة مقدمة إلى عمادة الدراسات العليـــــا
استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجـــــــة
الدكتوراه في علم الاجتماع تخصص علم الجريمة

جامعة مؤتة 2010

الإهداء

إلى كل ضابط وضابط صف وفرد عامـل ومتقاعـد فـي قواتنـا المـسلحة الأردنية والأجهزة الأمنية درع الوطن وسياجه المنيع.

إلى رمز الحنان والدي ووالدتي

إلى إخواني وأخواتي

إلى زوجتي وأولادي ميسم ومحمد وأحمد الذين تحملوا انشغالي عنهم بالدراسة

رياض محمود الصرايرة

الشكر والتقدير

الحمد لله الذي وفقني لإنهاء هذا المتطلب العلمي وأتقدم بجزيل الشكر والتقدير والعرفان إلى أستاذي الدكتور عايد الوريكات لإشرافه المستمر علي خلال إعداد هذه الأطروحة والذي تابع الإعداد صفحة بصفحة والشكر ذاته موصـولاً إلـى الـسادة أعضاء لجنة المناقشة/ الأستاذ الدكتور دوخي الحنيطي والـدكتور سـليم القيـسي والدكتور حسن العوران على تفضلهم بقبول مناقـشة هـذه الأطروحـة وتقـديمهم للملاحظات والآراء السديدة التي أثرت الأطروحة كما أتقدم بالشكر والتقـدير إلـى السادة أعضاء الهيئة التدريسية في قسم علم الاجتماع في كلية العلـوم الاجتماعيـة الذين لم يبخلوا علي بأية معلومة احتجت لها خلال إعداد هذه الأطروحـة والـشكر والتقدير إلى كل من ساهم وقدم المساعدة والدعم لهذه الدراسة.

رياض محمود الصرايرة

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

قائمة الجداول

قائمة الجداول

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

الخبرة العملية (سنة).

قائمة الملاحق

الملخص

اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري والمالي في المملكة الأردنية الهاشمية

رياض الصرايرة

جامعة مؤتة، 2010

هدفت الدراسة إلى معرفة اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري والمالي في المملكة الأردنية الهاشمية، من حيث أشكاله وآثاره وأساليب الحد منه في مؤسسات الدولة، وهدفت أيضا إلى معرفة درجة اتجاهات النخب الأردنية نحو عناصر الفساد المتمثلة في استغلال الوظيفة العامة، وعدم الالتزام بالأنظمة والقوانين والمحسوبية والوساطة والرشوة، وحدة وجود جرائم غسيل وتهريب الأموال، والتهرب الضريبي والجمركي في الأردن.

اعتمدت الدراسة على منهج المسح الاجتماعي بطريقة المقابلة الشخصية بأداة الاستبيان، حيث تكون مجتمع الدراسة من النخب الأردنية القادرين على التعبير عن اتجاهاتهم، ونظرا لكبر حجم مجتمع الدراسة تم الاعتماد على عينة عشوائية تكونت من 388 مبحوثا، من النخب الأردنية تم اختيارهم من مجلسي الأعيان والنواب والوزراء العاملين والمحامين والمهندسين، ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة استخدمت مقاييس الإحصاء الوصفي لمعرفة خصائص عينة الدراسة، واستخدام الاختبارات الإحصائية مثل الانحدار المتعدد المتدرج وتحليل التباين الأحادي.

توصلت الدراسة إلى أن اتجاهات النخب الأردنية كانت مرتفعة نحو درجة الفساد العام الإداري والمالي في أجهزة الدولة، وكانت أعلى درجة اتجاه نحو استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية، ثم المحسوبية والوساطة والرشوة، وأظهرت الدراسة بأن الاتجاه العام لاتجاهات النخب كانت مرتفعة نحو جرائم التهرب الجمركي والضريبي وغسيل الأموال ، وأظهرت الدراسة بأن من أكثر عناصر الفساد المالي والإداري أهمية من وجهة نظر النخب الأردنية هي : المحسوبية والوساطة والرشوة والتهرب الجمركي واستغلال الوظيفة العامة، وغسيل

الأموال والتهرب الضريبي وعدم الالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمـل، حيث فسرت هذه العوامل مجتمعة ما نسبته 67.3 % من الاتجاه العام.

وبناء على نتائج الدراسة فإن الدراسة توصي بأهمية اختيار القيادات الإداريـة المؤهلة على إدارة العمل في أجهزة الدولة من خلال الاعتماد على الكفاءة والنزاهة والقدرة على التغيير، واعتماد سياسات محاسبية ومالية يتم تطويرها بـشكل دوري على ضوء التطورات الحاصلة بأنماط الجريمة، والعمل على إيجاد رأي عام علـى المستوى الوطني يحارب الفساد والعمل على تحقيـق مـستوى اقتـصادي أفـضل للمواطنين لتعزيز الولاء والانتماء للوطن، ومنح أجهزة الرقابة الصلاحيات المطلقة لتعزيز دورها الرقابي، والعمل على تشديد العقوبات القضائية بحق مرتكبي جـرائم الفساد والعمل على بناء جسم صحفي قادر على العمل بحرية وأمان.

Abstract

The Positions of the Jordanian Elites towards Administrative and Financial Corruption in the Hashemite Kingdom of Jordan

Riyadh Sarayrah
Mutah University, 2010

The aim of this study is to identify positions of the Jordanian elites with regard to the forms of administrative and financial corruption in Jordan, its effects and means to mitigate it. Also, this study is intended to elucidate the degree of Jordanian elite' attitudes towards corruption represented by the misuse of public office, violation of laws and regulations, favoritism, nepotism, bribery, money laundering, and tax and customs evasion.

This study has adopted the social survey approach, through personal interviews using a questionnaire. The studied group consisted of Jordanian elites who are able to express their opinions. The sample included 388 interviewees representing the Jordanian elite including senators, deputies, retired and working ministers, lawyers and engineers. In order to achieve its goals, this study uses standards of descriptive statistics to clarify the characteristics of the investigated sample. It also employs statistical tests such as multiple regressions and analysis of unilinear deviation.

The study concludes that the attitude of the Jordanian elites toward administrative and financial corruption in the public sector to be high. Exploitation of public office for personal benefit has the highest attitudes, followed by favoritism, nepotism and bribery. Also, attitude is high towards tax and customs evasion and money laundering. The study has shown that the favoritism, nepotism, bribery, customs and taxes evasion, mismanagement, money laundering, and the disregard of job regulations, instructions and ethics to be the most important aspects of administrative and financial corruption from the perspective of the Jordanian elite. Jointly, these aspects represented 67.3% of the public trend toward corruption in the government sector.

Based on these results, the study emphasizes the importance of hiring qualified competent, objective and innovative leadership that is able to professionally manage the public sector. Also, accounting and fiscal policies that can be developed following changes in crime patterns must be adopted in the governmental sector. A public-national opinion should be developed to fight corruption, and the socio-economic awareness of the people should be improved to enhance loyalty values. Bureaus of auditing

and control should be granted unrestricted authority to execute its goals, the judicial punishment of the corruption must be stressed and journalists should be enabled to work independently and freely.

الفصل الأول

خلفية الدراسة ومشكلتها

1. 1 المقدمة:

يعد الفساد من الظواهر الاجتماعية التي تعاني منها دول العالم دون استثناء، ولا يمكن لأية دولة أن تدعي العصمة الكاملة من وجود الفساد، الذي يعد سببا رئيسا لانتشار مشكلات أخرى سياسية واجتماعية وأمنية واقتصادية، فهو يعد ظاهرة اجتماعية ترتبط بالظروف الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية والأخلاقية للشعوب، مما يتطلب جهودا دولية لمكافحته.

إن الفساد بآلياته وآثاره الانتشارية يولد مضاعفات تؤثر في نسيج المجتمعات ومكوناتها وسلوكيات الأفراد وطرق أداء الاقتصاد وأخطر من كل ذلك إعادة صياغة نظام القيم. كما أنها ظاهرة عالمية سريعة الانتشار والتوزيع عبر الحدود الدولية ذات آثار سلبية رئيسة تتركز في جميع أجهزة الدولة، وآثار سلبية أفقية تتوزع بين مجموعة من الدول؛ لذا أدرك المجتمع الدولي خطورة هذه الظاهرة، فبذل المزيد من الجهود الإقليمية والعالمية التي تحول بعضها إلى صيغة مواثيق دولية، من أبرزها اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الفساد التي اعتمدتها منظمة الدول الأمريكية في 29 آذار 1996، واتفاقية مكافحة الفساد بين موظفي الجماعات الأوربية التي اعتمدها مجلس الاتحاد الأوربي في 26 أيار 1997، واتفاقية مكافحة رشوة الموظفين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية التي اعتمدتها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في 21 تشرين الثاني 1997، واتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومحاربته التي اعتمدها رؤساء دول وحكومات الاتحاد الإفريقي في 21 تموز 2003. وكانت جميع هذه الاتفاقيات تتصف بالصفة الإقليمية، لذا كانت حلولها محدودة التأثير فشعر المجتمع الدولي بضرورة وضع الحلول المؤثرة عالميا، فكانت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 وثيقة سجلت بعضا من تلك الحلول، وقد انضمت المملكة الأردنية الهاشمية الى هذه الاتفاقية بتاريخ 14/5/ 2005، لتحمل الدول على الأخذ بها

عبر تشريعاتها الوطنية الداخلية (Dijk and Buscaglia, 2003)

لقد كانت ظاهرة الفساد المالي والإداري من بين المشاكل الرئيسية التي أجمعت تقارير الخبراء الدوليين على ضرورة معالجتها في الأقطار النامية، إذا ما أريد لبرامج التنمية أن تنفذ فيها، فهذه الأقطار ينتشر فيها الفساد المالي والإداري للأسباب التاريخية والحضارية التي تعيشها، وبالرغم من عدم توفر الإحصاءات عن حجم هذه الظاهرة إلا أنه بات من الواضح أن الممارسات ذات الصلة بالفساد المالي والإداري تكتسب في الوقت الحاضر أهمية خاصة في البلدان النامية، لما لها من آثار وانعكاسات سلبية خطيرة على الاستقرار السياسي والاقتصادي الذي تفتقر إليه غالبية مجتمعات الدول النامية، وظاهرة الفساد المالي والإداري ستكون هدفاً وفي الوقت نفسه وسيلة للوصول إلى أهداف أخرى تتعلق بالقضاء أو التخفيف من حدة تلك الظاهرة لما لها من تأثير خطير وكبير على أداء العاملين في أجهزة الدولة من جهة، وعلى رضا المواطنين من جهة أخرى (ريفيرو، 2004).

بات الفساد المالي والإداري آفة إدارية في القطاعين العام والخاص على حد سواء في جميع دول العالم بلا استثناء، حتى أنه لا يكاد يمر يوم دون أن تطالع علينا وسائل الإعلام المكتوبة أو المرئية أو المسموعة بأخبار عن هذا الداء العضال. وفي مسح أجراه البنك الدولي تناول 3600 منشأة في 69 دولة في العالم عام 1997 تبين أن الفساد يعد من العقبات الرئيسة التي تواجه التنمية في تلك الدول. وعلى الرغم من إجماع تقارير الخبراء الدوليين على أن الفساد أكثر انتشاراً وضرراً في الدول النامية لأسباب تاريخية وثقافية، فإن القرائن المتوافرة في الدول المتقدمة تدل على عالمية ظاهرة الفساد؛ ففي تحقيق لاتحاد البحارة الإيطاليين مثلاً اتضح أن تاجرين من كل ثلاثة تجار لا يزالون يدفعون الرشوة لموظفي الإدارة العامة. كما أدين 887 موظفاً حكومياً عام 1992 في ايطاليا بالرشوة. وقد عانى الاتحاد الأوروبي تبعات فضيحة الفساد المالي للمفوضية الأوروبية التي أدت إلى استقالة جميع أعضاء المفوضية بمن فيهم المفوض الأوروبي عام 1999. مع ذلك تظل الدول النامية المرتع الأكثر تعرضاً لجرائم الفساد ومرتكبيها. ففي دراسة قامت بها هيئة الشفافية الدولية عام 1996 شملت 54 دولة مختلفة للتعرف إلى

مدى انتشار الفساد فيها، ظهر أن 27 دولة حازت على درجة أقل من النصف على مقياس مكون من 10 درجات يزيد فيه معدل الفساد مع تناقص درجة الدولة على المقياس. ولم تضم قائمة الـ 27 دولة الأكثر فساداً هذه سوى دولتين متقدمتين فقط هما إسبانيا وايطاليا، أما بقية الدول فجميعها نامية من بينها دولتان عربيتان هما مصر والأردن (داغر، 2001).

وبالنسبة للأردن فقد استضاف العام قبل الماضي المؤتمر الأول للدول الموقعة على اتفاقية مكافحة الفساد، وأقر تشريعات جديدة ذات صلة مثل قانون هيئة مكافحة الفساد وقوانين إشهار الذمة المالية والحق في الحصول على المعلومات ومكافحة غسيل الأموال وديوان المظالم. وقد تكون هذه كلها ساهمت في تحسين موقع الأردن، لكن لا شيء يقنع المواطن سوى الكشف عن قضايا فساد وملاحقتها بصرامة، تقرير الشفافية الدولية عن الفساد لعام 2008، فهو يظهر الأردن وقد تقدم بضع درجات من الموقع 53 إلى الموقع 47 في قائمة من 180 دولة شملها التقرير وتوضع لها نقاط تقييم من واحد إلى عشرة، وقد كان تحصيل الأردن (5.1) وعام 2007 انخفض إلى (4.7).

1. 2 مشكلة الدراسة:

تعتبر ظاهرة الفساد والفساد الإداري والمالي بصورة خاصة ظاهرة عالمية شديدة الانتشار ذات جذور عميقة تأخذ إبعاداً واسعة تتداخل فيها عوامل مختلفة يصعب التمييز بينها، وتختلف درجة شموليتها من مجتمع إلى آخر، وحظيت ظاهرة الفساد في الآونة الأخيرة باهتمام الباحثين في مختلف الاختصاصات كالاقتصاد والقانون وعلم السياسة والاجتماع، كذلك تم تعريفه وفقاً لبعض المنظمات العالمية حتى أضحت ظاهرة لا يكاد يخلو مجتمع أو نظام سياسي منها.

ويعد تزايد معدلات الفساد من بين المشاكل الرئيسية التي أجمعت تقارير الخبراء الدوليين على ضرورة معالجتها في الأقطار النامية والتي تعد مولعة بالفساد المالي والإداري للأسباب التاريخية والحضارية التي تعيشها، وعلى الرغم من الاهتمام المتزايد من الحكومات المتعاقبة، ومن قبل مؤسسات العدالة الجنائية في

ضبط هذه المشكلة والتخفيف من حده خطورتها على أمن المـواطنين والمجتمـع، وعدم توفر الإحصاءات عن حجم هذه الظاهرة، إلا انـه بـات مـن الواضـح أن الممارسات ذات الصلة بتزايد معدلات الفساد تكتسب في الوقـت الحاضـر أهميـة خاصة في الأردن لما لها من آثار وانعكاسات سلبية خطيرة على بـرامج التنميـة البشرية. ذلك أنه قد أسهمت عوامل التحديث وظهور متغيرات اجتماعية واقتصادية في المجتمع الأردني، كما هو الحال في كثير من المجتمعات المتقدمة أو المجتمعات النامية.

وتكمن مشكلة الدراسة في أن الفساد الإداري والمالي متلازمان فـي أغلـب الأحيان، ويتمثل الفساد الإداري عناصر استغلال الوظيفة العامة لتلبيـة المـصالح الشخصية، وعناصر الالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيـات العمـل، وعناصـر المحسوبية والوساطة والرشوة، في حين أن الفساد المالي يتمثل في الشعور بوجـود مشكلة غسيل الأموال، والشعور بوجود مشكلة تهريب الأموال ، والشعور بوجـود مشكلة التهرب الضريبي، والشعور بوجود مشكلة التهرب الجمركي. ويمكن تحديـد مشكلة الدراسة من خلال التساؤل التالي: ما هي اتجاهات النخب الأردنيـة نحـو الفساد الإداري والمالي في المملكة الأردنية الهاشمية؟

1. 3 أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى التعرف على اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد المـالي والإداري، كما تسعى إلى تحقيق الأهداف الفرعية التالية:

1. التعرف على معدلات ظاهرة الفساد من حيث مفهومه وأشكاله وآثاره، وأساليب تقليصها أو الحد منها.
2. التعرف على مستوى اتجاهات، وتقدير النخب الأردنية نحو الدرجة العامـة لوجود الفساد الإداري والمالي في المؤسسات الأردنية العامة.
3. التعرف على درجة اتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية، وعناصر الالتـزام بالأنظمـة والتعليمـات وأخلاقيات العمل، وعناصر المحسوبية والوساطة والرشوة.

4. التعرف على درجة اتجاهات النخب الأردنية نحو درجة وجود الفساد المالي، و مشكلة غسيل الأموال ومشكلة تهريب الأموال في الأردن، والتهرب الضريبي، التهرب الجمركي في الأردن.
5. تحديد أكثر عناصر الفساد الإداري والمالي أهمية في تأثيرها على مستوى الاتجاهات العامة لمستوى الفساد.
6. تحديد أثر العوامل الديموغرافية والوظيفية في اختلاف اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد، ومنها الشعور بالفساد باختلاف صفتهم الوظيفية، ومستواهم التعليمي، وفئاتهم العمرية (بالسنوات)، والنوع الاجتماعي للمبحوث، والحالة الاجتماعية للمبحوث، ومكان النشأة، والخبرة العملية.

1. 4 أهمية الدراسة

رغم أن موضوع الفساد المالي والإداري حظي ويحظى باهتمام الكثير من الباحثين والمختصين والمعنيين بالشأن العام في المملكة الأردنية الهاشمية، إلا أن هذا الاهتمام ركز على قواعد تنظيمية وتشريعية محددة يفترض على الموظف العام الالتزام بها والتقيد بحرفيتها تجنبا لعقوبات وجزاءات تفرضها عليه أنظمة رقابية وإجراءات محاسبية رادعة.

وتنبع أهمية هذه الدراسة من كونها تستهدف البحث في اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد المالي والإداري، ويعلق الأمل على هذه الدراسة من خلال إمكانية الاستفادة من نتائجها وتوصياتها في الوقوف على الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية المصاحبة لبرامج التنمية، كما تستمد الدراسة أهميتها من خلال:

1. أنها تخدم القائمين على صنع القرار بما يمكن أن تقدمه من معلومات عن تزايد أو خفض معدلات الفساد المالي والإداري، الأمر الذي يمكن الاستفادة منه في بلورة أسس سليمة للوقوف على الجهود المحلية والدولية لمكافحته والاستراتيجيات الوقائية وتطوير التشريعات القانونية الوطنية والسياسات الاقتصادية السليمة المبنية على أسس شرعية.
2. تشكل الدراسة نقطة انطلاق نحو دراسات أخرى في البيئة الأردنية تتناول

أبعاداً ومتغيرات جديدة ومؤشرات أخرى، نظراً لندرة الأبحاث والدراسـات الأردنية في مجال الفساد، ووجود الضرورة الملحة لمعرفـة العلاقـة بـين مؤشرات الفساد المالي والإداري.

3. وتكمن أهمية الدراسة في أن الفساد ينخر في رأس المـال الاجتمـاعي إذ تنتشر اللامبالاة واحتقار العمل وإتقانه وكفاءته كمـصدر أساسـي للثـروة وكقيمة ومعيار للسلوك، فينتشر التوجه إلـى الفـساد والغـش والتـدليس والمراوغة وكل هذا يؤدى إلى عدم الاستقرار السياسي والاقتـصادي فـي المجتمع.

4. قد تكون هذه الدراسة مرجعاً هاماً للأكاديميين والباحثين في موضوع الفساد المالي والإداري في الأردن بشكل خاص وتطوير سياسات واسـتراتيجيات أمنية شاملة للمواطنين بشكل عام.

1. 5 أسئلة الدراسة :

1. ما مستوى اتجاهات، وتقدير النخب الأردنية نحو الدرجة العامة لوجود الفـساد الإداري والمالي في المؤسسات العامة الأردن؟
2. ما درجة اتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية؟.
3. ما درجة اتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر الالتزام بالأنظمة والتعليمـات وأخلاقيات العمل؟.
4. ما درجة اتجاهات النخب في الأردن نحـو عناصـر المحـسوبية والوسـاطة والرشوة؟.
5. ما درجة اتجاهات النخب الأردنية نحو درجة وجود الفساد المالي في الأردن؟
6. ما درجة اتجاهات النخب في الأردن نحو درجة الشعور بوجود مشكلة غـسيل الأموال في الأردن؟.
7. ما درجة اتجاهات النخب في الأردن نحو درجة الشعور بوجود مشكلة تهريـب الأموال في الأردن؟.

8. ما درجة اتجاهات النخب في الأردن نحو درجة الشعور بوجود مشكلة التهـرب الضريبي في الأردن؟.
9. ما درجة اتجاهات النخب في الأردن نحو درجة الشعور بوجود مشكلة التهـرب الجمركي في الأردن؟.
10. ما أكثر عناصر الفساد الإداري والمالي أهمية فـي تأثيرهـا علـى مـستوى الاتجاهات العامة لمستوى الفساد؟.
11. ما أثر العوامل الديموغرافية والوظيفية في اختلاف اتجاهات النخب الأردنيـة نحو الفساد؟
12. هل يوجد اختلاف بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الشعور بالفساد باختلاف صفتهم الوظيفية؟
13. هل يوج اختلاف بين اتجاهات النخب في الأردن نحو الفساد باختلاف مستواهم التعليمي؟
14. هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفـساد بـاختلاف فئـاتهم العمرية (بالسنوات)؟
15. هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفـساد بـاختلاف النـوع الاجتماعي للمبحوث؟
16. هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفـساد بـاختلاف الحالـة الاجتماعية للمبحوث؟
17. هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد باختلاف مكان النشأة؟
18. هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفـساد بـاختلاف الخبـرة العملية؟

1. 6 التعريفات الإجرائية:

1. **الفساد:** هو استخدام المنصب العمومي، لتحقيق مكاسب خاصة. ويشمل ذلك الرشوة والابتزاز، وهما ينطويان بالضرورة على مـشاركة طـرفين علـى الأقل، ويشمل أيضاً أنواعاً أخرى من ارتكاب الأعمـال المحظـورة التـي

يستطيع المسؤول العمومي القيام بها بمفرده، ومن بينها الاحتيال والاختلاس وعندما يقوم السياسيون وكبار المـسؤولين بتخـصيص الأصـول العامـة للاستخدام الخاص، واختلاس الأموال العامة (الناصر، 2002)

2. **استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية:** وتعني استخدام الـسلطة الرسمية الممنوحة لهذا الموظف العام لأجل تحقيق مكاسـب شخـصية لـه أو لأقربائه أو لأصدقائه أو لمعارفه من خلال: مزاولة أعمال إضافية تتعارض مع أهداف العمل الرسمي، واستغلال وقت العمل الرسمي للحصول على منـافع ذاتية، والتصرف بالأموال العامة – بقصد أو بغير قـصد - دون وجـه حـق، واختراق القوانين والأنظمة، وتزييف السجلات .. أي هي شكل مـن أشـكال تضارب المصلحة العامة مع المصلحة الشخصية.

3. **الوساطة والمحسوبية والرشوة:** وهي من الظواهر السلبية التي ترتكز علـى المبدأ الذي يقوم على معاملة الأفراد وفقًا لعلاقات شخصية، ونظرة تحيزيـة تعتمد على حكم وتقييم غير موضوعي له علاقة بارتباطات نفعيـة ماديـة أو معنوية (الجهني، 2003).

4. التهرب الضريبي: هو التهرب الذي يتضمن غشاً أو احتيالاً يلجأ إليه المكلف بالضريبة للتخاص منها, وهي جريمة يعاقب عليها القانون (العلـي: 2009 :123).

5. **غسيل الأموال**، هي نشاطات جرميه تحقق عوائد مالية غير مشروعة، يتـاح استخدامها بيسر وسهولة، ولهذا تعد جريمة غسيل الأموال مخرجـا لمـأزق المجرمين المتمثل بصعوبة التعامل مع متحصلات جرائمهم، خاصة تلك التي تدر أموالا باهظة، كتجارة المخدرات وتهريب الأسلحة والرقيـق وأنـشطة الفساد المالي ومتحصلات الاختلاس (فرج، 2004).

6. **الاتجاهات:** انتشر استخدام مفهوم الاتجاه في الآونة الأخيرة لما له من أهمية على سلوك الأفراد والمجتمع، ولم يعد مفهوم الاتجاه مرتبطا فـي الجانـب النفسي أو الاجتماعي، بل تعدى ذلك إلى الجانب الاقتصادي و السياسي.

وللمجتمع أثر كبير في تمثيل القيم العليا والمثل والاتجاهات السائدة به، ويتفق علماء النفس على أن الاتجاهات تمثل تقييماً نفسياً لموضوع ما يحتل أهمية معينة عند شخص ما. ودراسة الاتجاهات نحو ظواهر اجتماعية في مجتمعنا في غاية الأهمية وبالذات نحو الجريمة لما في ذلك من أثر في الحد من هذه الظاهرة والأخذ في عواقبها على الفرد والمجتمع. وهناك العديد من التعريفات لمفهوم الاتجاهات فقد عرفها (البداينة، 2001) بأنها مجموعة مستقرة من المشاعر والاعتقادات والنوايا السلوكية تجاه أمور محددة مثل الأشخاص أو الأوضاع، وقد تنعكس على الأداء العام.

أما (حسين، 2003) فيعرف الاتجاه بأنه الشعور الإيجابي أو السلبي تجاه شيء ما كالأشخاص والأماكن والعادات وغير ذلك. أما (خليفة، 2000) فقد عرف الاتجاه بأنه نظام متطور من المعتقدات والمشاعر والميول السلوكية ينمو بنمو الفرد وتطوره يختلف باختلاف الظروف التي يتعايشها، ويختلف باختلاف مستوى إدراك الفرد الذي يلعب الدور الرئيسي في تحديد موقفه من الأحداث. أما (خطار، 1991) فقد عرف الاتجاهات بأنها استعدادات وجدانية مكتسبة وهي ثابتة وتلعب دوراً كبيراً في تحديد سلوك الإنسان ومشاعره إزاء الأشياء التي يمارسها. أما (الضمور، 2008) فيرى إن الاتجاهات هي المشاعر المنبثقة عن المعرفة المسبقة التي تؤدي إلى وجود رغبه لدى الفرد في اتخاذ سلوك معين أو إطلاق حكم على موضوع الاتجاه، وهي تكون نحو أشخاص، وظروف العمل، وأدوات العمل وغيرها من الأمور.

وقد تكون الاتجاهات سلبية فتحد من تطوره فلابد من أن تعدل أو تستبدل ويمكن أن يكون هناك محاولات لتعديل الاتجاهات. والاتجاهات يمكن تغيرها تحت ظروف معينه وهي تقاوم التغير، خاصة إذا تم تعلمها في فترة الطفولة وأيضا إذا ارتبط التغير بإشباع الحاجة وأن التغير لمصلحته (البداينة، 2007). وترى الدراسة أن الاتجاهات هي ميول نفسية مكتسبة تتسم بشيء من الثبات النسبي نحو موضوعات معينة في البيئة.

مكونات الاتجاه

أجمعت الدراسات بشكل عام على أن الاتجاه يتكون في الغالب من:

1 – المكون الإدراكي: (المعرفي) ويمثل المعلومات التـي قـد تكـون حقـائق أو معارف عامه حول موضوع الاتجاه، فمثلاً المعلومات التي لدينا عـن ظـاهرة الفساد أنها عناء وغربة وظروف حياتية صعبة فإن اتجاهنا المتكون حول الفساد سيكون سلبياً، أي أن الأفكار حول موضوع الاتجاه تنعكس على تشكيل المشاعر نحو موضوع الاتجاه.

2 – المكون الشعوري: ويتمثل بما لدى الفرد من مشاعر وعواطف نحو موضوع الاتجاه، وذلك بالاستناد للمعرفة أو الفكرة التي لدى الفرد تجاه الموضوع.

3 – المكون السلوكي: فالسلوك تجاه موضوع الاتجاه يتكون بعد أن يكون الفرد قد توفرت لديه المعرفة بالموضوع، ثم تكون بعد ذلك شعورا معينا حياله، ومن ثـم يكون لديه التهيؤ والاستعداد لأداء السلوك أو الحكم على الموضـوع (يعقـوب، 2004). وتعد الاتجاهات وسيله للتنبؤ بالسلوك الإنساني، فهي تساعد على تحفيز استجابة الأفراد الإيجابية حيال موضوع ما. كذلك تكمن دراسة الاتجاهات فـي ميادين العلوم السلوكية، فعملية تغير السلوك لابد أن يسبقه تغيـر الاتجـاه فـي الأول. ويفيد معرفة الاتجاهات فيما يلي:

1 – تفيد معرفة الاتجاهات من قبل أصحاب القرار على التنبؤ بردود الفعل من قبل العاملين على القرارات الصادرة .

2 – معرفة الاتجاهات تعد مؤشرا على مواطن القوة والضعف لدى العـاملين، وهذا يفيد في تعزيز نقاط القوة ومعالجة نقاط الضعف.

3 – تعد معرفة الاتجاه سبيلا للتنبؤ بالسلوك المتوقع، وهـذا يجنـب عنـصر المفاجأة في السلوك. (فودة، 2004)

العوامل المؤثرة في الاتجاهات :

إن معرفة اتجاهات الناس وسيلة من وسائل قياس الأداء يمكن مـن خلالهـا تحري ومعرفة ميول واتجاهات الناس ومدى رغبتهم أو قناعتهم بالعمل والإنجـاز، بالإضافة إلى مراقبة ومعرفة التغيرات النفسية والاجتماعية التي قـد تطـرأ علـى

ظروف العاملين، مما ينعكس على الأفراد. ويمكن تلخيص العوامل المؤثرة في الاتجاهات كما يلي:

1 – العوامل البيئية: يؤثر على الفرد بشكل رئيسي عامل البيئة سواء أكانت أسرة أم مدرسة أم مجتمع أم عادات وتقاليد.

2 – عوامل تتعلق بالفرد نفسه كالخبرات والمستوى الثقافي والتعليمي والإدراكي وتجاربه في الحياة.

3 – عوامل تتعلق بموقف موضوع الاتجاه، فالفرد بطبيعته يكون اتجاها ايجابيا نحو المواقف والأشخاص والمواضيع التي تشبع رغباته، بينما يكون اتجاها سلبيا نحو ما يعيق إشباع رغباته (فوده، 2004).

خلاصة الفصل:

تناول هذا الفصل: المقدمة، وأهمية الدراسة، ومشكلة الدراسة، وهدفت الدراسة إلى التعرف على اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري والمالي في المملكة الأردنية الهاشمية، كما تناول هذا الفصل أهمية الدراسة في كونها تستهدف النخب السياسية الأردنية لمعرفة تصوراتهم نحو الفساد المالي والإداري حيث حظي ويحظى باهتمام الكثير من الباحثين والمختصين والمعنيين بالشأن العام في المملكة الأردنية الهاشمية، إلا أن هذا الاهتمام ركز على قواعد تنظيمية وتشريعية محددة يفترض على الموظف العام الالتزام بها والتقيد بحرفيتها تجنبا لعقوبات وجزاءات تفرضها عليه أنظمة رقابية وإجراءات محاسبية رادعة، كما تناول هذا الفصل بعض التعريفات الإجرائية للفساد المالي والإداري.

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة وذات الصلة

1.2 الإطار النظري

يتناول هذا الفصل الإطار النظري للدراسة، حيث يعالج فيه مفهوم الفساد وأنماطه وأسبابه وآثاره وسبل مكافحته، ومن ثم التطرق إلى الجهود الدولية والعربية وتجارب بعض الدول المتقدمة في مكافحة الفساد، إضافة إلى تناول جهود المملكة في ذلك، والنظريات المفسرة والدراسات السابقة وذات الصلة.

مفهوم الفساد الإداري

تزايد الاهتمام بظاهرة الفساد الإداري في السنوات الأخيرة، وأصبح الحديث عن الفساد الإداري محور الاهتمام ليس على مستوى رجال الفكر والسياسة والإدارة فحسب، بل حتى على مستوى المواطن العادي، والفساد الإداري ظاهرة لا ترتبط بفترة تاريخية معينة أو بقطر معين فهي تأخذ أشكالاً متغيرة بتغير الفترات التاريخية ومتنوعة بتنوع الأمم، ولا تعد من الأمراض التي استحدثها هذا العصر، بل هي ظاهرة اجتماعية تدب في المجتمعات التي تبلغ نضجها الحضاري وينذر بانهيارها، ولقد عانت منه كل الحضارات السابقة من مصر القديمة إلى عصر برايكليس في أثينا وأيام كانوا في روما مروراً بأسرة تانغ في الصين وعهد الرشيد والمأمون في العصر العباسي مروراً بعصرنا هذا، إلاّ أن ما يميز الفساد في هذا العصر القدرة المذهلة على التدمير الشامل بالمقارنة مع الفساد في الماضي (غندور، 1994م، ص41).

2.2 مفهوم الفساد الإداري والمالي:

قد يكون الانزلاق إلى أعماق جديدة من المتاعب الاقتصادية، والآثار الاجتماعية الواسعة التي أنتجها الفساد، والصعوبات الجمة في تحاشيها أو تلمس الأعذار لها سـببا في النشاط البارز للباحثين والاجتهاد المستمر من قبل المختصين والأكاديميين في وضع تعريف محدد له، حيث تراوحت مفاهيمه بين من فسره لغوياً بأنه: الانحلال، والتعفن، والتلف أو جريمة موظف يتاجر بسلطته (المنيف، 1998). وبين من اعتبره (الناصر،

2002): إن " أحد المعايير الدالة على غياب المؤسسية السياسية الفعالة التي يـشهدها العصر الحالي، وعليه فهو ليس نتيجة لانحراف السلوك عن الأنماط السلوكية المقبولة فحسب، بل إنه نتيجة لانحراف الأعراف. أما البنك الدولي فقد وضع تعريفًـا للفـساد والأنشطة التي تندرج ضمنه على النحو الآتي":إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص بقبول رشوة، أو ابتزاز منفعة، وقد يحصل دون اللجوء إلى ذلك، أي باستغلال الوظيفة العامة لتعيين الأقارب، أو تسهيل أمور الأصدقاء." إلا أنه بالمجمل ينص على اعتباره: "ذلك السلوك الذي ينحرف عن الممارسات المشروعة، أو الواجبات الرسمية التي تتوافق مع القيم أو المعايير الأخلاقية، أو القوانين والتشريعات لتحقيق مكاسـب شخصية، ومالية، أو معنوية (مكانة، وخاصة، وجاه، و ميـزات خفيـة) أو لتحقيـق مكاسب للآخرين الذين تربطهم به علاقة القرابة، والـصداقة، والـولاء الشخـصي، والعشائرية، والطائفية،... الخ أو لكونهم من المتميزين".(بدر الدين، 1992)

ويعد الفساد الإداري من أكثر الجرائم والمشكلات التي تهدد الاقتصاد الوطني للدولة. ويتمثل الفساد الإداري في سوء استخدام السلطة والرشوة واستخدام الوظيفة لتحقيق مصالح شخصية، والسرقة...الخ.

وقد يكون الفساد الإداري ظاهرة تستشري في أنساق السلطة والأحزاب الحكومية والتنظيمات، كما أنها ترتبط بالتغيرات التي تحدث في بناء القوى السياسية والاجتماعية والإدارية. ويميز (بدر الدين، 1992م، ص22) بين فساد المجتمعات والمجتمع الفاسد، إذ إن فساد المجتمعات استثناء عن الأصل أو انحراف عن المألوف، أما المجتمع الفاسد، فإن الفساد هو القاعدة العامة وهو المألوف، والوسيلة للنفوذ السياسي والثروة وتحقيق المكانة في المجتمع ويتغلغل في جميع جوانب الحياة وعلى جميع المستويات.

ويؤكد (حسن، 2006 م، ص ص 171-172)على وجوب التفرقة بين مصطلح الفساد والإفساد، فالفساد ظاهرة طبيعية طالما كانت في بدايتها، إذ يمكن مواجهتها إذا ظهرت الإرادة السياسية واتخذت الإجراءات لمواجهتها، أما الإفساد فهي سياسة تهدف إلى نشر الفساد بين أناس غير ملوثين به بهدف تشويه المجتمع حتى يصبح فاسداً.

وبقدر تعلق الأمر بالفساد الإداري ومفهومه، فإننا نجد الاختلاف واضحاً بين الكتاب والباحثين، ومرد هذا الاختلاف يرجع في الغالب إلى تباين خلفيات المعرفين وتخصصاتهم العلمية والفلسفية، وإلى تباين المعايير المجتمعية والحضارية التي تستخدم في فرز ما هو فاسد من الممارسات والسلوكيات وما هو مبرر ومقبول منها، إضافة إلى ذلك فإن من المشكلات الرئيسة التي تعوق مسألة التوصل إلى تعريف للفساد الإداري أنه يظل عملاً مستتراً، ويتم عادة في إطار من السرية والخوف وإن الكشف عن حالات الفساد الإداري لا يؤدي عادة إلاّ إلى الكشف عن جزء من الحقيقة، إذ إنه نادراً ما تتم عملية الفساد بشكل ظاهر.

وعلى الرغم من الاتفاق بأن الفساد الإداري شكل من أشكال العلاقات الاجتماعية إلاّ أنه ليس هناك تعريف مقبول له سواء بين البيروقراطيين وبين الذين يتعاملون مع الجهاز البيروقراطي ولا بين الأكاديميين الذين يتناولون قضية الفساد بالدراسة والتحليل (الأمم المتحدة، 1990م، ص ص 49-50)، ومن ثم فإنه من الصعب الوصول إلى تعريف شامل ودقيق للفساد الإداري.

لذلك فقد أعطيت للفساد الإداري تعريفات عديـدة فـي نظرتهـا وطابعهـا وفلسفتها، فمنها من يوسع مضمونه ليربطـه بالبعد الحضاري، وما فيه مـن قـيم وتقاليد ونظم عقائديـة وسياسية وبيئيـة أخرى، ومنها تعريفـات أحاديـة النظـرة تجعل الفسـاد الإداري نتاج التسيب والفوضى، واستجابـة للحاجة والعـوز أو رده فعل لأوضاع سياسيـة أو نفسيـة أو اجتماعيـة محـددة (المالـك وآخـرون، 1425هـ، ص11).

وجاء تعريف الفساد الإداري فـي معجم وبستر بأنه: "إقناع شخص مـسؤول عن طريق وسائل خاطئة كالرشوة مثلاً بانتهـاك الواجـب الملقـى علـى عاتقـه" (كليتجارد، 2007 م، ص44).

وينصرف مفهوم الفساد الإداري في الحياة العامـة إلى استخدام السلطة العامة أو المنصب من أجل تحقيق مكاسب أو أرباح شخصية أو من أجل تحقيـق هيبـة أو مكانة اجتماعيـة، أو من أجل تحقيق منفعـة بالطريقـة التي يترتب عليها مخالفة القانون أو مخالفة التشريع ومعايير السلوك الأخلاقي، وتتضمن صور الفساد

الشائعة التي تمثل انتهاكاً للواجب العام وانحرافاً عن المعايير الأخلاقية في التعامل (عبدالله، 2003م، ص585).

ويشير نجم إلى ثلاثة مداخل رئيسة للفساد الإداري: (نجم، 2000م، ص ص217-221)

1. المدخل التقليدي: الذي يقوم على أساس أن الفساد هو مشكلة انحراف الأفراد عن نظام القيم السائد والمعتمد في المؤسسات الحكومية ما يدفع الأفراد إلى ممارسة سلوكيات منحرفة.
2. المدخل الوظيفي: الذي يقوم على أساس أن الفساد هو مشكلة الانحراف عن قواعد العمل الرسمية المعتمدة وليس النظام القيمي.
3. مدخل ما بعد الوظيفة: ووفق هذا المدخل يمكن أن يأخذ الفساد طابعاً تنظيمياً فالتطور الكبير أخذ يظهر أن الفساد ظاهرة متعددة الأسباب والأبعاد.

وقد عرف البنك الدولي الفساد الإداري بأنه إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص، فالفساد يحدث عندما يقوم موظف بقبول أو طلب، أو ابتزاز أو رشوة، لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمنافسة عامة، كما يتم عندما يعرض وكلاء أو وسطاء لشركات أو أعمال خاصة، تقديم رشوة للاستفادة من سياسات، أو إجراءات عامة للتغلب على المنافسين وتحقيق أرباح خارج إطار القوانين المرعية، كما يمكن للفساد أن يحصل عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء إلى الرشوة، وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة (القريوتي، 2001 م، ص33).

وورد تعريف الفساد الإداري في موسوعة العلوم الاجتماعية بأنه: "سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح أو منافع خاصة " (الذهبي، 2005 م، ص20).

وعرف ويلسن ودامانيا (Wilson and Damania , 2004,P.518) الفساد الإداري بأنه: "استخدام الوظيفة العامة لتحقيق مصالح شخصية، وهذا التعريف يعني ببساطة وجود تمايز بين دور الشخص ضمن عمله في القطاع العام وبين دوره الشخصي، ويرى هنتجتون (Huntington, 1968,p.450) أن مفهوم الفساد الإداري يشير إلى سلوك للموظف العام ينحرف عن المعايير المتفق عليها لتحقيق أهداف وغايات خاصة.

أما روبرت تلمان (Telman) فقد ذكر أن الفساد الإداري هو الذي يسود في بيئة تساند فيه السياسة العامة للحكومة نظاماً بيروقراطياً، وتتم معظم معاملاته في سرية نسبية ولا تفرض عليها جزاءات رسمية كالرشوة وتوظيف الأقارب من غير ذوي المؤهلات والخبرات وما إلى ذلك (محمود، 1994 م، ص39).

وعرف أوسترفيلد (Osterfeld) الفساد الإداري بأنه: (هيجان، 1418 هـ، ص ص 207-208).

1. الأعمال التي يمارسها أفراد من خارج الجهاز الحكومي وتعود بالفائدة على الموظف العام لإغرائه للسماح لهم بما يلي:
   أ- التهرب من القوانين والسياسات المعمول بها.
   ب- إجراء تغيير في القوانين والسياسات، سواء باستحداث قوانين جديدة أو بإلغاء قوانين قائمة لتمكينهم من تحقيق مكاسب مباشرة وفورية.
2. الأعمال التي يقوم بها العاملون في الجهاز الحكومي بهدف الحصول على مكاسب لهم ولعائلاتهم وأصدقائهم، وذلك من خلال استخدام مواقعهم لـ :
   أ. طلب أو قبول منافع لهم من الأفراد مقابل تقديم خدمات مباشرة وفورية.
   ب. استحداث أو إلغاء قوانين أو سياسات تتحقق عن طريقها مكاسب مباشرة لهم.

ويعرف الدباغ وزيدان الفساد الإداري بأنه سلوك منحرف يترتب عليه ارتكاب مخالفات ضد القوانين والتعليمات النافذة داخل الجهاز الإداري الحكومي لتحقيق أهداف خاصة كالأطماع المالية والمكاسب الاجتماعية، تسبب في عدم تحقيق الجهاز الإداري أهدافه بتقديم خدمات للجمهور بكفاءة وفاعلية " (الدباغ وزيدان، 2002م، ص398).

ويؤكد (نور، 2004 م، ص131) أنه يجب عدم النظر إلى أن الفساد الإداري مجرد خروج عن القواعد القانونية السائدة في المجتمع، ذلك أنه من الممكن أن النظام القانوني نفسه يكون ذا طابع فاسد يسمح بممارسات هذا الفساد لكون هذه القواعد من صنع الطبقة المسيطرة.

أما رشيد فيعرف الفساد الإداري بأنه: "تصرف وسلوك وظيفي سيىء وفاسد، خلاف الإصلاح هدفه الانحراف والكسب الحرام والخروج على النظام لمصلحة شخصية " (رشيد، 1976م، ص16).

ويعرف (الشيخلي، 1999م، ص73) الفساد الإداري بأنه: "المتاجرة بالوظيفة وامتيازاتها واستغلال النفوذ لغير الأغراض القانونية الموجودة لأجلها".

أما (الجويبر، 1417هـ، ص20) فيرى الفساد الإداري بأنه: "انحراف العملية الإدارية وانحراف المديرين باتجاه الخطأ بشكل متعمد ومقصود وذلك لتحقيق مآرب ومقاصد".

وفي ظل هذه الاختلافات وتبادل المفاهيم في تعريف الفساد الإداري، قام زفيل (Szeftel, 1983, p.164) بجمع تعريفات الفساد وتصنيفها من خلال خمسة محاور هي:

1. محور المصالحة العامة : "يعد الفساد تدميراً للمصلحة العامة".
2. محور السوق: "مقترحاً أن المعايير التي تحكم ممارسات المكاتب الحكومية قد تحول من نمط ثبات السعر إلى نمط السوق الحرة ".
3. محور المكاتب الحكومية: "مؤكداً أن المكتب الحكومي قد أسيء استخدامه من قبل الموظفين في سبيل تحقيق مصالحهم الذاتية".
4. محور الرأي العام: "مركزاً على منطلقات وجهة النظر العامة أو جزء منها فيما يتعلق بممارسة الحكومة ونزاهة المسؤولين".
5. المحور القانوني: "وينظر إلى وجوب النظر إلى الفساد من خلال محدداته القانونية".

ويرى(الكبيسي، 2000م، ص88)، أن تعريفات الفساد الإداري تراوحت بين تعريفات متشددة يطرحها رجال القانون والإدارة التقليديون والمحافظون، وتعريفات أخرى متساهلة يطرحها أنصار الفلسفة الواقعية والذرائعية والميكافيلية. حيث يعرف الفساد الإداري عند المحافظين والتقليديين بأنه: "مجموعة من الأعمال المخالفة للقوانين والهادفة إلى التأثير بسير الإدارة العامة أو قراراتها وأنشطتها بهدف الاستفادة المادية المباشرة أو الانتفاع غير المباشرة ". والفساد الإداري عند فئة أقل

تشدداً: " تصرف استثنائي أفرزته بعض الظروف"، حيث يعرفون الفساد الإداري بأنه: "طريقة بديلة لأداء الأشياء تغاير الطريقة المألوفة أو الطريقة المحددة رسمياً"، إذاً فالفساد الإداري بإطاره التقليدي كان وما يزال يعرف بأنه انحراف عن القيم والأخلاق الاجتماعية والدينية المستقرة والشائعة لدى أغلبية السكان.

ويوضح رالف بريتانتي (Relph Britanti) أن الرؤية التقليدية تعزي الفساد الإداري إلى عوامل أخلاقية ودينية وشخصية، فالفساد هنا ناتج عن التصدع في أخلاق المجتمع أو تشوه للإيمان الديني أو الحماس العقائدي والأيدلوجي والسياسي، ومن ثم فإنه وفقاً لهذه الرؤية فإن مواجهة الفساد تكون من خلال الملاحقة الأمنية وإعادة بناء الإنسان وفق نموذج إيماني أو عقائدي معين (نور، 2004 م، ص ص 128-129).

أما الفساد الإداري عند فئة المتساهلين بحجة تفهمهم لأسبابه وظروفـه البيئيـة وفقاً لفلسفاتهم البراجماتيه أو الوجودية وغيرها من التحليلات والتبريرات الجدليـة فهم على قلتهم يثيرون العديد من التساؤلات والانتقادات لكل توجه أو سياسة تحـرم الفساد أو تعاقب عليه أو تعده جريمة أو خيانة أو حتى جنحة، فالفساد الإداري عنـد بعضهم هو: "سلوك إداري غير رسمي، بديل للـسلوك الإداري الرسـمي، تحتمـه ظروف واقعية ويقتضيه التحول الاجتمـاعي والاقتـصادي الـذي تتعـرض لـه المجتمعات".

وهناك من يشبه الفساد الإداري بأنه: "الزبدة التـي توضـع علـى القـوانين" (الكبيسي، 2000م، ص89).

وهذا ما أكدته النظرية الوظيفية بأن الفساد الإداري يقوم بدور وظيفي فهو يمارس دوراً إيجابياً في تسيير الأمور وتبسيط الإجراءات وقد أكد كولين ليز (Colin Leyes) أنه من الخطأ الافتراضي بأنه دوماً ما تكون نتائج الفساد سلبية، ذلك أن له دوراً ايجابياً في القضاء على الروتين وتوفير الحوافز القوية للبيروقراطية، ويتفق معه في ذلك كارل فريدريك (Carl, J. Fredrick) بأن للفساد الإداري دوراً إيجابياً تحت شروط معينة، ذلك أنه يخفف من حدة التوترات بطريقة غير قانونية، إضافة إلى أن وظيفة الفساد لها السمات التالية: جعل الجهاز الحكومي

صالحاً للعمل، حسم الصراعات، مساعدة السياسيين على العدل، فضلاً على أن الفساد الإداري وفق هذه الرؤية يسهم في حماية النظام السياسي، إذ إنه يكون بديلاً للعنف، ومن ثم حل الصراعات الاجتماعية بالوسائل السلمية (نور، 2004 م، ص ص 127-128).

ويؤكد (الكبيسي، 2005م، ص87-89) أن تعريفات الفساد الإداري آنفة الذكر وما أثير حولها من خلافات وجدل لا يعني أن مضامينه ومعانية لا تزال غامضة ومختلفاً عليها، ومن ثم فإن أمر محاربته والتصدي له لن يكون ممكناً أو يسيراً، ولكن على العكس من ذلك، فإن التعمق الأكاديمي والتنظير المنهجي، والتفريق بين الفساد الإداري التابع من طبائع الأشياء أو من استعدادات البشر، وبين الفساد الذي تسببه الضغوط والمتغيرات البيئية، كل ذلك سيمكن النظم السياسية والهيئات القضائية وكل المهتمين ببرامج الإصلاح الإداري من تبني الاستراتيجيات الوقائية الشاملة المانعة كبديل للجهود القضائية والأمنية العلاجية التي تعنى بأساليب كشف الفساد والقبض على المفسدين وعلى إجراءات محاكمتهم وإصدار العقوبات بحقهم.

من هنا نلاحظ أنه وعلى الرغم من الاهتمام المتزايد بظاهرة الفساد الإداري في السنوات الأخيرة من قبل المفكرين والباحثين والسياسيين والإداريين إلا أنه لم يتسن لهم الوصول إلى تعريف شامل ومتفق عليه، وهذا ما أكده جاردنر (Gardner) ووافقه عليه هايدنيامير (Heidenheimer) بأنه لا يوجد إجماع على تعريف الفساد الإداري، وربما يعود ذلك إلى عمومية استخدامه وسعته في الحديث السياسي اليومي، إضافة إلى كونه ظاهرة مركبة متعددة الأبعاد تظهر على المستوى الخارجي وهو الفساد الفردي الذي يظهر في التعاملات ما بين العمل والموظف العادي كالرشوة وعلى المستوى الداخلي، وهو شكل من أشكال المؤامرات على مستوى المجموعة الذي يحول المنظمة إلى سوق داخلي منظم ومشترك لاقتسام نواتج الفساد ومتى ما كان الفساد الداخلي شائعاً فإن الفساد الخارجي سوف يكون كذلك. موثق في (Bac, 1998 , P.102).

ويمكن القول إن هذه التعاريف والمفاهيم حول الفساد الإداري التي طرحها العديد من الكتاب والباحثين أخذت ثلاثة جوانب حول الفساد الإداري وتأثيراته:

1. يأخذ الجانب السلبي للفساد الإداري وتأثيرات الممارسات الفاسدة الخطيرة والمدمرة على الجوانب الإنسانية وتطور المجتمعات وتقدمها.
2. يقف مدافعاً عن الفساد الإداري ويتصدى للاتهامات الموجهة ضد الفساد ويعده وسيله إدارية واقتصادية فاعله، وهؤلاء القلة من الميكافيليين والذرائعيين والعلمانيين الذين يحرفون مفهوم التنمية ويقصروه على النتائج السريعة التي تنجم عن عمليات الفساد.
3. أثر تجاهل هذا الموضوع وعدم الخوض فيه لقناعته بعدم أهميته.

وبناء على اختلاف الباحثين والمنظرين حول تعريفات الفساد الإداري والجدل المتعلق بمضامينه ومعانيه، **تعرف الدراسة الفساد الإداري بأنه: تلك السلوكيات المخالفة للأنظمة والقوانين النافذة التي تتعارض مع القيم والأخلاقيات المجتمعية والوظيفية لتحقيق مصالح مادية أو معنوية على حساب المصلحة العامة وبشكل متعمد ومقصود سواء تم ذلك بصورة سرية أم علنية.**

3.2 أنماط الفساد الإداري

يعد عدم التوصل إلى تعريف شامل ومتفق عليه للفساد بصفة عامة والفساد الإداري، بصفة خاصة من المعضلات التي تواجه الباحثين في هذا المجال، وذلك عائد إلى العديد من الأسباب، وفي مقدمة ذلك وجود أنماط مختلفة ومتنوعة للفساد الإداري، هذه الأنماط تتنوع بتنوع المؤسسات والقطاعات التي تشبع وتنتشر فيها، واختلاف المتورطين بها، إضافة إلى ما للأديان السماوية والقيم الأخلاقية والنصوص القانونية من تأثير كبير في تقرير ما يعد فاسداً وتتباين أنماط الفساد الإداري في درجة خطورتها وعمق آثارها السلبية، لذا فإن العقوبات المفروضة عليها تتباين أيضاً على مرتكبيها أو الأطراف المتورطة فيها، ورغم تعدد وتنوع أنماط الفساد الإداري إلا أن هناك تداخلاً واضحاً فيما بينها ومن هذه الأنماط:

الرشوة

الرشوة في اللغة تأتي من الرشاء وهو رسن الدلو، وقيل الرشاء الجعل، والمراد بها الجعل والمصانعة والمحاباة، وسميت بالرطيل وهو حجر صلب مدور

إذا ألقى في فم المرتشي يمنعه من التكلم (ابن منظـور، 2000م، ص ص 1171-1172)، وتعرف الرشوة في الاصطلاح على أنها: " قيام الموظف بأخذ أو قبول أو طلب مقابل معين له قيمة مادية أو معنوية للقيام بعمل من اختصاصه بحكم وظيفته، أو الامتناع عن عمل من اختصاصه كذلك، أو للإخلال على أي نحـو بمقتـضيات واجبات الوظيفة " (خضر، 1998، ص ص 135-136).

وتعرف الرشوة بأنها " اتجار الموظف بأعمال وظيفته " (الجريش، 1424 هـ، ص144). ويعرفها (عوض، 1419 هـ، ص22) بأنها: "استغلال نفوذه لدى السلطات للحصول لصاحب الحاجة على قرار أو ميزة أو عمل بغير حق، أو للإخلال بواجبات الوظيفة".

وتعد الرشوة من أخطر الجرائم ومن أسوأ أنماط الفساد الإداري التي يجب محاربتها والقضاء عليها لما تشكله من أخطار وتهديدات على المجتمعات، فالرشوة بصفة خاصة سلوك مستهجن من كل الثقافات ولا يوجد أي مجتمع لا يتعامل مع الرشوة كسلوك إجرامي في كتبه القانونية (كليتجارد، 2007، ص11)، ذلك أن الموظف المرتشي يعد خائناً لواجباته الوظيفية ؛ لكونه سلك مسلكاً غير مشروع لتحقيق مآربه ورغباته الخاصة، وهذا السلوك لا يتفق مع العقيدة والدين، لذا فقد حرم الإسلام الرشوة. وعن ابن جرير رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: " كل لحم أنبته السحت فالنار أولى به " قيل يا رسول الله وما السحت؟ قال "الرشوة في الحكم" [أخرجه البخاري]. وجريمة الرشوة لا تقتصر على المرتشي وهو الذي يتقاضى من غيره المال والمنفعة لقاء القيام بمصلحة ما، بل يشمل الراشي وهو الذي يقدم المال أو المنفعة لتحقيق غرضه، والرائش وهو الوسيط في طلب الرشوة، وتتعدد صور الأداء الوظيفي التي يقدمها الموظف المرتشي، ومن هذه الصور:

أ- أداء عمل من أعمال الوظيفة سواء أكان داخلا ضمن اختصاصاته الوظيفية أم غير داخل، وسواء أكان هذا العمل المطلوب أداؤه مشروعاً أم غير مشروع، وفّي الموظف بالعمل أم لم يوفِ ما دام أنه قد تقاضى مقابلاً لا يقره النظام من أجل القيام به.

ب- الامتناع عن أداء عمل من أعمال الوظيفة (الأداء السلبي).

ج- الإخلال بواجبات الوظيفة، وهو الظاهر من نصوص تحريم الرشوة في الوظيفة العامة (الجريش، 1424 هـ، ص152).

ولجريمة الرشوة ثلاثة أركان هي:

أ. الركن القانوني:

ويتضح ذلك من خلال توفر نص يجرم الفعل، ويقتضي العقاب لمن يقوم به على أن يكون نفاذاً للمثول وقت ارتكاب الجريمة سارياً على الشخص الذي قام بارتكاب الجريمة، والمكان الذي تم فيه ارتكاب الجريمة (الطريقي، 1414هـ، ص ص 164-166).

ب. الركن المادي:

وهو طلب أخذ أو قبول عطية أو وعد بها كمقابل، وقد أوضح نظام مكافحة الرشوة في المملكة الأردنية الهاشمية صورة الركن المادي وهو تلاؤم الأخذ أو القبول أو الطلب.

فالأخذ: يعني التسليم سواء أكان عن طريق الراشي أم الوسيط.

والقبول: يعني وجود الإرادة لدى المرتشي في تلقي العطية أو المقابل لقاء القيام بالعمل في المستقبل.

والطلب: تعبير عن إرادة منفردة من الموظف ورغبة في الحصول على العطية مقابل القيام بالعمل، وتتم الرشوة بالطلب على الرغم من عدم استجابة صاحب الحاجة له (العثيمين، 1993 م، ص143).

ج. الركن المعنوي:

ويتمثل في توافر القصد الجنائي، وذلك بعلم الموظف أن ما حصل عليه أو ما طلبه لقاء القيام بعمل أو الامتناع عن القيام به، والعلم هنا يكون قبل قيامه بالعمل المطلوب منه، وأن ما سوف يحصل عليه سيكون بغرض الرشوة، وفي حالة قيامه بهذا العمل يعد عمله هذا رشوة. أما الراشي والرائش فيتمثل القصد الجنائي في قصد الاشتراك في جريمة الرشوة (العثيمين، 1993 م، ص144).

التزوير والتزييف:

التزوير في اللغة: تزيين الكذب، وقيل التشبيه، والتزوير إصلاح الشيء،

ومصدره زور وهو من الزُور، والزور الكذب والباطل، وقيل شهادة الباطل وقول الكذب (ابن منظور، 2000م، ص79).

أما التزييف في اللغة فهو مأخوذ من الزيف والزيف من وصف الدراهم، يقال زافت عليه دراهمه، أي صارت مردودة لغشه فيها، وقد زيفت إذا أردت، وزيف الرجل: بهرجه، وقيل: صغر به وحقر مأخوذ من الدرهم الزائف وهو الرديء (ابن منظور، 2000م، ص89).

ويعرف التزوير في الاصطلاح بأنه: "تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته، فهو تمويه بالباطل بما يوهم أنه حق " (الجريش، 2004: 152).

ويعرف (خضر، 1998: 21) التزوير بأنه: "تغيير الحقيقة بإحدى الطرق يترتب عليها ضرر للغير".

أما التزييف فيعرف بأنـه: "كل اصطناع لعملة تقليدا لعملة صـحيحة، وكـل تلاعب في قيمـة عملـة صحيحة، أو إدخال من الخارج لعملـة مزيفة إذا تمـت هذه الأمور بقصد وضع العملة المزيفة في التداول أو الغش والإضـرار" (عبيـد، 1978: 9).

ومن هنا يتبين الفرق بين التزوير والتزييف، إذ إن التزييف خاص فقط بتقليد العملة الصحيحة والتلاعب بقيمتها، أما التزوير فهو تغيير الحقيقة سواء أكان هذا التغيير مادياً، أم معنوياً.

وهناك طريقتان للتزوير يمكن التمييز بينهما:

أ. طريقة التزوير المادي وهي تغيير الحقيقة بطريقة مادية تترك أثراً.

ب. طريقة التزوير المعنوي، وهو ما تغير به الحقيقة المعنى المحرر في مادته وشكله فلا يترك أثراً مادياً يدل عليه، وهنا تأتي الصعوبة إذ إن التزوير المادي يقع حال إنشائه أو بعده بينما التزوير المعنوي لا يقع إلا حال إنشائه (الألفي، 1976م، ص ص 183-184).

الاختلاس:

الاختلاس في اللغة يعرف على أنه من خلس الشيء خلساً إذا استلبه في نهـزة ومخاتلة. (المزيد، 1404 هـ، ص176).

والاختلاس هو تحويل الشيء عن وجهته وإضافته إلى ملك حائز فهو يتحقق بكل فعل يضيف به الجاني الشيء المسلم إليه إلى ملكه بتغيير حيازته من حيازة ناقصة إلى حيازة بنية التملك. (فرحات، 2004م، ص182).

ويعرف الاختلاس بأنه: انتهاز الفرصة في غفلة الناس للظرف بما يريد مما هو ممنوع عنه ومحجوب منه ويعاقب على أخذه (المزيد، 1404 هـ، ص ص 176-177).

ويعرف الاختلاس كذلك بأنه: "عبث الموظف العام بما أؤتمن عليه من مال عام بسبب سلطته الوظيفية"، ويطلق عليه أحياناً (الغلول) وهو: "خيانة الأمانة وأخذ الشيء في الخفاء " (الجريش، 1424 هـ، ص159).

كما حذر الرسول ﷺ من الغلول، فعن عدي بن عميرة الكندي أن رسول الله ﷺ قال: "يا أيها الناس: من عمل منكم لنا على عمل فكتمنا منه مخيطاً فما فوقه، فهو غل يأتي به يوم القيامة"، فقام رجل من الأنصار أسود كأني أنظر إليه. فقال: يا رسول الله أقبل عني، قال: "وما ذاك؟". قال: سمعتك تقول كذا وكذا. قال: "وأنا أقول ذلك: من استعملناه على عمل فليأت بقليله وكثيره فما أوتي منه أخذ وما نهى عنه انتهى " [أخرجه مسلم وأبو داود] (العثيمين، 1993م، ص163).

والذي يغري بعض النفوس الضعيفة للتورط في مثل هذه الممارسات أحياناً هو الظن السائد لدى بعض فئات المجتمع بأن المال العام ملكية سائبة وليس لشخص حقيقي أن يطالب به، كما يلجأ بعض الموظفين لهذه الممارسات بعد أن يلحظوا شيوعاً بين رؤسائهم وزملائهم الذين تتزايد ثرواتهم بسرعة كبيرة دون أن يتعرضوا للعقاب أو المساءلة (الكبيسي، 2005م، ص ص 30-31).

ولجريمة الاختلاس ثلاثة أركان:

أ- صفة الجاني بحيث يكون موظفاً حكومياً أو من في حكمه.

ب- الفعل المادي ويتضمن النقاط التالية: (صورة الفعل، ومحل الفعل، وتسليم المال بسبب الوظيفة).

الركن المعنوي ويتمثل في توافر القصد الجنائي (نية الجناية) (العثيمين، 1993م، ص ص 166، 167).

الإضرار بالأموال والمصالح العامة

وهذا النمط من الفساد الإداري له أشكال متعددة منها:

أ. **الاستيلاء على المال العام:**

والمال الذي يقع عليه الاستيلاء هو كل ما يمكن حيازته أو الانتفاع به أياً كانت قيمته، وسواء أكانت هذه القيمة مادية أم معنوية، وسواء استولى عليها الموظف بنفسه أم سهل لغيره الاستيلاء عليها، فالموظف العام يعد فاعلاً للجريمة، في كلتا الحالتين؛ لأن التسهيل صورة من صور الاشتراك في الجريمة (الشاذلي، 1410 هـ، ص386).

ب. **تبديد المال العام:**

وهو إحدى صور الاعتداء على المال من خلال إضاعة المال العام الذي يجب المحافظة عليه، وهو من خيانة الأمانة.

ج. **التفريط في المال العام:**

وهو التهاون فيه وفي متطلباته بما يؤدي إلى إضاعته وعدم المحافظة عليه؛ لأن ذلك يتعارض مع المصلحة العامة، والموظف الذي يفرط في ما عهد إليه به يعد مخلاً بأمانته، ومضراً بالمصلحة العامة (الجريش، 1424 هـ، ص ص 160-161).

الربح من أعمال الوظيفة

وهي من أسوأ جرائم الاستغلال الوظيفي، وتتشابه مع جريمة الرشوة, إلا أن جريمة الرشوة في جوهرها اتجار في أعمال الوظيفة بينما التربح استغلال للوظيفة ذاتها للحصول على ربح أو فائدة من أعمالها وقد يلجأ الموظف إلى ذلك حتى لا يقع تحت طائلة النصوص المجرمة للرشوة (الجريش، 1424هـ، ص164)، ومثال على ذلك ما حدث في جامبيا, إذ قام وزير السياحة بتأسيس شركة نقل خاصة مستعملاً سيارات نقل كبيرة تبرعت بها ألمانيا لأطفال المدارس، كما قام ببيع الأدوية التي تبرعت بها ألمانيا أيضاً إلى السلطات الصحية (الشيخلي، 1999م، ص76).

العمولات مقابل الصفقات والعقود

والعمولة هي مقدار من المال يمثل نسبة مئوية من قيمة عقد أو صفقة تجارية

يحصل عليها موظف بالتوقيع عليها نيابة عن مؤسسته، ويكون الطرف الثاني مقاولاً أو مورداً أو مصدراً أو من يقع في حكمهم، ويتم دفع العمولة إما للظفر بالعقد والصفقة، أو بتفضيل صاحب العملة الأعلى على سواه، أو للحصول على مزايا تزيد من الأرباح. وهكذا تصبح العمولة بمثابة ثمن الخيانة والتواطؤ وإعطاء الآخرين مالاً يستوفونه أو أكثر مما يستحقونه من مال الدولة العام الذي لا يملك مستلم العمولة حق التصرف به إلا بما يخدم المصلحة العامة. وقد تكون العمولة على شكل أسهم أو حصة من أرباح في حالة قيام الطرف الثاني بإنشاء شركة أو تنفيذ مشروع أو تصدير بضاعة، وعندها تقدم أسماء أشخاص ينوبون عن الموظف الذي قدم التسهيلات إبعاداً للشبهة وتغطية للجريمة (الكبيسي، 2005م، ص29),

الغش والتدليس

الغش نقيض النصح وهو مأخوذ من الغشش المشرب الكدر (ابن منظور، 2000م، ص52) ويقع تحت الغش بالنسبة للموظفين عدم بيان الإجراءات وتوضيحها بالنسبة للمراجعين أو العاملين في المنظمة، واستلام المعاملات وهي غير مكتملة ما يعوق إنجازها في موعدها (العديم، 1422 هـ، ص44).

وقد حرم الإسلام الغش, حيث قال الرسول ص: "من غشنا فليس منا" [أخرجه مسلم]، وهذا حكم قاطع في عزل الفرد الذي يغش قومه أو جماعته. أما القوانين المدنية فقد ميزت بين أنواع الغش المختلفة وأسهبت في تفصيلها، فالغش التجاري والصناعي والصحي له تشريعات ولوائح غير تلك المتعلقة بالغش الأخطر وهو العلمي والمهني والفني, ومع أنه أخطر من الفساد في الأشياء والمواد والسلع، إلا أن بعض مجتمعاتنا تتشدد في معاقبة الغش التجاري والصناعي، لكنها تتساهل في معاقبة الغش في إجراء البحوث وتأليف الكتب وغيرها من أعمال الفكر والروح والضمير. (الكبيسي، 2005 م، ص ص 32-33).

الوساطات

تعرف الوساطات بأنها: "إدخال طرف ثالث له إمكانات اجتماعية للتأثير في نتيجة العلاقات الاجتماعية بين طرفي علاقة اجتماعية في موقف معين" (الفيصل والملا، 1993 م، ص 160). ويطلق عليها الشفاعة، حيث يعرفها البعض بأنها:

"السعي في قضاء حاجات الناس ومصالحهم التي تكون عنـد الآخـرين، بطريـق الشفاعة في قضائها، وإيصالها إلى المشفوع لهم" (الطريفي، 1414 هـ، ص88).

كما عرفت على أنها الشفاعة لدى مسؤول أو ولي أمر، لرفع مظلمة، أو توصيل إلى حق أو جلب منفعة لا تضر بالآخرين، وأن يبتغي بها وجه الله تعالى، على أنها باب من أبواب الخير، بالنسبة لأصحاب الحاجـات الملحـة، ولاسـيما العـاجزين والمحتاجين، وكذلك الحث على أنواع البر والقربات كتفريج الكربات وسد حاجـات المعوزين وسداد الديون (الطويل، 1406 هـ، ص112). ومن الآية يتضح أن هناك شفاعة حسنة على البر والطاعة تسهم في إحقاق الحق ورفع الظلم وشـفاعة سـيئة على المعاصي، فالشفاعة الحسنة هي التي أمر بها الإسلام وحث عليها، (العثيمـين، 1993 م، ص158).

وهناك من يفرق بين الواسطة والشفاعة، فالواسطة تعني: "طلب فرد من موظف عام إنجاز عمل مشروع أو غير مشروع لصالحه أو لصالح فرد آخر"، أما الشفاعة فهي طلب رفع المضار عن الغير ممن هو أعلى رتبة منه لأجل طلبه.

ويرى (الشقاوى، 1994م، ص89) أن هناك عوامل تدفع الفرد إلى اللجوء للواسطة يأتي في مقدمتها تقادم الأنظمة والقوانين، وعدم وضوح الأنظمة والقوانين، وعدم وجود اللوائح التفسيرية، وطول الإجراءات الإدارية وتعقيدها.

والواسطة إذا هدفت إلى الحصول على نتيجة مشروعة فهي من الأمراض الإدارية؛ لأن المرفق (المنظمة) يجب أن يقدم خدماته أو مزاياه لجميع الأفراد على قدم المساواة دون واسطة، أما إذا هدفت الواسطة إلى الحصول على عمل غير مشروع فهذه من جملة الفساد الإداري والمالي (الشيخلي، 1425 هـ، ص243).

الابتزاز

وهو صورة أخرى من صور أو أنماط الفساد الإداري، فقد يـسيء الموظـف السلطة الممنوحة له في تكليف الموظفين الذين يعملون تحت إمرته بقضاء حوائجـه الخاصة وخدمة أغراضه، وقد يكون الموظف ذا منصب يحتاج إليه العامة، فيـسيء استعمال هذه السلطة واستغلالها لتسخير الناس وابتزازهم، مستغلاً حاجة الناس إليه (الجريش، 1424 هـ، ص85). وقد يصل الأمر إلى تخويف المواطنين وتهديـدهم

في حالة عدم تحقيق مطالب الموظف من خلال دفع مبالغ أو أشياء عينية بتعريضهم للإيذاء الجسدي أو النفسي، وقد يلتقي الابتزاز والرشوة في النهاية، إلا أن الرشـوة تقدم طواعية للحصول على منفعة أو دفع ضرر، أما الابتزاز فينطوي عليه التهديـد باستخدام الإيذاء الجسدي أو النفسي والإضـرار بالـسمعة والمكانـة الاجتماعيـة (الكبيسي، 2005م، ص ص 35-36).

إفشاء المعلومات السرية

يقصد بها عدم المحافظة على الأسرار الوظيفية وما تتـضمنه مـن معلومـات وبيانات ووثائق، أتيح للموظف بحكم منصبه ووظيفته الإطلاع عليهـا، ولـم يكـن بمقدوره تحقيق ذلك لولا المركز الوظيفي الذي يشغله.

وتهدف المحافظة على سرية العمل إلى تحقيق ما يلي: (الغامدي والوزان، 2005م، ص40).

أ. المحافظة على المصلحة العامة من خطورة إفـشاء الأسـرار، أو نـشر معلومات قد تلحق الضرر بمصالح المنظمة.

ب. المحافظة على المصلحة الخاصة بالمواطن، خاصة تلك الأسرار التي مـن شأنها إلحاق الأذى به والإساءة إلى سمعته والتشهير به.

وقد يصل أمر الموظفين الضالعين في الفساد إلى مرحلة الكتم على المعلومات التي من غير الجائز التكتم عليها، كالسكوت على السرقات والاختلاسات سواء أكان المقابل في ذلك مادياً أم معنوياً أم حتى بدون مقابل.

والعقوبات في ذلك تختلف باختلاف المعلومات المتكتم عليها أو تلك التي تم إفشاؤها (القريوتي، 2001 م، ص41).

شراء الأصوات والنفوذ السياسي

تتزامن فضائح الفساد في الدول الديمقراطية مع تمويل الحملات السياسية وبعض الدول التي على الرغم من قلة الفساد البيروقراطي لديها إلا أنها تعاني من وجود عمليات سياسية فاسدة، وهذه أحد أشكال الفساد، إذ يقبل السياسيون أخذ تبرعات غير قانونية لحملاتهم، ومن ثم يستخدمونها لرشوة ناخبيهم على أسس فردية، مثل هذه الأنظمة تعد ديمقراطية بالاسم إذ إن الناخبين يرشحون من يقوم

بالدفع لهم، ومن ثم فهم لا يعترضون على أساليب السياسيين المالية في تسيير حملاتهم، لأنهم ينتفعون من سخاء المرشحين (أكرمان، 2003 م، ص ص 237-246).

ولم يتردد القادة السياسيون في عدد من الدول على التعاون مع العصابات والميليشيات وتجار المخدرات بقبول تبرعاتهم ورشاويهم لإسقاط منافسيهم مقابل تقديم الحماية والخدمات لهم (الكبيسي، 2005 م، ص87).

التحايل على النظام

وهو من الخداع والكذب وتمويه الحقائق من أجل الحصول على منفعة تؤدي إلى الإضرار بالمصلحة العامة والتعارض مع واجبات الوظيفة.

والتحايل على النظام باب واسع يدخل فيه تفسير النظم والتعليمات على غير وجهها الصحيح أو في غير موضعها بقصد الإضرار بالمصلحة العامة من أجل المصلحة الشخصية، وقد تتحقق من خلال تحايل الموظف بتنفيذ أمر من الأوامر بصورة تحقق له منفعة (الجريش، 1424 هـ، ص165).

اشتغال الموظف العام بالتجارة دون إذن نظامي

تحظر بعض الدول على موظفيها الجمع بين الوظيفة الحكومية والعمل في التجارة دون إذن بذلك، وذلك حتى يتمكن موظفو الدولة من أداء واجباتهم المنوطة بهم دون تقصير، وحتى لا يكون هناك مجال للحصول على مكاسب شخصية على حساب المصلحة العامة.

التهرب الضريبي

يعدُ التهرب الضريبي من أهم الجرائم الضريبية, لذا فلابد أن يكـون هنـاك جزاء يفرض على من يرتكب هذه الجريمة بمـا يتناسـب وخطورتهـا وأهميتهـا, وبالتالي فإن ضعف الجزاء المفروض على المتهرب من دفع الضريبة, قد لا يكون رادعاً لهُ ولغيره من ارتكاب مثل هذا الفعل (عبد الغفور، 2008) .

يتأثر التهرب الضريبي بالظروف الاقتصادية التي تسود البلاد, ففي حالة الرخاء الاقتصادي وانتعاش القطاعات الاقتصادية وعدم وجود بطالة فإن ارتفاع متوسط دخل الفرد سيعمل على زيادة المقدرة الفردية على تسديد الضريبة

المفروضة عليه, وتبعا لذلك يقل أو ينعدم التهرب؛ لأن المكلف لا يشعر بعبء الضريبة المفروضة عليه لارتفاع دخلهن، ومن ثم لا مبرر للتهرب طالما أن المقدرة المالية مرتفعه لديه فضلاً عن أن ارتفاع دخول المكلفين في مدة الانتعاش يؤدي إلى ورود فئات جديدة من الدخول إلى وعاء الضريبة الأمر الذي يعني عدم الحاجة إلى زيادة أسعار الضريبة أو فرض ضرائب جديدة، وبالنتيجة سيقل التهرب مادامت الأعباء ستوزع على عدد أكبر من المكلفين أو تشمل أوعية ضريبية جديدة, أما في حالة الكساد الاقتصادي فتزداد حاجة الدولة إلى الموارد المالية لغرض زيادة الإنفاق العام والقيام بإنشاء المشروعات العامة للقضاء على البطالة وإنعاش الاقتصاد القومي للقضاء على ظاهرة الكساد، إذ إن حالة الكساد الاقتصادي تعني انخفاضا في متوسطات دخول الأفراد، ومن ثم تدني قدرة المكلفين على تسديد الضرائب؛ لذا فإن مسالك التهرب ستغري المكلف على توفير جزءٍ من دخله المتدني في وضع الكساد هذا من جانب، ومن جانب ثان نجد أن موقف الدولة من جانب التهرب يختلف في مدة الرخاء عنه فترة الكساد، ففي حين تبدي الدولة نوعا من التشدد في مدة الرخاء بسبب زيادة إيراداتها إلا أنها تشدد في رقابتها في مدة الكساد بسبب انخفاض إيراداتها(النجار، 2000)

إن المبالغة في تعدد الضرائب وتنوعها يتسبب في تشتت أحكامها وعـدم إلمـام السلطة المالية أو المكلفين بها. وهو ما من شأنه أن يؤدي إلـى ازديـاد التهـرب الضريبي. فضلاً عن أن هذه المغالاة في تعدد الضرائب تؤدي إلى مجافـاة قاعـدة الاقتصاد, أحدى القواعد الأساسية في فرض الضريبة, إذ تحتـاج هـذه الـضرائب المتعددة إلى نفقات كبيرة عند فرضها وجبايتها, وهذا ما نلاحظـه فـي الـضرائب النوعية (عبد الغفور، 2008).

تلعب سياسة الإنفاق التي تتبعها الدولة دوراً هاماً في التهرب الـضريبي, فـإذا أنفقت الدولة حصيلة الضرائب التي تجبيها في وجوه نافعة، فإن الأفراد يشعرون أن ما يدفعونه يعود عليهم بالنفع, وبالتالي يقل تهربهم من الضرائب المفروضة. أما إذا بددت الدولة حصيلة الضرائب في وجوه لا تعود بـالنفع علـى المـواطنين فـإنهم سيبذلون قصارى جهدهم في التهرب من الضريبة (النجار، 2000).

التسيب الوظيفي

التسيب لغة هو ترك الشيء يسير على رسله، والسائبة هي الناقة التي كانت تسيب في الجاهلية لنذر ونحوه، والتسيب في اللغة الدارجة هو الإهمال وانعدام الضوابط أو ضعف الالتزام بالأنظمة، والسائب هو المهمل. ويعرف التسيب الإداري بأنه: تخلي العاملين عن عملهم وانصرافهم عن القيام بأداء واجباتهم جزئيا أو كلياً وعدم بذل المفترض والمتوقع منهم من مجهود ما يؤدي إلى عدم انتظام العمل وإلى تدني مستويات الكفاءة والكفاية التنظيمية (الجعلي، 1985م، ص13). والتسيب الوظيفي للعاملين هو: "السلوك المنحرف في أداء الواجبات، والالتزامات تجاه الإدارة والمجتمع ما ينجم عنه عدم قدرة الأجهزة الإداريـة على تنفيذ السياسة العامة للدولة والخاصة بتأمين الخدمات السياسية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية" (طلبه، 1411 هـ، ص150). ويتمثل التسيب الوظيفي في مخالفة الأنظمة واللوائح ومن أمثلة ذلك هدر الوقت الرسمي وعدم الحضور للعمل في المواعيد المحددة، والخروج قبل نهاية العمل، والقيام بأعمال غير رسمية وقت الدوام الرسمي، وهذه الأمور عادة ما تحدث في بيئة تساند فيها السياسة العامة للحكومة نظاماً بيروقراطياً (محمود، 1994 م، ص41).

وينشأ التسيب الإداري نتيجة لأسباب عديدة، ويأتي في مقدمة العوامل التي يمكن أن تؤدي إلى تفشي التسيب الإداري أسلوب القيادة والإشراف، فإذا كانت القيادات الإدارية العليا على قدر كبير من الالتزام بالنظام واحترام الوقت، وأبدت انتماء وحماساً للعمل، فإن ذلك سوف يجعلها قدوة تحتذى بسلوكها. فضلاً عن ذلك فإن هذه القيادات سوف يكون لديها الشجاعة في تطبيق النظام على الموظفين ودعوته لاحترام الوقت. وإلى جانب القيادات الإدارية العليا، فإن المشرفين الإداريين كل في مستواه إذا كانوا أيضاً قدوة في الالتزام بالنظام واحترام الوقت مع أداء دورهم في المتابعة والإشراف، فإن ذلك سوف يسهم في دفع موظفيهم إلى التقيد بمواعيد العلم وبذل الجهد لإنجازه (الشقاوى، 1994 م، ص88).

ويلاحظ بوجه عام أن عدم الاكتراث بالوقت يسيطر على العقلية البيروقراطية، الأمر الذي أدى إلى تراخي العاملين وعدم اهتمامهم وفقدانهم الحساسية لما يعنيه

الوقت، ويشير محمد فتحي محمود إلى أن الأرقام تؤكد ارتفاع نسبة غياب الموظفين في كثير من الدول النامية، الأمر الذي يمثل خللاً خطيراً في الجهاز الإداري والحكومي معاً، فهنالك جهد ووقت ومال يضيعون بلا عوائد، ومن ثم فإن الأمر لا يمكن معالجته بقرارات إدارية، إنما يقتضي الأمر إصلاحاً اجتماعياً وتربوياً شاملاً يمكن أن يغرس منذ البداية الانضباط، وحب العمل، وتقدير الوقت، وتحمل المسؤولية، والربط بين الناتج والجزاء حيث لا يوجد رضى وظيفي بسبب الأجور (محمود، 1994 م، ص ص 303-304).

التحيّز والمحاباة لجماعات وأفراد دون وجه حق:

المحاباة في اللغة مصدر حابى، يقال حاباه محاباة وحباء: اختصه ومال إليه ونصره، ولا يخرج المعنى الاصطلاحي عن المعنى اللغوي، حيث يكون فيها ميل متعمد (الموسوعة الفقهية الكويتية، 1414 هـ، ص157).

والأصل أن الإدارة العامة خادمة لكل فئات المجتمع، وأن الموظف العام ملزم بمعاملة الجميع على مقياس واحد، فالتمييز بين المواطنين في التوظيف، وفي التعامل هي أولى خطوات الفساد الإداري، ذلك أنه يفترض أن يتم التوظيف على أساس الكفاءة والتأهيل والمنافسة بين المتقدمين على قاعدة المساواة ومتى ما حصل عكس ذلك فإن من تم تعيينه وفقاً لاعتبارات تتجاوز التأهيل في العلم يدرك أن قواعد اللعبة غير عادلة، ومن ثم يتصرف وفقاً لاعتبارات تتجاوز التأهيل في العمل رغم جدارته فيدرك أن هناك سياسة صريحة أو ضمنية تقوم على التمييز ضده، الأمر الذي يؤدي إلى فقدانه الثقة بالنظام الإداري.

الصورة الأخرى لهذا النمط عندما يتخاطب العاملون في الجهاز أو المتعاملون معه بأسماء عائلاتهم بدلاً من أسمائهم الفردية، أو أن يعرف الموظف أو المواطن أنه يعمل مع فلان أو مؤسسة فلان معنى ذلك أن الولاء ينتقل من الولاء للدولة إلى الولاء للعائلة أو الشخص المسؤول فتصبح دائرة الانتماء ضيقة بدلاً من الولاء للدولة (القريوتي، 2001م، ص ص 38-39).

والدعوى إلى عدم المحاباة والمجاملة على حساب المصلحة العامة لا تعني التمرد على القبيلة أو الطائفة أو التنظيمات السرية، ولكن عدم وضع هذه الانتماءات

للتمييز بين الموظفين أو المحاباة بسبب هذه الانتماءات، وهذا ما تنص عليه شريعتنا الإسلامية وتؤكده لوائح حقوق الإنسان الدولية، وتنص عليه قوانين الخدمة المدنية لجميع أقطار العالم (الكبيسي، 2005م، ص37).

ادعاء الشركات الوهمية لتوظيف الأموال

ظهر في العقدين الأخيرين في العديد من الأقطار المتقدمة والنامية منظمات تتولى إدارة أموال المدخرين، مستقطبة أموالاً ضخمة نتيجة قلة القنوات الاستثمارية ومحدودية الخبرة الاقتصادية لدى الغالبية، إضافة إلى الرغبة في الحصول على الأرباح السريعة، وقد فشلت هذه التجارب في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء وأصبحت هذه المنظمات بؤراً للتواطؤ والفساد، إضافة إلى فساد إداراتها والعاملين فيها (الكبيسي، 2005 م، ص83).

تسهيل عمليات غسل الأموال

غسل الأموال من أشهر ممارسات الفساد الدولي الشائعة في العديد من الأقطار، وهو مصطلح حديث نسبياً، ولا يوجد تعريف عالمي متفق عليه لغسل الأموال وكلمة غسل هنا وردت من تشبيه عملية غسل الملابس حيث أن غسلها يخلصها من الأوساخ العالقة بها، كما أن غسل الأموال عبارة عن إخفاء مصادرها غير المشروعة باعتبارها قذرة وإظهارها بمظهر نظامي مشروع، وتعرف هيئة الأمم المتحدة غسل الأموال بأنه " إخفاء أو تمويه الطبيعة الحقيقة للأموال المكتسبة من الاتجار المحظور أو مصدرها أو التعرف بها أو حركتها أو تحويلها، ويتضمن حركة الأموال أو تمويلها بالإرسال الإلكتروني بهدف جعلها تظهر بمظهر أموال متأتية من أنشطة مشروعة". (الزهراني، 2005 م، ص ص 3-4).

وهناك من يعرفها بأنها: "جريمة دولية منظمة يقوم بمقتضاها أحد الأشخاص بإجراء سلسلة من العمليات المالية المتلاحقة على أموال غير مشروعة نتجت عن طريق ارتكابه جريمة يعاقب عليها في تشريع دولة هذا الشخص مستعيناً بوسطاء كواجهة للتعامل مستغلاً مناخ الفساد الإداري وسرية حسابات البنوك بهدف تأمين حصيلة أمواله القذرة من الملاحقة الرقابية والأمنية " (العيسى، 2003 م، ص32).

ويعرفها (عيد، 1999م، ص280) بأنها: "عملية من شأنها إخفاء المصدر غير المشروع الذي اكتسبت منه الأموال".

وتشكل هذه الظاهرة خطراً على الاقتصاد الوطني وعلى توزيع الثروات بين المواطنين وتتزايد أخطار هذه الظاهرة عندما تكون الأموال التي يتم غسلها ناتجة عن أعمال غير مشروعة كأن تكون ناتجة عن تجارة المخدرات أو السلاح والصفقات غير المشروعة. وأشار أحد التقارير المنشورة إلى أن حجم حركة توظيف الأموال السنوية في الأسواق الدولية يصل إلى 500 مليار دولار في السنة، وفي المؤتمر الدولي الثالث لغسل الأموال الذي عقد في البحرين عام 1999م قدر إجمالي الدخل من عمليات غسل الأموال في لعالم بـ 688 مليار دولار سنوياً (مظلوم وعبد المنعم، 2000 م، ص3). ولقد تصدى المجتمع الدولي لمكافحة هذه الظاهرة بعدة جهود أهمها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية عام 1988م، وإعلان بازل عام 1988م، وتوصيات لجنة العمل الاقتصادي المتعلقة بغسل الأموال عام 1990م، وإعلان كنجستون عام 1992م (العيسى، 2003 م، ص80).

وقد أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الدولية قائمة تضم 35 دولة تسمح بممارسة هذه الظاهرة ومن بينها بعض الدول العربية (الكبيسي، 2005م، ص82).

إن استغلال السلطة لا يقتصر على المراتب العليا فقـط، بـل يـشمل جميـع المستويات الإدارية الدنيا والوسطى والعليا، ويأتي استغلال السلطة من موظفين لهم نفوذ قد يستغلونها في تحقيق أغراض شخصية لهم أو لأقاربهم وهو استغلال لا تتفق معه المصلحة العامة، بل يتفق مع أغراض الموظفين وأهوائهم (العثيمـين، 1993، ص130).

وتعرف السلطة بأنها: "الصلاحيات المرتبطة بوظيفة أو عمل، التي تمكن شاغل تلك الوظيفة من ممارسة واجباته ومسؤولياته واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها"، أما النفوذ: "كل إمكانية لها تأثير لدى السلطة العامة بما يجعلها تستجيب لما هو مطلوب سواء أكان مرجعها مكانة رياسية أم سياسية أم اجتماعية".

وعليه فاستغلال السلطة والنفوذ يعرف بمعنى عام على "أنه استغلال للوظيفة كما هو في المصطلح الانجليزي (Graft) ومن معانيها الدارجة: الحصول على منفعة بالتأثير في الموظفين الرسميين بالمال أو الجاه أو القرابة أو أية وسيلة أخرى لا يقرها النظام (المزروع، 1993، ص ص 39-40).

وقد يكون النفوذ مستمداً من المكانة الاجتماعية أو الأسرية للموظف أو من مكانته السياسية أو الحزبية أو النقابية، وهي جميعاً مصادر لا رسمية مهمة لإضفاء الهيبة والجاه في الأوساط الرسمية وغير الرسمية (الكبيسي، 2005 م، ص33).

إن الوظيفة ما هي إلا تكليف للموظف وليست تشريفاً أو امتيازاً يحق للموظف أن يتصرف بها كيفما يشاء، بحيث يقدم مصلحته الخاصة على المصلحة العامة، ومن ثم فاستغلال السلطة والنفوذ أحد مظاهر الفساد الإداري بل من أبرزها، والفساد الإداري يوجد في كل الدول المتقدمة والنامية ومرتعه الخصب الأجهزة الحكومية ويتستر باسم المصلحة العامة، لذا نجد كثيراً من ذوي السلطات والنفوذ كونوا ثرواتهم بممارسات الفساد الإداري متناقضين في ذلك مع المصلحة العامة التي يتسترون بها (عبد الرحمن، 1982م، ص ص 161-164).

وتتعدد وسائل السلطة والنفوذ في النظام، ويوجزها (المزروع، 1993، ص43) في ثلاث وسائل وهي:

أ. استغلال السلطة والنفوذ في القرار الإداري، وهي حالة التعسف والانحراف في استعمال السلطة.

ب. استغلال السلطة والنفوذ في العقود.

ج. استغلال السلطة والنفوذ بالأعمال المادية.

وأنماط الفساد الإداري متعددة ومتغيرة باستمرار لتواكب ما يحدث في العالم من تغير وتطور، ذلك أن هناك أنماطاً وأشكالاً أخرى تعد حديثة نسبياً منها إقامة مشاريع وهمية، وإساءة استخدام أموال المساعدات، والقروض الخارجية، وإساءة توجيه الأموال الناجمة عن الخصخصة (نجم، 2000 م، ص215)، وصنف (عبد الله، 2003م، ص ص 586-587) الفساد إلى أربعة أنواع:

1. طبقاً للمجال الذي نشأ فيه إلى أربعة أنواع:

أ. الفساد السياسي. ب. الفساد الاجتماعي

ج. الفساد الاقتصادي والإداري د. الفساد الثقافي.

2. طبقاً للمعيار القانوني: إلى نوعين:

أ. الفساد في المبادلات المشروطة ب. الفساد في المبادلات المقيدة بشرط.

3. الفساد حسب انتماء الأفراد المنخرطين فيه: إلى نوعين:

أ. فساد القطاع الخاص. ب. فساد القطاع العام

4. الفساد حسب درجته: إلى نوعين:

أ. الفساد العادي. ب. الفساد الشامل

أ. أما (الخثران، 1424 هـ، ص ص 26-27).

فقد قسم الفساد إلى نوعين:

2. الفساد طبقاً للمجال الذي ينتشر فيها:

أ. الفساد العقائدي: ويتمثل في التحريف، والدس، والتشكيك في أوامر الدين.

ب. الفساد السياسي: وهو الفساد الذي يرتبط من قبل الأشخاص الذين يعملون في السلطة السياسية.

ج. الفساد الاقتصادي: وهو الفساد الذي يرتكب ضد أموال الدولة.

د. الفساد الأخلاقي: وهو الفساد المنافي للأخلاق الحميدة.

ه. الفساد الثقافي: ويتمثل في الإضرار بالوسائل الثقافية لتحقيق مصلحة خاصة.

و. الفساد الاجتماعي: ويتمثل في قلة الولاء الوظيفي، وعدم احترام الرؤساء، وعدم تنفيذ الأوامر.

3. الفساد طبقاً لأثره:

أ. الفساد الأكبر: وهو الفساد الذي يرتكبه الوزراء، والحكومات ورؤساء الدول.

ب. الفساد الصغير: وهو فساد الموظفين الصغار وأساسه الحاجة وذهب كل

من ميلر (Miller, 1970)، وجاردنر (Gardner, 1974) إلى تقسيم الفساد إلى قسمين رئيسين؛ الأول: الفساد الرفيع (Honest Corruption) ويقصد به استفادة المسؤول من موقعه لتحقيق الثراء دون الإضرار بالآخرين (الإضرار هنا يكون بالمصلحة العامة دون الإضرار بفرد بعينه أو مجموعة معينة من الأفراد)، والثاني الفساد الوضيع (Dishonest Corruption) ويقصد به إضرار القائم به كل من مصلحة الفرد والمصلحة العامة (الخياط، 1993 م، ص208).

ويضع كيتجارد (Klitgard, 2007) تصنيفاً مختلفاً، إذ يقسم الفساد إلى:

1. فساد خارجي، ويقسم إلى قسمين:

أ. الدفع مقابل الخدمة المشروعة: الخدمة في أصلها مشروعة، ولكن المواطن يقوم بالدفع حتى يتمكن من الحصول على هذه الخدمة.

ب. الدفع مقابل الخدمة غير المشروعة: الخدمة غير مشروعة، والمواطن يقوم بالدفع للحصول على خدمة غير مشروعة.

فساد داخلي: وقسم هذا النوع من الفساد إلى خمسة أنواع: (كيتجارد، 2007 م، ص ص 42-43).

أ. الاختلاس عن طريق تزييف السجلات.

ب. الإفراط في إصدار الطوابع الرسمية.

ت. فضائح تعيين الموظفين.

ث. تأخير دفع الحوالات.

ج. فساد أنظمة البحث والتحري الداخلية

ويصنف أدلهيرتز (Edelhertz) جرائم الفساد الإداري إلى:

1. الجرائم الشخصية: وهي جرائم يرتكبها شخص بمفرده مثل مخالفة الضرائب أو الاحتيال على شركات التأمين.
2. جرائم استغلال الثقة: وهي الجرائم المخالفة للواجب والأمانة مثل الرشاوي والاختلاس.
3. جرائم الأعمال: وهي التي تحدث مصادفة ولا تمثل جزءاً من النشاط

السياسي مثل مخالفة قواعد البناء.

4. جرائم الاحتيال: وهي الجرائم التي تشكل النشاط المركزي للعمل مثل الاحتيال في مجال الأسهم والسندات (الثاقب، 1985، ص65).

وباستعراض تصنيفات الفساد فيما سبق نجد أنه يعاب على بعضها أنها لم تراع إلا الجانب القانوني فقط وبعضها لا يعدو أن يكون تصنيفاً منهجياً، والبعض الآخر تصنيفات سطحية، لذا فإن الباحث يأخذ بالتصنيف الذي وضعه (الكبيسي، 2005م) للفساد، وذلك لحداثته وشموله لأنواع الفساد مع الإيمان بوجود تداخل بين هذه الأنواع، وكان تقسيم الكبيسي للفساد كما يلي:

1. **الفساد وفقاً للسلطات الحاكمة والمشاركة في الحكم:**
   أ. فساد رأس الدولة وأفراد أسرته.
   ب. فساد أعضاء السلطة التشريعية.
   ج. فساد أعضاء السلطة القضائية.
   د. فساد أعضاء السلطة الدينية.
   ه. فساد أعضاء السلطة المحلية.
2. **الفساد وفقاً للمجالات والأنشطة النوعية:**
   أ. الفساد السياسي.
   ب. الفساد الإداري.
   ج. الفساد الاقتصادي.
   د. الفساد الأمني والعسكري.
3. **الفساد وفقاً للقطاعات الخدمية والترفيهية:**
   أ. فساد صحي وطني.
   ب. فساد اجتماعي.
   ج. فساد رياضي.
   د. فساد فني.
   ه. فساد إعلامي.

(ويضيف البحث لما سبق الفساد التعليمي لعدم ذكره ضمن هذا التقسيم الذي لا

يقل خطراً وضرراً عن الفساد في القطاعات أعلاه).

4. **الفساد وفقاً لمداخله وأدواته:**

أ. الفساد الموجه للمال العام.

ب. الفساد القاتل للوقت العام.

ج. الفساد الواقع على الأراضي العامة.

د. الفساد المنصب على المباني العامة.

ه. الفساد المنصب على المرافق العامة. الفساد المنصب على المعدات والأجهزة العامة.

و. الفساد المنصب على البيئة العامة.

5. أنواع الفساد وفقاً لنطاقه الجغرافي: (الكبيسي، 2005 م، ص ص 78-80)

أ. الفساد المحلي.

ب. الفساد الإقليمي.

ج. الفساد الدولي.

أضافت المستجدات المعاصرة بمشكلاتها أنماطا جديدة في الضغوط على الهيئات الحكومية وأجهزتها الإدارية العامة في شتى أنحاء العالم. وظهرت أشكال جديدة للفساد أخرجته من حدوده الصغرى: كالرشوة السائدة والرشوة الطارئة إلى حدود كبرى من بينها.

1. **التجارة المحظـورة:** كالمخدرات، والأسلحة، والنفايات النووية ... وما ينـتج عنها من أموال ضخمة تتركز في أيدي فئات قليلة تشكل قوة اقتصادية هائلـة، لها دور كبير في توجيه السياسات واتخاذ القرارات التي تسهل عقد الصفقات، وترويج العملات المزيفة، وغسيل الأموال غير الـشرعية، وتقـديم الحمايـة لشركات وأشخاص معينين. (بدر الدين، 1992)

2. **الديون ومنعكسات سياسات التثبيت والتكييف الاقتصادي:** التي دفعـت إلـى طلب مساعدات المنظمات الدولية المتخصصة وما نتج عنها من:

أ. إثراء غير مشروع ومفاجئ لبعض الفئات الطفيلية نتيجة تفكيك أوصال القطاع العام.

ب.شراكات وتضامنات بعض كبار المسؤولين في الدولة مـع شـركات خاصة.

ج. استخدام الموارد المالية الجديدة في منح ضعيفة الجدوى.

د. ضعف الإجراءات الرقابية وعدم نزاهتها.

ه. انخفاض قيمة العملة المحلية، وتدني مـستوى الرواتـب والأجـور، وضعف القوة الشرائية وانتشار البطالة (الحمش، 2003).

3. **إساءة استعمال السلطة الحكومية**: أو استغلال نفوذ الوظيفة العامة: من قبـل الإدارات المركزية التي تحتكر جميع السلطات بيدها، وتبقي سـلطة اتخـاذ القرار بيد القلة في رأس الهرم الإداري، وما يصاحب ذلك من سوء ممارسة هذه الصلاحيات، أو استغلال السلطات في اتخاذ قرارات ذات نفعية خاصة. واضطرار أصحاب الحاجات إلى البحث عن وسائل وأدوات تتيح لهم التقرب من مالكي السلطات، وتوجيه سياساتهم لتتفق مع المصالح الخاصة. فتعـود حلقة الفساد لتتصل من خلال استغلال النفوذ، والرشوة، والابتزاز العلاقـة الشخصية (تيشوري، 2006)

4. اختراق القوانين والأنظمة: في ظل قصور الرقابة، وضعف النزاهة والعدالـة في سلك القضاء والقانون، والخضوع لقوة السلطة والمال (Kony, 1996).

5. الدفع مقابل الخدمة المشروعة: للحصول على الحق والتقدير السليم للأوضاع، والحياد والموضوعية في أداء الخدمة.

6. الدفع مقابل الخدمة غير المشروعة: أي غير مستوفية للـشروط المنـصوص عنها، أو للاستفادة من بنود معينة.

7. ابتزاز الرشاوى مقابل الامتناع عن إلحاق الضرر .

8. الاختلاس عن طريق تزييف السجلات: كالإيصالات الرسمية، وتغيير مواعيد السداد المصرفية والضريبة.

9. الإفراط في إصدار طوابع رسمية أو أختام، أو وصولات لدفعات وهمية دون الإبلاغ عن ذلك رسميا.

10. انتشار ظاهرة السياسيين الذين يحملون لقب رجال الأعمال.

11. تعاطي الأحزاب السياسية للعمولات في السوق منتهزة فرصة الفساد الرحب.
12. تحويل صغار الموظفين إلى عملاء لأصحاب النفوذ. (بدر الدين، 1992)

4.2 خصائص الفساد الإداري

تعد دراسة الفساد الإداري وتصنيف أنماطه وإخضاعها للدراسة والتحليل خطوة تمهيدية لما ينبغي فعله للحد من آثاره والتصدي لأخطاره، ومهما تعددت أنماط الفساد وأنواعه إلا أن للفساد علامات وخصائص وأعراضاً تميزه عن غيره من الظواهر، إذ بينت وثائق الأمم المتحدة التي قدمها الأمين العام إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في فيينا عام 1997م أن الفساد أصبح ظاهرة تتجاوز الحدود الوطنية؛ وذلك نتيجة لتحرير التجارة وتزايد العولمة ولم يعد من الممكن التعامل مع هذه الظاهرة من خلال الإجراءات الوطنية فقط، كما بينت الوثائق أن جرائم الفساد من أكثر الجرائم إدراراً للمال وأنها غالباً ما ترتبط بجرائم غسل الأموال، وأن المتورطين في الفساد يسلكون القنوات نفسها التي يسلكها مرتكبو الجرائم الخطرة ويتصرفون بنفس الأسلوب (عبد، 2003 م، ص715).

ويرى أحد الخبراء أن الفساد الإداري يزدهر في البيئة غير المنظمة وفي غياب العلاقات الثابتة بين المجموعات وفي غياب أنماط السلطة المعترف بها (كيتجارد، 2007 م، ص 112).

ويضيف (الشيخلي، 1999م، ص75) إلى وجود علامات يستدل منها على وجود الفساد الإداري في أي مجتمع ومن هذه العلاقات:

1. رفع الشعارات الإدارية الجوفاء التي تشير إلى الأرباح الكبيرة والإنجازات المتواصلة والعديد من الوعود التي تهدف إلى تخدير الأعصاب والتستر على تفشي ظاهرة الفساد الإداري.
2. فتح أبواب التوظيف أمام الجميع دون وجود معايير دقيقة وواضحة للاختيار، ومن ثم تصبح الوظيفة مرتعاً لكل متقاعس وفاقد الضمير، ومصدراً للأجور دون إنتاج حقيقي، فأصبح الطريق ممهداً للمتاجرة بالوظيفة دون وجود ضمير أو رادع.

3. تحويل المنظمات إلى حلبة للصراعات الشخصية، تتاح فيها للبعض المغانم والامتيازات والبعض الآخر الفتات والجمود الوظيفي.

ويبرز الكبيسي أهم خصائص الفساد الإداري في:

1. الفساد الإداري في مراحله الأولى ظاهرة مرضية غير مرئية ولكن سرعان ما يتفشى وينتشر إلى باقي الأجهزة الأخرى على الرغم من عامل السرية.
2. تباين واختلاف الوسائل والأساليب التي يتستر خلفها الفساد الإداري، حسب موقع الوظيفة في الهرم الوظيفي وحسب الجهة التي تمارسه.
3. يتفاعل الفساد الإداري مع الظروف والتغيرات المحيطة به ليجعلها مناخاً وبيئة مشجعة له.
4. للفساد الإداري أنماط وأساليب مختلفة باختلاف الجهة التي تمارسه والجهات التي تتعامل معه.
5. أخطر ممارسات الفساد الإداري تلك التي تتم عبر وكلاء أو وسطاء يتمثل دورهم في التوفيق بين أطراف الفساد دون معرفة كل منهم للآخر.
6. يتميز أطراف جرائم الفساد الإداري بالخبرة والحنكة مما يجعلهم غالباً خارج دائرة الاتهام والقدرة على الإفلات من يد العدالة.
7. إذا كانت ممارسات الفساد الإداري في المجتمعات المتخلفة إدارياً وحضارياً أكثر شيوعاً منها في المجتمعات المتقدمة والمتطورة، فإن المجتمعات المتقدمة تعد بحق بيئة منتجة ومصدرة للفساد عبر حدودها.
8. تعد الحروب والكوارث الطبيعية والأزمات الاقتصادية ظروفاً مشجعة ومواتية لتفشي الفساد الإداري وانتعاشه نتيجة لتدني مستوى المعيشة، وارتفاع الأسعار، ومن ثم تضعف المقاومة لذوي الدخل المحدود (الكبيسي، 2005 م، ص ص 42-45).

ويضيف (الجريش، 1424 هـ، ص193) إلى ما سبق أن ضعف الوازع الديني وانعدام المثل الأخلاقية يحول الوظيفة إلى مشروع استثماري بدلاً من كونها تقدم الخدمة للجميع.

ويشير الخياط إلى وجود خصائص وعلامات واضحة للفساد الإداري وهذه

العلامات والخصائص هي:

1. يشترط في الفساد أكثر من شخص واحد (وهذا لا يتضمن بعض أنماط الفساد الإداري كالتزوير والاختلاس).
2. يتضمن الفساد عموماً السرية (ما لم يكن أو يصبح سلوكاً محمياً من قبل السلطة).
3. على الرغم من قدرتهم على التأثر في القرارات، يرغب ممارسو الفساد بوجود قرارات محددة.
4. يتضمن أي نشاط فاسد في العادة الغش للجماهير أو المجتمع عموماً.
5. تعد ممارسات الفساد مخالفة لقواعد العمل والمسؤولية. (الخياط، 1993م، ص196)

ويضيف (بلوتاس، 2002م، ص ص 286-287) إلى ما سبق مجموعة من الخصائص يتميز بها الفساد وهي:

1. يتضمن الفساد عامل الالتزام المتبادل والمصلحة المتبادلة.
2. تمويه المفسدين على الأنشطة التي يقومون بها.
3. الخديعة والتحايل دائماً تنطوي على الفساد.
4. يعد البوح بأي شكل من أشكال الفساد خيانة للثقة.
5. أنماط الفساد تشكل خرقاً وانتهاكاً لأنماط الواجب والمسؤولية.

5.2 أسباب الفساد الإداري

تشير خصائص وعلامات الفساد الإداري إلى وجوده أو إمكانية حدوثه إلاّ أن هذا النوع من الفساد له أسباب وراء ظهوره، وهذه الأسـباب والبواعـث الكامنـة حظيت باهتمام الباحثين سواء من تناول مشكلة الفـساد عامـة أو الفـساد الإداري خاصة، ذلك أن الجهاز الإداري هو الذي تلقى عليه تبعات تنفيذ الـسياسة العامـة للدولة في مختلف المجالات، ولما كانت الدول سواء المتقدمة أو النامية فـي حالـة تطور مستمر فقد اقتضى الحال تطوير الجهاز الإداري، بالقدر الذي يتماشـى مـع التطور الذي تمر به المجتمعات في مختلـف المجـالات الـسياسية والاقتـصادية

والاجتماعية، وإذا لم يتحقق التطوير الذاتي لمتطلبات التغيير، يترتـب علـى ذلـك التفاوت انتشار الفساد الإداري، وتعدد الأسباب المؤدية إلى إليه والعوامل التي تؤدي إلى ظهوره، فقد كتب عبد الرحمن بن خلدون في القرن الرابع عشر ميلادي قـائلاً: "إن أساس الفساد هو الولع بالحياة المترفة بين أفراد الجماعة الحاكمة. وقد لجأ أفراد الجماعة الحاكمة إلى الممارسات الفاسدة لتغطية النفقـات التـي يتطلبهـا التـرف" (كيتجارد، 2007 م، ص26).

ويرى هنتينجتون (Huntington) في دراسته التي أجراها بعنوان "التحديث والفساد "أن انتشار الفساد يرتبط ارتباطاً وثيقاً بعمليات التحديث الاقتصادي والاجتماعي السريع، وأضاف أن المدنية خلقت مناخاً مساعداً على ظهور الفساد وانتشاره، وذلك بثلاثة عوامل هي: (Huntington , 1968, P. 492-494)

1. أن المدنية تتضمن تغييراً في قيم المجتمع الأساسية.
2. جماعات السلطة في المجتمع لم تستوعب بعد المعايير الجديدة.
3. المدنية تشجع الفساد من خلال التغيرات التي تحدثها في السياسة

ويشير رقز (Riggs,) إلى أن عمليات التحول التي تتبناها العديد من المجتمعات تؤثر بصورة ملموسة في عمليات البناء الاجتماعي، مما ينعكس بصورة واضحة على مجريات النظام والتنظيم الاجتماعي (سليمان، 2005 م، ص49).

ويؤكد بالمر (Palmer,) أن القادة السياسيين مستعدون للتضحية بكفاءة الجهاز الإداري للرفاهية الاجتماعية أو بناء التأييد السياسي حتى ولو كان على حساب فئات أخرى وأولويات يكون الجهاز الإداري قد وضعها لتقديم الخدمات للمواطنين على أسس موضوعية، ويضيف أن قرارات السياسة العامة التي تصدرها الصفوة الحاكمة غير واضحة، وأن كثيراً من الدول يعتمد القادة السياسيون فيها على إذكاء الصراعات وعدم الثقة بين رؤساء الأجهزة فيها، الأمر الذي يؤدي إلى خلق حالة من عدم التنسيق وعدم التعاون بين الأجهزة، إضافة إلى تغيير مواقع الموظفين بدعوى حرمانهم من إنشاء إمبراطوريات، ومتجاهلين ثمن هذا على استمرارية القيادات والخبرة والروح المعنوية (Palmer , 1973 , P.19).

وذهب ليز (Leys) إلى أن من الأسباب التي تؤدي إلى الفساد الإداري: (شتا،

1999 م، ص52)

1. ضعف فكرة المصلحة العامة، وما يرتبط بها من أهداف رسمية.
2. الباعث للفساد الإداري يتمثل أيضاً فيما يعانيه المسؤولون بالإدارة من حاجة من ناحية وضغط الأقارب عليهم من ناحية أخرى.
3. غياب وعي الأشخاص بالقواعد وحتى لو توفر الوعي بين بعضهم فإنهم لا يلتزمون بالقوانين.

وهذا ما ذهب إليه أحد أعضاء الكونجرس الأمريكي، حيث أكد على أن مشكلة الفساد الإداري ستبقى إلى أن يتوقف المواطن بشكل تام عن ممارسة الفساد، وذلك بطلب المعاملة الخاصة من الموظف الحكومي (كيرنغهان، 1984 م، ص39).

ويشير (بدر الدين، 1992م، ص ص 14-15) إلى ما يسمى بالفساد المؤسسي الذي يحدث عندما تستطيع منظمة فاسدة تحقيق مكاسب جديدة فإنها تغري منظمات أخرى بإتباع الأسلوب نفسه، ومن ثم فإنه من المتوقع قيام تحالفات بين العناصر الفاسدة التي تنتمي إلى منظمات مختلفة داخل النظام السياسي.

ويذهب محمود إلى أن من أكثر العوامل والاعتبارات التي تؤدي إلى ظهور الفساد والانحراف الإداري: (محمود، 1997م، ص ص 296-300).

1. تصميم هياكل بيروقراطية بطريقة لا تستند إلى الأسس والمقومات التنظيمية السليمة.
2. تخلف القيادات الإدارية وضعف تأثيرها على مجموعات التابعين وسوء التربية الاجتماعية والقومية، وتخلف المناخ الاجتماعي العام.
3. ضعف المستوى المادي للوظيفة الحكومية.
4. عدم كفاية نظم الحوافز المادية والمعنوية المعمول بها.
5. سيطرة الشعور بالقلق النفسي وعدم الأمان.
6. إحساس العاملين في الأجهزة البيروقراطية بأن هذه الأجهزة أداة للسيطرة والتسلط وليس أداة لخدمة المجتمع.

ويشير تقرير الندوة الإقليمية التي عقدتها دائرة التعاون الفني للتنمية بالأمم المتحدة في لاهاي إلى أن من أسباب الفساد الإداري: (الأمم المتحدة، 1990م، ص

ص 56-58)

1. الأوضاع السياسية: وتأتي في المقدمة وهي السبب الرئيس، ذلك أن الاستبداد يولد الفساد.
2. الأوضاع الاقتصادية: فالفقر والهوة بين الأغنياء والفقراء وتدني الأجور، كل هذه العوامل تغذي الميول نحو الفساد.
3. الأوضاع الإدارية: فانعدام أو ضعف أخلاقيات الوظيفة، وغياب مفهوم المساءلة العامة والمسؤولية يسهم في تفشي الفساد الإداري.
4. كبر حجم القطاع العام واتساع مجالاته، وهذا يؤدي إلى بيروقراطية ذات توجهات تعنى بالتوزيع لا بالإنتاج.
5. بروز أهمية العلاقات الشخصية في الحياة الاجتماعية.
6. الأقليات العرقية والثقافية التي ترى نفسها مظلومة، واعتقادها أن ممارسة أساليب الفساد هي الوسيلة الوحيدة للحصول على الحقوق.
7. الحقبة الاستعمارية وما قام به المستعمرون في الدول المستعمرة من أساليب وطرق أسهمت في انتشار الفساد في تلك الدول.

وتوصل تريزمان (Treisman) عام 2000 في دراسته إلى أن الأفراد ذوي التوجهات الدينية دائماً ما يرتبطون بمنظومة من القواعد الأخلاقية الدينية التي تجعلهم يشعرون بمتابعة ضميرهم الديني لسلوكهم ومن ثم مقاومة الفساد أو المفسدين (سليمان، 2005 م، ص 151).

ويرى (إسماعيل، 1985م، ص9) أن تفشي الفساد الإداري وتفاقم كافة أشكال الاستغلال الوظيفي يعود لأسباب عدة منها:

1. غياب المثل وفساد الضمائر واعتبار أن المنصب الإداري لخدمة المصالح الشخصية لا لخدمة المجتمع.
2. ضعف الأجور والمرتبات.
3. ازدياد تدخلات الدولة.
4. الارتفاع الكبير والمستمر للمشتريات العامة.
5. الروتين وتعقيد الإجراءات.

6. ضعف الرقابة من خلال عدم قيام الأجهزة الرقابية بأدواتها المطلوبة.
7. جهل المواطنين والعاملين في الأجهزة الإدارية.

ويؤكد كل من أندفيج وموين (Andvig and Moene) في دراستهما عام 1999م على وجود علاقة طردية بين الفساد وغياب التوازن والعدل الاجتماعي في المجتمع، مما يولد الظلم وعدم المساواة لدى قطاعات مختلفة في المجتمع ومن ثم الحقد والكراهية تجاه الفاسدين الذين يمثلون واقع الظلم الاجتماعي، وقد أكدت نظرية الضغط الاجتماعي (General Strain Theory) أن التفاوت الاجتماعي الناتج عن الفساد وعدم العدل يزيد من حجم الهوة الاجتماعية بين الموسرين الفاسدين والمحرومين، وما يترتب على ذلك من مشاعر الحقد والغضب وخيبة الأمل لدى المحرومين، ومن ثم تفجر الضغوط المتباينة التي يعاني منها المتعايشون لهذا الواقع المؤلم في صور متباينة من الانخراط في جرائم وانحرافات لتقليل مشاعر الضغط والقنوط. (سليمان، 2005 م، ص ص 151-153).

ويرجع (حسن، 2006م، ص208) أسباب الفساد الإداري إلى قيام بعض الموظفين كباراً أو صغاراً بتحويل الوظيفة العامة التي يشغلونها إلى وظيفة قطاع خاص، حيث يقومون بتحويلها إلى مشروع استثماري يوظف صلاحياته واختصاصاته الإدارية أياً كان مستواها في الهيكل الإداري للمصلحة الشخصية أو لمصلحة تشكيلات تعمل معه أو لأولاده وأقاربه.

ويرى (عيد، 2003م، ص712) أن جذور الفساد ترجع إلى تدني مستوى المساءلة والشفافية، وضعف المجتمع المدني وعجز الموظفين العاملين بمن فيهم السياسيون عن فهم وإدراك الأهمية الأساسية لسيادة القانون.

ويشدد ديك وبسكاليا (Buscaglia and Dijk,2003 :pp17-20) على العلاقة بين الفساد والديمقراطية، ذلك أن نمو أحدهما يؤثر سلباً في نمو الآخر، فالفساد ينخفض في البلدان الديمقراطية التي تتمتع فيها الصحافة بمزيد من الحرية والجمعيات الأهلية بمزيد من القوة، ومن ثم فإن ضعف التنافس في القطاع العام يعزز من انتشار الفساد، كما أن هناك علاقة ايجابية بين ارتفاع نسبة وسائل الإعلام المملوكة للدولة وارتفاع مستويات الفساد، ويؤكدان العلاقة بين الوقت والفساد، ذلك أنه كلما زاد

الوقت اللازم زاد الفساد، بمعنى أن الإفراط في الروتين يرتبط بارتفاع مستوى الفساد.

أما (فحله، 1992م، ص ص 89-90) فيرى أن الدوافع التي تدفع الفرد إلى القيام بالممارسات الفاسدة هي:

1. دوافع ضرورية كدافع الحاجة لكسب متطلبات الحياة والمعيشة بسبب ارتفاع الأسعار
2. دوافع سيئة لتحقيق أغراض شخصية ومكاسب خاصة.
3. الانحراف في النظم والمبادئ التي تتحكم في المجتمع.

وحدد صلاح الرحيم أسباب الفساد الإداري بالآتي:

1. وجود فرص ومجال يمكن من الفساد.
2. بروز علاقات اجتماعية قائمة داخل وخارج المنظمة.
3. ضعف التفتيش والرقابة والمتابعة في أجهزة الدولة.
4. التوسعات الكبيرة في أجهزة الدولة قد تؤدي إلى ضعف تبني الأفراد للقواعد المقررة (الذهبي، 2005 م، ص6).

ويرى (الجهني، 2003 م، ص966) أن من أسباب تفشي الفساد الإداري تدني مستوى الرقابة، وعدم وضوح الاختصاصات الوظيفية، وتضارب القوانين والأنظمة واللوائح وغموضها، وسوء التنظيم في الجهاز الإداري والمالي، وضعف التنسيق في العلم، وشيوع البيروقراطية، وتدني رواتب رجال الرقابة.

ويؤكد (محمود، 1994م، ص ص 101-110) على أن من أهم أسباب الفساد الإداري ضعف التنسيق بين الأجهزة الحكومية وضعف دور وسائل الإعلام في التوعية، إضافة إلى توظيف الانتماءات العشائرية والطائفية والجغرافية.

وتشير إحدى الدراسات إلى أن أهم أسباب انتشار الفساد الإداري في الدول النامية ما يلي: (حلواني، 2002 م، ص ص 434-436)

1. سرعة دوران القيادات، مما يولد رغبة في استغلال المنصب بشكل سريع.
2. التباين الطبقي واختلال معدلات الدخل.
3. عدم تأهيل القيادات وتطوير القدرات.

4. الثنائية في تطبيق النصوص القانونية وتفسيرها، بحيث يحابى البعض، ويتم التعسف بحق البعض.
5. الاعتماد على الأساليب البدائية في التحقيق وإثبات التهم.
6. توظيف الانتماءات العشائرية والقبيلة في التعامل الرسمي.
7. الثقافة المجتمعية التي تؤدي إلى انتشار الفساد.
8. انتشار اللامركزية دون إخضاع للرقابة والمتابعة.
9. شيوع النمط التسلطي والعلاقات البيروقراطية بين السلطات الهرمية.
10. تغلغل بعض العناصر المحترفة والمتمرسة في الفساد الإداري ووصولها إلى المستويات العليا ولمواقع اتخاذ القرارات.

ويحدد (سليمان، 2006م، ص ص 34-38) مجموعة من الأسباب التي تؤدي إلى وجود الفساد في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وهي:

1. غياب الشفافية: المجتمعات غير الديمقراطية بيئات مغلقة تسيطر الحكومات فيها على إعلامها ولا تسمح بنشر إلا ما يصب في صالحها.
2. ضعف السلطة القضائية وسيادة القانون: السلطة القضائية المستقلة مفهوم غريب في هذه المناطق حيث تعمل السلطة القضائية تحت إشراف الحكومة، فالقضاء موظفون ويخضعون لسلطة وزير العدل الذي بدوره يشغل منصباً تنفيذياً في مجلس الوزراء.
3. الهيكل الاجتماعي: المجتمعات في هذه المناطق غير منصفة فهي تنحاز إلى الطبقة الحاكمة وإلى النخبة والصفوة ضد بقية الشعب.
4. حوكمة الشركات: يشير مفهوم حوكمة الشركات إلى: "مجموعة من الطرق التي يمكن من خلالها أن يتأكد المستثمرون من تحقيق ربحية معقولة لشركاتهم"، وعادة ما يترأس مجالس الإدارة في هذه المناطق النخب وتشعر الحكومات بالتهديد لمجرد التفكير بأن الجمهور يراقب أعمالها، لذا ترى علاقتها مع النخبة ضرورية لبقائها والعكس صحيح.
5. التحديات السياسية لمحاربة الفساد: لا بد من وجود الإرادة السياسية الحقيقة والدعم الشعبي القوي لمحاربة الفساد، ودون ذلك ستتحول كل هذه

الإجراءات إلى ستار دخاني تؤدي إلى تعميق انعدام الثقة وتوسيع نطاق الاستياء الشعبي.

6. القوانين والحواجز المبالغ فيها: تتسبب الحكومات غير الديمقراطية في خلق نظام بيروقراطية بالغة التعقيد لتوسيع القاعدة المؤيدة لها والتوسع في التوظيف تحت مظلة الحكومة الواسعة الأمر الذي يؤدي إلى ظهور بيئة يتكاثر فيها الفساد.

ويؤكد وارن بنيس (Warren Bennis) أن التنظيمات البيروقراطية أسهمت في ظهور كثير من الأمراض التي أدت إلى الفساد الإداري والمالي والتفكك الأسري وضعف الخلق الإداري والإهمال، والاتجار بالوظيفة العامة، واستنزاف الموارد الطبيعية والمادية (محمود، 1997م، ص ص 195-196).

ويرى (نور، 2004 م، ص ص 129-134) وجود رؤيتين لأسباب الفساد الإداري تربطه بالسياق الاجتماعي والاقتصادي الذي يتم فيه.

الرؤية الأولى: تنسب الفساد إلى الديكتاتورية وتتركز في الحاكم المستبد الذي يحوز على السلطة ويجهض المشاركة الشعبية، فالفساد الإداري وفق هذه الرؤية نتاج للفساد السياسي، والفساد السياسي نتاج الفساد الاقتصادي، ومظاهر الفساد هنا لا تقف عند الممارسات الفاسدة للطبقة الحاكمة، بل تتجاوز ذلك إلى التحالفات أو ما يسمى لعبة المصالح.

الرؤية الثانية: تعزي الفساد إلى التبعية والأنشطة الطفيلية في النظام الرأسمالي المرتبط بالسوق الرأسمالية العالمية، ذلك أن الفساد جزء أصيل من الحضارة الغربية المعاصرة؛ لكون النظام في الغرب يقوم على التنافس من أجل المصلحة الفردية والسعي وراء المادة دون اعتبار للقيم، وتتناول هذه الرؤية العلاقة بين الدولة والقطاع الخاص، فالدولة تمنح القطاع الخاص التراخيص وتنظم الأسعار وتفرض الضرائب والرسوم، في المقابل يمتلك القطاع الخاص المال ويستطيع شراء القرارات الوزارية والحكومية الأمر الذي يؤدي إلى قيام حلف بين الحكومة والقطاع الخاص، وما يقدمه القطاع الخاص للعاملين في الحكومة من ذوي السلطة والنفوذ من رشاوى أو عمولات.

ويضع كلتجارد (Klitgard) معادلة للفساد تتمثل من المكونات الأساسية للفساد: الفساد = الاحتكار + القدرة على التصرف – المساءلة (كيتجارد، 2007، ص108).

ويرى ايجن (Eigen , 2006) رئيس منظمة الشفافية الدولية أن الثراء النفطي هو الأرض الخصبة للفساد فأغلب الدول الغنية نفطياً هي أكثر الدول فساداً.

أما (الكبيسي، 2005 م، ص ص 67-72) فقد وضع تصورات ورؤى المعنيين بالفساد بين القديم والحديث للتعرف على أسباب الفساد.

1. المعنيون بالفساد التقليدي ينظرون له كظـاهرة بـشرية قديمـة تهـدد المجتمعات، وهؤلاء يرجعون الفساد إلى خصائص شخـصية وصـفات ذاتية تميز الفاسدين من غيرهم من خلال انحرافهم عن معتقداتهم الدينيـة والاجتماعية وتدني مستوى القيم والأخلاق لديهم.
2. التفسير الايكولوجي وهؤلاء يرجعون الفساد للعوامل المحلية والظـروف البيئية المجتمعية التي تحيط بالمنظمات والعاملين بها، فـالفقر والعـوز وتدني الأجور وجمود القوانين والتشدد في الإجراءات يدفع بعض الأفراد إلى ممارسات الأساليب الإدارية الفاسدة.
3. الرؤية التوفيقيـة التـي تعطـي الخـصائص الشخـصية والمتغيـرات الايكولوجية تأثيرها في تفسير الممارسات الفاسدة، والفساد عند هـؤلاء مرتبط بمرحلة التطور وبحركة المجتمعات وليس حكـراً ووقفـاً علـى المجتمعات الفقيرة والنامية.
4. الرؤية العصرية المفسرة لأسباب الفساد العالمي الجديد، فهي تضيف لما تقدم من الأسباب بعداً آخر تعده الأكثر أهمية والأشد تأثيراً، ويتمثل هـذا البعد في العوامل الخارجية الدولية التـي تحـيط بالـدول والمجتمعـات وتفرض عليها أنماطاً من النظم والسياسات والإجراءات، ويذهب هؤلاء للقول إن العولمة قد جعلت من الفساد ظاهرة دوليـة يمارسـها الكبـار والسادة تحت شعارات ومسميات جديدة.

كما أن لثورة التكنولوجيا والمعلومات وشبكات الاتصال والإنترنت والأقمار الصناعية دوراً كبيراً في جعل الفساد ينتقل بين أرجاء العالم بسرعة هائلة، إضافة

إلى سياسات الانفتاح الاقتصادي وخصخصة المؤسسات والمشروعات العامة وتعظيم دور القطاع الخاص تحت شعار المصالح المشتركة والمبادلة جعل المجتمعات غير محصنة وأصبح التفاوت بين المجتمعات في الأشد والأدنى فساداً.

وهكذا نجد أن المتطلبات والعوامل والمنافذ التي تهيئ للفساد الإداري تمثل مزيجاً من تلك العوامل جميعها وليس بمقدور أحد أن يقطع أن العوامل السياسية أو الاقتصادية أو التنظيمية أو الأخلاقيات العامة، وغير ذلك من العوامل هي السبب المباشر للفساد الإداري، ذلك أن الفساد الإداري نتاج هذه العوامل مجتمعة، ومن الصعوبة تحييد أي من هذه العوامل.

قد نخلص من استعراض بعض أشكال الفساد وآليات ممارسته المختلفـة إلـى استنتاج مفاده أن هذه الظاهرة هي حصيلة الاتجاهات والأنماط السلوكية السائدة ليس فقط في الهياكل الإدارية والتنظيمية، بل في المجال الاجتماعي ككـل، وفـي الـنمط الحضاري، وفي أساليب وطرائق تفكير الموظفين العامين والمواطنين وأدائهم على حد سواء . أي أنها نتيجة لمجموعة الأسباب الاجتماعية، السياسية، الاقتصادية، والإدارية التي يمكن إجمال مضمونها على الشكل الآتي(Ades, and Tella, 1996):

1. الأسباب الاجتماعية:

تعد التنشئة الاجتماعية قاعدة انطلاق للسلوك التنظيمي للأفراد من حيث التزامهم بالقواعد الأخلاقية لممارسة الوظيفة العامة أو الخاصة، وبالعكس، فعلى سبيل المثـال حين ترتكز ثقافة هذه التنشئة على (السيد وزرنوقة، 1999) :

أ- سيادة الولاءات الأسرية، أو الالتزامات الإثنية والقبلية، أو الميول العرقيـة والعنصرية.

ب- غياب الولاء المؤسسي أو ضعفه.

ج- غلبة الثقافة الفردية، والافتقار إلى تحفيز العمل الجماعي.

د- قصور المقومات الثقافية والتعليمية، والافتقار للتوعية العقائدية التي ترفع من شأن الولاء للوطن والأمة.

ه- رواج المعايير الاقتصادية للحكم على مكانة الأفراد وتقديرهم واحترامهم.

وغيرها من أشكال القيم المماثلة التي سيؤدي تغلغلها في حيـاة النـاس أفـرادا وجماعات إلى الانحراف عن القواعد والنصوص من أجل تحقيق مكاسب شخـصية لذاتهم، أو للأقربين منهم أسريا، وطائفياً، وقبلياً، وسيزداد الصراع بين المصالح العامة والخاصة، وسيصبح المقياس الاجتماعي بمقدار توافر مظاهر وأدوات الثراء والترف سيارات، عمارات، خدم (Johnston, 1997).

2. الأسباب السياسية:

يكاد الإجماع يتم على أن مساحة الفساد تتسع كلما افتقدت الأنظمة السياسية الحاكمة في: استراتيجياتها وخططها وبرامجها إلى:

أ - مناخ التنافس السياسي، وديمقراطية الانتخابات الحرة، وتداول السلطة.

ب - آليات عمل مؤسسات المجتمع المدني.

ج - سلطة تشريعية تتمتع بالكفاءة والقدرة على النزاهة، إضافة إلى سلطة تنفيذية تتمتع بالجدارة، وثالثة قضائية تتمتع بالاستقلال، وأخيرة إعلامية تمـارس الرقابـة الشعبية.

د - سياسات تمنع ظهور مراكز القوى، وجماعات الضغط.

وقد يكون الاقتراب من الحقيقة كبيرا عندما نقر بأن ممارسـة النظـام الـسياسي للديمقراطية وفق تنظيم سليم لمبادئها وقواعدها سوف يسهم كثيرا في تقلـيص حجـم الفساد، وتخفيض آثاره الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء. (عارف، 2005)

3. الأسباب الاقتصادية:

لعل لانتشار ظاهرة الفساد في معظم الدول على اختلاف منهجها الاقتصادي، قـد شكل أحد الدوافع الأساسية للانتقال يرد أسبابه الاقتصادية إلى ظروف أكثر عمقًا ودقة تتعلق بمستوى الأداء الاقتصادي للدولة وتتحدد في: (White, 1996)

1. قصور دور الدولة في إعادة توزيع الثروة وتشكيل التعددية الطبقية.
2. ارتفاع معدلات البطالة وضعف مستوى الدخول.
3. افتقار القوانين والأنظمة للعدالة والوضوح وكثرة القيود والاستثناءات.
4. غياب الشفافية في استخدام الموارد المالية، والتكتم والسرية في التعامل مع المساعدات الاقتصادية، والبرامج التصحيحية.

5. إقامة المشاريع الاقتصادية غير الإنتاجية التي تعظم المنافع الفردية على حساب المصالح الجماعية.
6. احتكار مراكز اتخاذ القرار الاقتصادي بيد فئة قليلة من المسؤولين.
7. الكساد الاقتصادي.
8. التداخل بين العوامل الاقتصادية والسياسية.

مما يعني أن تحديد قدرة الدولة على تحقيق الفعالية الاقتصادية من عدالة في توزيع الثروة، والدخل القومي، وتوفير مستوى متقدم من الرفاهية المعيشية لأفرادها، هو المعيار الأول في الحكم على مدى تفاقم أو تقليص أسباب انتشار الفساد الإداري واختلاف آلياته وتعدد آثاره.

4. الأسباب الإدارية:

هنالك جزء كبير من أشكال الفساد تنبع من آليات ممارساته من التفاعل اليومي بين موظفي الجهاز الإداري في الدولة والمواطنين في المجتمع، لدى تقديم الخدمة وتلبية الحاجة، من خلال البحث عن استثناءات وامتيازات في ظل الوضع القائم الذي يمكن إعادة مصادره إلى (بدر الدين، 1992):

1. كثرة القيود والإجراءات الإدارية، وطول الزمن المستغرق للانتهاء منها . إضافة إلى غموض جزء كبير من مضمونها.
2. الحصانة النسبية للمسؤولين والموظفين في الجهاز الإداري.
3. تمركز السلطات والصلاحيات الواسعة في قمة الهرم، والقيادة الفردية لهذه القمة.
4. شغل المناصب الوظيفية ومواقع المسؤولية القيادية لفترة طويلة من الزمن.
5. تحول صغار الموظفين إلى عملاء لأصحاب السطوة والنفوذ من داخل الجهاز الإداري أو خارجه.

أي أنه باتساع مساحة الخدمات التي تقدمها الدولة لمواطنيها، ونقص كفاءة الجهاز الذي يقوم بتقديمها، وقصور الأنظمة أو الأدوات التي تسهل هذا التقديم، تزداد القابلية والإمكانية لإفراز العديد من مظاهر الفساد الإداري وانتشارها.

6.2 آثار الفساد الإداري وانعكاساته:

للفساد تكاليف اقتصادية واجتماعية مرتفعة جدا، مقارنة باستثناءات قليلة قد يحققها كمكاسب في ظروف نادرة فأجمع علماء الاجتماع علـى أن انعكاسـات ممارسـته تنحصر في الخصائص الآتية:

1. **الفعالية**: حيث تسود داخل الجهاز الإداري وخارجه قيم عامة سلبية، تـشوه الأفكار وتبدد الموارد وتؤثر بشكل مباشر في كفـاءة أداء الجهـاز الإداري وفعاليته من خلال:

أ- الحد من عملية الحراك الاجتماعي، لانتشار الشعور باليأس، والإحباط، وعدم الأمان.

ب- الاستهانة بالمصالح العامة والممتلكات العامة نتيجة السلبية واللامبالاة، وانتشار طرائق الكسب غير المشروع.

ج- اتخاذ القرار الإداري وفقًا لعوامل شخصية، ارتجالية.

د- الاستخدام غير الأمثل للموارد، وضياع الأموال العامة أو هدرها.

ه- خفض وتائر التنمية بتشويه سياسات الاستثمار، وتـضخيم التكـاليف وتخفيض العائدات.

2. **التوزيع:** حيث تتحول الموارد من المصلحة العامة إلـى أصـدقاء الحكـام السياسيين أو أقاربهم أو المنتفعين منهم وعن طريقهم ويتجسد ذلك في:

أ- نزيف الموارد من القطاع الحكومي للقطاع الخاص.

ب- تكوين ثروات طائلة غير مشروعة لصالح فئات طفيليـة، أو لـصالح الأغنياء وأصحاب الامتيازات.

ج- تمركز الأموال بأيدي من يملك القدرة على الاحتكار والـسيطرة مـن خلال الصلات والنفوذ.

د- ازدياد النشاط غير المشروع مع انخفاض المـستوى المعيـشي لـدى الغالبية، والعكس صحيح.

ه- زيادة مديونية الدولة، وحرمانها من الكثير من الموارد.

3. **الحوافز:** عندما يتحول الفساد إلى أمر واقع لا مفر منه، فإن أضراره تتـصل وتتطور لترسيخ حوافز سلبية غير منتجة في قطاعات الدولة بأسرها، ويستمر تأثيرها بالامتداد ليصل إلى أولئك الأفراد الشرفاء الرافضين للامتثال لمجريات الفساد وآلياته، ولكنهم مجبورون على الخضوع لمظـاهره بـدافع تـصريف أمورهم، أو حماية مصالحهم أو الحفاظ على أعمالهم. فيتخذون المواقف السلبية بالتغاضي عما يحصل تحاشيا للضغوط التي قد تمارس التي قد تصل إلى قطع مصدر الرزق أو مصادرة الحرية،.. أو...، مما يشكل حاجزا منيعا أمام اتخاذ المواقف المقاومة للفساد فتسود: (كتجارد، 2007)

1. العلاقات والاتصالات النفعية بين المتنفذين داخـل الجهـاز الإداري، والمنتفعين وأصحاب المصالح.
2. الاستغناء عن النصوص والتشريعات مقابل الاجتهاد في تفسيرها لصالح النفع الشخصي.
3. تطور الإكراميات غير المشروعة (هدية، وبقشيش، وتعويض، وهبة).
4. تبني سلوك غير فاعل لدى الأفراد داخل الجهـاز وخارجـه لتجنـب الأخطار.
5. استخدام ريع الفساد خارج الدولة التي يتم (الحصول عليها فيها) جمعها فيها خوفًا من اكتشاف أمرها ومحاسبة أصحابها.

مما يعني حرمان موازنة الدولة من العائدات المالية الناتجة عن الفساد الإداري والمالي.

1. السياسة:

يؤثر الفساد في معظم الأحيان في استقرار النظـام الـسياسي، ويبعـده عـن التواصل الشعبي، ويجعله مدعاة لعدم الثقة والنقد اللاذع أو السخرية، فتظهر نتائجه المتعددة على شكل:

1. تهديد لمبدأ الديمقراطية وغيابه في بعض الحالات، وما ينطوي عليه هذا من افتقار لقيم العدالة والمساواة ومعاييرها واحترام حقوق الآخرين.

2. زعزعة الثقة بالنظام السياسي، وسعي المنتفعين من الفساد لحمايته حفاظًا على مصالحهم وإضعاف شرعية الدولة.
3. المبالغة في تقدير الفساد كمصدر للمشاكل الموجودة (غوفمان، 1989).

ومن ثم فإن الفساد سيولد تكلفة سياسية باهظة، فربما يتمكن من شراء الولاء السياسي، والدعم المادي إلا أنه في نقطة معينة سيؤدي إلى سريان الشائعات، وترديد الانتقادات، والمقاومة العامة والعزلة الشعبية كمؤشرات أو مقدمات لتخلخل نظام الحكم.

7.2 استراتيجيات تقليص آثار الفساد والحد منها :

إن الدعوة للالتزام بالقوانين الأخلاقية تتطلب تطبيق إستراتيجية واضحة متكاملة بعيدة المدى، تضمن جدية الالتزام بتقليص آثار الفساد والحد من أسبابه بنيتها تقوم على (جيراي، وكوفمان، 1998):

1. تطوير نظام اختيار العاملين وترقيتهم بحيث يضاف إلى الكفاءة الفنية وبراعة الاختصاص معلومات موثوق به عن السيرة الذاتية من حيث : الأمانة، والالتزام الأخلاقي، وحسن التصرف، والسلوك الحسن، والسمعة الطيبة، والنشاط، الذكاء، والرادع الذاتي، والولاء للوطن، وحب الآخرين، والتضحية.
2. تغيير نظام المكافآت والجزاءات: لخلق مناعة ضد الانخراط في السلوك غير المشروع، والتحفيز للسلوك المنتج، حيث تمنح المكافآت النقدية والعينية عن الأعمال التي تستحق، كتخفيض الهدر، ومحاربة الاحتيال، وحسن الاستخدام ورصد اتجاهات الموظفين إزاء بعض أشكال الفساد، وممارساته جودة الأداء والابتكار، ويرهن منحها بنتائج النشاط الموكل إلى الفرد بصورة كاملة أو جزئية شريطة تكامل هذا النظام مع نظام غير تقليدي للجزاءات يستخدم:

الطرد من الخدمة، وأحكام السجن والغرامات، وإعلان أسماء المفسدين، وإلغاء انتماءاتهم الحزبية والمهنية والعلمية والمدنية والنقابية، والجمعيات ... الخ . على أن يتم تطبيق هذا النظام تدريجيا ووفقًا للأخطار المترتبة عن الفعل

المرتكب وحجم الخسائر الناتجة عنه للمؤسسة المعنيـة والأفـراد والدولـة والمجتمع.

3- جمع المعلومات الدائمة عن آلية سير أداء المهام: بهدف زيادة فرص اكتشاف الفساد، وزيادة القدرة على منعه أو الحد منه قبل تفاقم آثاره وتضخمها، وذلك من خلال تطبيق: الرقابة التنظيمية، والتفتيش العشوائي والفجائي، واختيـار المشرفين الموضوعيين، ورفد مصادر المعلومات الداخلية بأخرى خارجيـة، واستطلاع رأي المنتفعين بالخدمة أو السلعة المقدمة، وتطوير نظام الشكاوى.

4- إعادة بناء العلاقة بين الإدارة والعاملين فيها وبين المتعاملين معها:

بتنمية الولاءات الوطنية داخل المجتمع وداخل الجهاز الإداري مـن خـلال استراتيجيات شاملة، وإجراءات إدارية مؤسسية تطبق وتنتهج (عبد اللطيف، 2008):

1. اللامركزية في عملية اتخاذ القرارات، وتنفيذ الأعمال، بمنح السلطات الضرورية وتفويضها.
2. إشاعة روح العدالة بين العاملين، وبناء علاقات إنسانية تسهم في ارتباط الفرد بمكان عمله وزيادة ولائه له.
3. تشجيع المبادرات الشخصية، وتقييم المنجزات وفق ما تستحق.
4. توزيع أداء الأعمال " خصوصية الطابع" بمعنى تلك التي يمكن أن تعود على مؤديها بعوائد مادية أو معنوية -على عدد من الأفراد-.
5. اعتماد سياسة التدوير الوظيفي، خاصة في الجهات التي تعـاني مـن ارتفاع معدلات الفساد.
6. حسم الأمور الشائكة وحل المشكلات التي تظهر في أسرع وقت مـن حين ظهورها.
7. الاعتماد على سياسة الباب المفتوح بين الرئيس والمرؤوسـين، وبـين المواطن والمسؤول.
8. صياغة القوانين والتشريعات بصورة واضحة ودقيقة تقلص الاجتهاد في تفسيرها.

9. زيادة فعالية الرقابة القضائية في أمرين:
الحماية من تعسف الإدارة العليا ضد العاملين، ومساءلة المخـالفين وتقريـر عقابهم وتجريمهم في حال ثبت ذلك عليهم.

5- تغيير الاتجاهات إزاء الفساد: بخلق إيديولوجية لدى المجتمع تلفـظ هـذه الظاهرة وتقاومها، وتعمل على الحد من أخطارها، وهذا ما يتطلب:

1. التركيز على تعليم أخلاقيات الخدمة العامة لكل مواطن و تدريبـه عليها بدءا من مراحل التعليم الأولى.
2. القيام بحملات إعلانية عامة ضد الفساد لزيادة الوعي حول أخطار السلوك الفاسد، والتكاليف الباهظة التي تتأتى بسببه للجمهور العـام بأكمله.
3. وضع القوانين الأخلاقية التي توضح للعاملين المطلوب مـنهم فـي المواقف المختلفة، وما يجب أن تكون عليه المثل العليا والحـرص على تطبيقها على جميع الفئات والمستويات العاملـة فـي الجهـاز الإداري.
4. تنفيذ الإجراءات التأديبية بحق المخالفين، مهما كانـت مكـانتهم أو مركزهم الوظيفي والاجتماعي.
5. التقليل من السرية في أعمال مديريات ووحـدات الجهـاز الإداري للدولة، والحرص على انفتاحها على الجمهور.
6. إعلان أسماء كبار المفسدين، وتقديمهم لقضاء عادل نزيه لمحاكمتهم أمام الرأي العام.
7. توفير الحماية لصحافة حرة، تقوم بدور أساسي في كشف حـالات الفساد ومحاربته، من خلال فريق تحقيقات متمرس يقدم التقـارير، ويرصد الرأي العام، بل يشكله في كثير من الأحيان.
8. توسيع صلاحيات الهيئات التمثيلية، وتقوية دور مؤسسات المجتمع المدني، كآلية لممارسة الديمقراطية ضمن هامش واسع لتأخذ دورها في مساءلة المقصرين والمهملين ومحاسبتهم.

9. تدعيم سلطات وحدات الرقابة في الجهاز الإداري من خلال تبعيتها المباشرة لقمة الهرم، شريطة اختيار أفرادها وتعيينهم وفق معـايير النزاهة، الرقابة، السمعة الطيبة، القدوة الحسنة. (عارف، 2005)

آثار الفساد الإداري

توحي كلمة الفساد الإداري عادة بالأضرار التي تلحق المجتمع، وكذلك الأضرار التي تلحق بالأفراد، وعلى الرغم من ذلك هناك من يحاول تبرير الفساد الإداري، حيث يسمونه فساداً منتجاً، ويشير هذا التفسير الإيجابي لظاهرة الفساد الإداري إلى القوة التي يتمتع بها أصحاب النفوذ، وقدرتهم على إسكات الآخرين سواء بالإغراء أو التهديد، وتكون النتيجة استمرار الداء، إذ يرى بعض الدارسين أن إحدى الفوائد المزعومة لظاهرة الفساد الإداري، هي تقوية الشعور لدى باقي فئات المجتمع وتحالفها لتمارس ضغطاً على الجماعات الفاسدة، إن شأن هذا التفسير هو شان تفسير النظرية الماركسية للنواحي الإيجابية لاستغلال الفئات الرأسمالية للطبقة العاملة الذي يوصلها إلى درجة تجعلها تثور على الأوضاع وتقوم بالتغيير. وهناك من يرى أن الفساد الإداري قد يسهم في خلق مناخ للاستثمار؛ لأنه يمكّن من الحصول على تراخيص لإنشاء المشاريع والصناعات التي لا يمكن تجاوز عقبات الروتين والتعقيد في إصدارها (الكبيسي، 2005 م، ص111).

والحقيقة أنه يترتب على ممارسات الفساد الإداري خسائر جمة لا يشك أحد فيها، ولكن الآراء تتفاوت حول دقة تقدير التكاليف المترتبة عليها، وهي خسائر اقتصادية واجتماعية وسياسية (القريوتي، 2001 م، ص ص 42-43).

ذلك أن الإيجابيات التي يدعى البعض صلتها بالفساد الإداري، لا توجد إلا في عقول قلة من الميكافيليين والذرائعيين الذين يحرفون مفهوم التنمية ويقصرونه على النتائج السريعة التي تنجم عن عمليات الفساد (الكبيسي، 2005 م، ص112).

ويعد تقـي الدين أحمد بن علـي المقريزي أول من حلل آثار الفساد الاقتصادي، وكان ذلك في مطلع القرن الخامس عشر ميلادي؛ حيث عد الفساد عاملاً من عوامل إحداث الأزمات الاقتصادية من خلال السياسات الاحتكارية التي تمارسها السلطة استنادا إلى ما لديها من مخزون للضرائب ونفوذ موظفيها على

الأموال العامة (نور، 2004 م، ص127).

ويؤكد (هيجان، 2003م، ص555-568) في هذا الصدد أن للفساد آثاره المدمرة على الجهاز الحكومي من خلال النقاط التالية:

1. تحويل التخطيط إلى عملية صورية حتى أصبحت الأجهزة الحكومية بموظفيها وميزانياتها عبئاً على الدولة التي تقع فيها.
2. الحد من فاعلية نتائج جهود التنظيم الإداري لوجود أشخاص يستطيعون أن يقاوموا هذه الجهود، وأن يحققوا في الوقت نفسه مصالحهم الذاتية أو مصالح الجماعات المرجعية المرتبطة به.
3. الإخلال بواجبات الموظف للوظيفة العامة؛ حيث تنقلب هذه الواجبات إلى ممارسات سلبية مشروعة في كثير من الأحيان مقابل ما يحققه الموظف من مكاسب مادية ومعنوية نتيجة لهذا الفساد.
4. الانحراف بمقاصد القرار عن المصلحة العامة؛ ذلك أن عملية اتخاذ القرار في الجهاز الحكومي ينبغي أن تصب في جانب المصلحة العامة. هذا المطلب من الصعب تحقيقه إن لم يكن مستحيلاً في ظل مقاومة أولئك المستفيدين من انتشار الفساد، إذ إنهم يحققون مكاسب ذاتية على حساب المصلحة العامة.
5. التأثير في أمن المجتمع واستقراره؛ حيث أصبح الجهاز الحكومي نتيجة للأمراض المستعصية التي يعاني منها، غير قادر على تلبية احتياجات المواطنين والحفاظ على مكانته كمؤسسة مرجعية للمواطن والقيم. الأمر الذي أدى إلى دفع الكثير من أبناء المجتمع للبحث عن قنوات أخرى يستطيعون من خلالها تلبية متطلباتهم الشخصية واحتياجاتهم اليومية وتحقيق ذواتهم.
6. إعاقة جهود الرقابة؛ وذلك من خلال عدم تزويد أجهزة الرقابة بالتقارير المطلوبة عن سير الأجهزة الحكومية.

والمشكلة الكبرى تورط كثير من العاملين في هذه الأجهزة في قضية الفساد ذاتها، بحيث أصبح الحراس يحتاجون إلى حراس أيضاً للحيلولة دون فسادهم.

ويضيف (أكرمان، 2003م، ص87) أن الفساد الـذي يـضرب فـي طبقـات الموظفين العليا يمكن أن يؤدي إلى تشوهات خطرة فـي طريقـة عمـل المجتمـع والدولة، فالدولة تدفع الكثير مقابل تدابير ضخمة ولا تحصل إلا على القليـل مـن الخصخصة ومن عوائد الامتيازات، والموظفون الفاسدون يدمرون خيارات القطـاع العام مقابل الحصول على أجور كبيرة لهم.

وأكد جوزيف ستجليتز (Joseph Stiglitz, 2002) أن أكثر ما يثير القلق في عملية الخصخصة هو الفساد الذي يمارس دائماً، إذ إنه ليس من الغريب أن تتم عملية الخصخصة بصعوبات بالغة، ذلك أنه تم تصميمها بشكل مقصود لتحقيق المبالغ التي يراها الوزراء مناسبة لهم وليست المبالغ التي ستجنيها خزينة الدولة فضلاً عن الأداء الكلي للاقتصاد، وهذا ما ذهبت إليه العديد من الدراسات، إذ أكد مانزيتي (Manzetti, 1999) أن العديد من حالات الخصخصة في أمريكا الجنوبية قد نتجت عنها زيادة في التركيز على السوق، وبشكل مماثل قدم بنتلو (Puntillo, 1996) وبلاك وآخرون (Black et. al,2000) تقريراً بأن عملية الخصخصة السريعة في روسيا عام 1990 م قد نتج عنها ارتفاع طفيف جداً في الناتج القومي، وأوضح تيرنوفز (Turnoves, 1999) أن عملية الخصخصة في جمهورية التشيك كانت أقل نجاحاً مما أبرزتها الإحصاءات الرسمية في سياق تحويل أصول الدولة إلى القطاع الخاص وذلك يعود في بعض جوانبه إلى استشراء الفساد في عملية هذا التحول، وتعود تلك المشكلة في بيع أصول الدولة، ذلك أنه من الصعب وضع أو تحديد قيمة لتلك الأصول، وليس من السهل لطرف ثالث الحكم إذا كانت الأسعار المعلنة مناسبة أو غير مناسبة بعد بيع تلك الأصول (Bjorvatn and soreide , 2005 , p2).

أما (الطويل، 2004م، ص19) فيرى أن انتشار الفساد الإداري له العديد من الجوانب السلبية فهو ضد معالجة الفقر وتقديم الخدمات، وضد التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وضد المصلحة الوطنية.

وتشير إحدى الدراسات المنشورة إلى أن العالم مليء بالعديد من الطرق السريعة غير المطلوبة والفنادق الفاخرة والمشاريع الصناعية الفاشلة وغيرها من المشاريع

التي أقيمت لمجرد دفع العمولات ووجود مصانع أيضاً لا تنتج شيئاً، وعمارات إسكان إداري ظلت خالية لسنوات، وأجهزة كمبيوتر لم تستخدم على الإطلاق، وعندما تراها تشعر على الفور أن شخصاً أراد اختلاس بعض المال باسم التنمية (مظلوم وعبد المنعم، 2000 م، ص4).

ويرى (كيتجارد، 2007، ص ص 72-75) أن آثار الفساد السلبية تتلخص في:

1. الإضرار بالتنمية الاقتصادية والسياسية والتنظيمية.
2. إعادة توزيع الموارد ووضعها في أيدي الأغنياء والأقوياء الذين يملكون السلطة والقدرة على الاحتكار.
3. نزع سلطة القانون والثقة والاطمئنان في النفوس.
4. تبديل الطاقات الكامنة والسعي وراء الطرق الملتوية والفساد للحصول على المادة.
5. إثارة غضب المواطنين الذين يقعون ضحية للفساد.
6. يخلق الأخطار ويحفز على الإجراءات الوقائية غير المنتجة.
7. تشويه العمل وإبطاء الاستثمار.

ويؤكد نور أن خطورة الفساد تكمن في أنها غالباً ما تأتي من الصفوة التي تنادي باحترام القانون مما يؤدي إلى فقدان أفراد المجتمع المبادئ والمعايير، الأمر الذي يقود إلى سلوكيات مدمرة، إضافة إلى أن معايير الحراك الاجتماعي تصبح أكثر استناداً إلى القرابة والمحسوبية منها إلى الإنجاز والكفاءة والقدرات الوظيفية (نور، 2004 م، ص ص 152-153).

ويشير جافيريا (Gaviria , 2002 , P. 249) إلى أن الفساد لا يؤثر فقط على مستوى الاستثمارات الخارجية، وإنما على تركيبها أيضاً، فإذا انتشر الفساد فإن المستثمرين الأجانب سيتجنبون التعاون مع الدولة المضيفة كلياً، ويضيف أن غالبية الدراسات أكدت أن هناك علاقة عكسية بين الفساد والنمو الاقتصادي.

ويرى (المؤمن وآخرون، 1997م، ص ص 69-70) أن الفساد يحمل في طياته أخطاراً كثيرة منها:

1. فقدان المواطن الثقة بالدولة ومصداقيتها.

2. غياب العدالة ودخول اليأس إلى نفوس المواطنين.
3. انتشار الانحلال الخلقي والنفاق الاجتماعي.
4. تغليب المصالح الخاصة على المصالح العامة.
5. افتقار القرار الإداري استقلاليته وضياع موازين الرقابة والإشراف.
6. ضياع الأموال العامة عن طريق الاستغلال.

8.2 سبل مكافحة الفساد الإداري

الفساد الإداري شأنه شأن المرض، سيظل دائماً بين ظهرانينا، ولكن وكما أن هذه هي الحقيقة التي لا تحول بيننا وبين الحد من المرض، كذلك فإنه لا ينبغي أن تشل الجهود التي تبذل للحد منه، لذا فإن التصدي للفساد الإداري ومكافحته حظي باهتمام من قبل المنظرين والباحثين، وذلك في محاولة للتصدي لهذه الظاهرة والحد منها خصوصاً في العقدين الأخيرين على الرغم من تصدي بعض الكتاب الفلاسفة لذلك منذ زمن بعيد، حيث يذكر أفلاطون أن على خدمة الأمة أن يقدموا خدماتهم بدون أن يقوموا بقبول أي هدايا، والذين يخالفون ذلك منهم إذا ما صدرت بذلك أحكام ضدهم سيموتون بدون أي مراسم للدفن (كليتجارد، 1994 م، ص112).

وقد ظهر مصطلح نفخ الصافرات (Whistle-Blownig) في المجتمعات الغربية منذ عقود عديدة وبدأ يتصاعد في الوطن العربي، وهو أحد أنماط السلوك الذاتي والإداري غير الرسمي الذي يصدر من بعض الموظفين، الذين يستطيعون بدوافع نزيهة وأخلاقية ولوعي وطني وحب للصالح العام أو وفاء لقسم اليمين، فيبادرون للكشف عما يرونه ويعايشونه من ممارسات غير مشروعة وتصرفات غير أخلاقية تضر بمنظماتهم وتسيء لسمعتها أو تضر بالعاملين أو المتعاملين معها، ومن ثم فإنها تستوجب المراجعة والتصحيح قبل فوات الأوان (الكبيسي، 1426 هـ، ص10).

ويقترح دسبلاند (Despland , 1972, PP.62-64) ثلاثة حلول للفرد متى ما واجهه فساد:

1. أن يتذكر أن الفساد لا يتم إلا بوجود شخصين، وأن الشخص الذي يقع

ضحية لفساد يعد شريكاً فيه إذا لم يواجهه أو يحاربه.

2. الفساد داء أخلاقي، ومن ثم ليس له سوى حل أخلاقي، ومتى ما تعاطى شخص ما مع الكذب على سبيل المثال فليس له الحق في مطالب أخلاقية، وأن الشخص الصالح يعرف ما يعد صالحاً من فاسد ولا يعد فساد الآخرين عذراً لفساده.
3. الاستمتاع أثناء مكافحة الموظفين الفاسدين، ولكن يجب اختيار الخصم بحذر وأن يكون حالة متقدمة في الفساد لكي تستحق العناء.

ويضع شليفر (Shleifer, 1994) ثلاث استراتيجيات لمكافحة الفساد الإداري هي:

1. منح البيروقراطيين والأطراف الأخرى ذات الصلاحية درجة من العدالة والمساواة.
2. إصلاح نظام الخدمة المدنية.
3. الحد من سلطة البيروقراطية من خلال تطبيق إستراتيجية التخصيص موثق في (هيجان، 1418 هـ، ص235).

وهناك من يرى أن الحكمانية (Governance) وهو المصطلح الذي ظهر في بداية عقد الثمانينيات يسهم في الحد من الفساد، وذلك من خلال تخفيف أعباء الحكومة نقل الكثير من مهامها للقطاع الخاص ليكون مشاركاً ومنافساً للقطاع العام والحكومي، ومن شأن الحكمانية التي تقوم على الشراكة بين القطاع الحكومي والخاص والمدني إلى تفعيل المساءلة والمراقبة والتنافس وتقليل الاحتكار وسيطرة الحكومة والبيروقراطية على القرارات الكبيرة الأمر الذي يؤدي إلى تنافس القطاعات الثلاثة في تقديم أفضل الخدمات للعملاء دون الحاجة إلى تقديم الرشاوى والهدايا والبحث عن الواساطات والعلاقات طالما أن هناك بدائل متعددة ووجود الإعلام الخاص الذي يوصل شكواه وتظلماته إن تعرض للابتزاز والاستغلال، وفي ظل الحكمانية يشعر المواطن والموظف بمسؤولياته الاجتماعية وبانتمائه لوطنه لتصاعد الميل للنقد وكشف ما هو غامض وخفي (الكبيسي، 1427 هـ، ص ص 9-11).

ويرى (الكبيسي، 2005م، ص ص 46-52) أن أول خطوة لمواجهة الفساد والتصدي له هو البدء بالنفس من خلال المحاسبة الذاتية والنقد الذاتي ومراجعة النفس.

ويتفق (القريوتي، 2001م، ص44) في أهمية دور القانون والقضاء في الحد من الفساد وأنهما كفيلان بالحد من الفساد وتقليل عدد المفسدين من خلال تطبيق القوانين وعدم التستر على الفاسدين.

أما (فحلة، 1992 م، ص ص 88-89) فيرى أن علاج الفساد لا يتم بثورة عارمة تقوم في لحظة من الزمن، وذلك بتغيير المبادئ والأحكام؛ لأن الأفراد بعدها لم يتغيروا وطباعهم وأهواؤهم لم يجر عليها التعديل والإصلاح ؛ لذا فإن علاج هذه الظاهرة يأخذ محورين هما:

المحور الأول: يتمثل في تلقيح الناس بلقاح المثل العليا والمبادئ النبيلة.

المحور الثاني: تحليل عناصر الفساد لمعرفة العوامل المؤدية إليه واتخاذ الطرق الملتوية بدلاً من الطرق السوية.

ويرى (المطيري، 2002، ص21) أن الاستراتيجيات المطلوبة لمكافحة الفساد الإداري بشكل عام تقوم على الآتي:

1. القدوة الحسنة من قبل القيادات في المستويات المختلفة، وذلك بالاقتداء بالرسول ﷺ والخلفاء الراشدين والسلف الصالح.
2. تربية النشء المسلم على الإيمان والرقابة الذاتية.

أن تتضمن الدورات التدريبية على أخلاقيات الخدمة العامة وعدم الاقتصار على مجرد سرد النظريات الإدارية الوضعية الغربية.

3- تفعيل وسائل الإعلام المختلفة في توضيح ضرر الفساد الإداري على الفرد والمجتمع وتجريمه في الشريعة الإسلامية.

4- تفعيل دور المساءلة الإدارية من قبل الرقابة الرئاسية الإدارية والإشرافية ومن قبل المؤسسات الرقابية الخارجية على غرار مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ويرى (شتا، 1999م، ص ص 184-186) ضرورة فهم ظروف المجتمع والتغيرات التي تطرأ عليها في مختلف الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية والشخصية والتنظيمية، وتحديد أماكن التوتر والتعرف على الظروف المهنية لتفشي الفساد باعتبارها مظاهر تعبيرية للسلوك المنحرف، ويكون ذلك من خلال رؤية واضحة بطبيعة الواقع والتنظيمات الإدارية.

ويؤكد عيد أهمية مشاركة المجتمع المدني وتضامنه وتعاونه بصورة نشطة، وذلك يتطلب العمل على تغيير مواقف الناس وفهمهم لحقيقة الفساد حتى يسهل الإحباط ما للفساد من طابع رضائي (عيد، 1999م، ص739).

ويضع كل من جك وبسكاليا (Dijk and Euscaglia) (2003م، ص ص 27-28) أساليب مواجهة الفساد الإداري والحد منه، حيث يؤكدان أن ارتفاع مستوى الإيرادات والتنمية يرتبط بانخفاض مستويات الفساد على مستوى المواطن العادي والمسؤول على حد سواء، وأن الحرية الاقتصادية تؤدي إلى مزيد من التنافس وانخفاض العقبات المفروضة مما يؤدي إلى انخفاض مستويات الفساد، كما أن تطبيق اللوائح المالية والنظم المصرفية والأمنية بشكل صارم يسهم في الحد من الفساد ويشيران إلى انخفاض معدلات الفساد في النظم التي ترتفع فيها معدلات مقاضاة الحكومة ويزداد التعويض بسبب التدخل الحكومي.

ويرى (الشيخلي، 1999م، ص95) أن الفساد الإداري ظاهرة سياسية قبل أن تتبلور إلى ظاهرة إدارية، فالسياسيون أول من يفسد وحينئذ يجد الإداريون أنفسهم أن الباب مشرع لهم للانحراف؛ لذا فإن معالجة الفساد الإداري تتم بقرار سياسي يتمثل في تشريع قانون الكسب غير المشروع أو قانون من أين لك هذا؟ والتحري عن أوجه الثراء الفاحش دون جهد ملموس.

أما (محمود، 1997م، ص ص 322-325) فيرى أن وسائل التصدي للفساد والانحراف الإداري هي:

1. إصلاح الأساس المادي للوظيفة العامة لتلبية الاحتياجات.
2. مراجعة السياسات والإجراءات الرقابية المعمول بها.
3. الحاجة إلى زرع القيم لتكون أكثر اتفقاً وتعبيراً مع ظروف الواقع

الاجتماعي.

4. حسن اختيار القيادات الإدارية من النواحي العملية والعلمية.
5. إصلاح الأوضاع التنظيمية لتلافي العيوب كالتوازن بين السلطة والمسؤولية ونطاق الإشراف وإعادة النظر في معدلات الأداء المقررة.
6. إقامة برامج تدريبية قادرة على أن تنقل للعاملين أحدث المفاهيم في مجال الممارسة الإدارية.
7. ردع الانحرافات الرشوة والغش والمحسوبية.
8. القيام بالزيارات التفتيشية المفاجئة من قبل كبار المسؤولين.
9. إعطاء شكاوى الجماهير الأهمية التي تستحقها.
10. تنمية آفاق العلم الإداري والشعور أن محاربة الفساد مسؤولية جماعية لكل أفراد المجتمع.

ويرى البعض أن سبل مواجهة الفساد تتمثل في أربعة مفاتيح رئيسة: (الشيخلي، 1999 م، ص364)

1. استكمال مناهضة التضخم عبر سياسة مالية واقتصادية عقلانية.
2. التحول إلى اقتصاد سوق حقيقـي لا مكـان فيـه لمظـاهر الاحتكـار والمضاربة.
3. تسريع التحول الديمقراطي الذي يضمن المشاركة والمحاسبة والمساءلة.
4. التعليم الديني والأخلاقي الحقيقي المقرون بإجراءات سياسية علمية وحديثة حقاً.

أما (العلي، 2009م، ص61) فيرى أنه يمكن مكافحة الفساد الإداري عن طريق ما يلي:

1. التوعية بمضار وأخطار الفساد الإداري الأخلاقية والاقتصادية والدينية والاجتماعية.
2. رفع مستوى الرواتب في الأجهزة الحكومية لكي تتلاءم مع مستوى المعيشة.
3. تبسيط الإجراءات في الأجهزة الحكومية وعدم تعقيدها والعمل على

تطويرها بشكل دوري.

4. مراقبة وتنظيم عملية اتخاذ القرارات وتوزيع العام على الموظفين بشكل مدروس.
5. تفعيل دور الأجهزة الرقابية في الإدارات كافة.
6. التركيز على تدريب الموظف على أخلاقيات العمل.
7. اعتماد سياسة التدوير الوظيفي في الأجهزة الحكومية.
8. وجود قانون عقوبات لقضايا الفساد الإداري.
9. إنشاء جهاز في الدول يتقبل الشكاوى والاتصالات.
10. إنشاء لجان مستقلة في قضايا الفساد الإداري.
11. إنشاء المحاكم الإدارية المستقلة للنظر في قضايا الفساد الإداري.

ويشير (عبد السلام، 2004 م، ص42) إلى أن الفترة القادمة تتطلب جهوداً أكثر جدية لمواجهة الفساد من خلال مرتكزات أساسية تتمثل في إصدار تشريعات لمحاربة الفساد الإداري، وأن تكون هذه التشريعات موضع الاحترام والتنفيذ والتطبيق، استقلالية القضاء استقلالية تامة، وتخفيف البيروقراطية وتطوير الأجهزة الإدارية، وميكنة الجهاز الإداري، والتوسع في استخدام الكمبيوتر مع ربط رقابي مركزي.

ويؤكد (الطويل، 2004م، ص21) دور الحكومة الإلكترونية في شفافية العمل الحكومي ومكافحة الفساد الإداري، ويشير إلى التقرير السنوي لمنظمة الشفافية الدولية لعام 2003م الذي أشار إلى دور الحكومة الإلكترونية في التخفيف من أعمال الفساد وتؤدي إلى دور كبير من الشفافية والمحاسبة، ذلك أن تطبيق الحكومة الإلكترونية يحقق عدداً من المزايا في هذا المجال منها: سهولة الدخول على المعلومات، وميكنة الملفات، والمشاركة في اتخاذ القرارات، والتعرف على متخذي القرارات ومحاسبتهم.

ويرى (السناتي، 2002م، ص16) أن الفساد الإداري له عواقبه الوخيمة، ويمكن السيطرة عليه وتطويقه من خلال عدة معالجات أهمها الرقابة الذاتية، ثم الرقابة الداخلية، وتطوير النظم الإدارية، وإحداث التغيرات القيمية في النظام الاجتماعي،

وتغيير المفاهيم السائدة إيجابياً إلى جانب التوعية.

كما أن السلطات في الدولة الديمقراطية موزعة ومتوازنة والقضاء سلطة مستقلة لا تدخل في قراراتها واختيار القيادات يكون من ذوي الكفاءات بصفة عامة (مظلوم وعبد المنعم، 2000 م، ص38).

وهناك من يؤكد أهمية إعادة النظر في حق اللجوء السياسي بحق أشخاص ارتكبوا جرائم الفساد في بلادهم من خلال إنشاء محاكم دولية خاصة تحت رعاية الأمم المتحدة للتعامل مع مثل هذه القضايا (الأمم المتحدة، 1990 م، ص136).

ويشير أبينك (Abbink, 2004 , P.887) إلى أن السياسات التي تهدف إلى مواجهة الفساد والتصدي له من الممكن أن تتوجه إلى التأثير على السلوك من خلال العقوبات وحملات التوعية وإجراءات المنظمة ونهجها.

ويرى (كينجارد، 2007، ص ص 101-102) أن طرق معالجة الفساد في الدول النامية تتمثل في:

1. الوقت الذي يحول الولاء من القبيلة إلى الدولة.
2. التعليم الذي سيمكن المواطنين من فهم ماهية السياسة بدلاً من اعتبارها صورة من صور الآثار السلبية.
3. التربية، وذلك بخلق الرأي العام الذي يرفض الفساد.
4. نمو التجارة والصناعة التي من شأنها تعزيز موقف الطبقة المتوسطة التي عادة ما تكون مناهضة للفساد.
5. زيادة تنمية الطبيعة المهنية، ومن ثم توزيع المكانة الاجتماعية بدلاً من حكرها على السياسيين.
6. الاعتراف بحقيقة وأهمية الديمقراطية.
7. زيادة عدد المحاسبين والمدققين المهرة.
8. التطبيق الصارم للقوانين الخاصة بالتفتيش.
9. الاستماع إلى الشهادات الشخصية للأفراد المناهضين للفساد.

ويؤكد ايجن (Eigen , 2006) أن الشركات النفطية تستطيع المساهمة في مكافحة الفساد والتقليل من فرصه وذلك بإعلان تفاصيل العقود والصفقات النفطية للحكومات

والمؤسسات النفطية المحلية؛ لكون تلك المعلومات الحيوية تقلل من فرص إخفاء المبالغ المحصلة.

والحقيقة أنه يمكن القضاء على الفساد الإداري عندما يشعر السياسيون أن آثار الفساد غير محتملة، وأنه تم بذل الجهود لمحاربته، فعندما يكون هناك تساهل من قبل القيادة السياسية فإن الأفراد يشعرون بالتمرد للالتزام بالقوانين التي تكون عائقاً أمام تحقيق مصالحهم الشخصية، ومن ثم فإن العبء يقع على السياسيين الذين يمتلكون بمفردهم سلطة تعظيم إخلاص وولاء الجمهور للدولة والتزامه بالمصالح الوطنية (الأمم المتحدة، 1990م، ص61)، وهذه السبل والطرق لمكافحة الفساد والحد منه تقف أمامها عدد من المعوقات والمشاكل حيث يشير كل من مظلوم وعبد المنعم إلى أن هناك العديد من المشاكل والمعوقات التي تواجه جهود مكافحة الفساد الإداري، منها: (مظلوم وعبد المنعم، 2000م، ص ص 31-32)

1. عزوف المبلغين عن الإبلاغ عن جرائم الفساد الإداري لخوفهم من الانتقام منهم أو التعرض لمصالحهم الشخصية.
2. عدم التزام المواطنين بالأنظمة واللوائح، وعدم دقة البيانات والمعلومات التي يقدمونها للأجهزة الحكومية.
3. ضعف أجهزة الرقابة الداخلية في الأجهزة الحكومية وعدم القيام بـ دورها بالشكل المطلوب، وبطء إجراءات التقاضـي، وعـدم تحقيـق الـردع للمفسدين.
4. سرية الحسابات بالبنوك، وما يمثله ذلك من عائق أمام الكشف عن بعض الحالات.
5. عدم وجود نصوص قانونية صريحة ومحددة تجرم بعض أنماط الفساد الإداري.
6. استخدام المنحرفين لأساليب التقنية الحديثة في جرائم الفساد الإداري.
7. استخدام المنحرفين لأساليب التقنية الحديثة في جرائم الفساد الإداري.
8. هروب المتهمين قبل ضبطهم إلى خارج البلاد.

الجهود الدولية والعربية وتجارب الدول المتقدمة في مكافحة الفساد الإداري

تسعى العديد من الدول والمنظمات الحكومية وغير الحكومية لمكافحة ظاهرة الفساد الإداري التي تزايد خطرها، وفي الوقت نفسه تزايد الاهتمام بها في السنوات الأخيرة، حتى وصل الأمر في بعض الدول إلى إنشاء وزارات متخصصة مهمتها الأساسية التصدي للفساد الإداري فضلاً عن مؤسسات غير حكومية ذات جهود تطوعية وتنطلق من دوافع إنسانية، وتعد منظمة الشفافية الدولية (Transparency International) وهي منظمة دولية غير حكومية ومقرها برلين متخصصة في متابعة ممارسات الفساد وكشف صفقاته والوقوف على مدى انتشاره وتورط المسؤولين في مختلف دول العالم بصفقاته، وقد أنشئت تلك المنظمة من خلال تعاون كبار المسؤولين التنفيذيين السابقين في البنك الدولي وعدد من المعنيين بشؤون التنمية والإصلاح وحقوق الإنسان، وذلك عام 1993 م، وهي أكبر المنظمات غير الحكومية في مجال إعداد الدراسات والإحصاءات والجداول الخاصة بترتيب الدول في مجال الالتزام بمكافحة الفساد، وقد أصدرت المنظمة أول تقرير لها عام 1995 م يتضمن ترتيباً تنازلياً لـ 41 دولة وفقاً لدرجة الفساد فيها. وقد عقدت منظمة الشفافية الدولية عدة مؤتمرات دولية لمكافحة الفساد كان أهمها المؤتمر التاسع لمكافحة الفساد الذي عقد في دوربان بجنوب إفريقيا عام 1999 م وكان موضوعه النزاهة الدولية عام 2000 م (عيد، 2003 م، ص713).

أما منظمة التجارة العالمية (TWO) وفي ظل نظام العولمة الجديد الذي فتح الحدود بين الدول، بحث أعضاؤها السماح بتدقيق وفحص مناقصاتهم ومشترياتهم للتأكد من أنها لم تقع في براثن الفساد (الجهني، 2003م، ص 962).

والمنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية (انتوساي) وهي منظمة ذاتية الحكم، مستقلة مهنية وغير سياسية، أنشئت لتوفير الدعم المتبادل والتشجيع على تبادل الآراء والمعرفة والتجارب والعمل كصوت معترف به للأجهزة الرقابية ضمن المجموعة الدولية ولدعم التحسين المتواصل لدى مجموعة متنوعة من الأجهزة الرقابية، وتعد الانتوساي أكبر تجمع دولي للأجهزة الرقابية فهي تضم أكثر من 180 عضواً من الأجهزة الرقابية، ويقع مقرها في العاصمة النمساوية فيينا

وباعتبارها الرائد الدولي المعترف به في مجال الرقابة المالية على القطاع العام تقوم الانتوساي بإصدار توجيهات وإرشادات للأجهزة الأعضاء بخصوص التصرف المالي والممارسات والمنهجيات ذات العلاقة، وتستخدم الانتوساي في عملها خمس لغات رسمية إحداها اللغة العربية (الفهيد، 1427 هـ، ص4).

ويشدد البنك الدولي على ضرورة تكامل الجهود الوطنية والدولية في مجال مكافحة الفساد، حيث وضع عام 1997 م إستراتيجية تتكون من أربعة محاور أساسية تهدف إلى منع كافة أشكال الاحتيال والفساد، وتقديم العون للدول النامية التي تعتزم مكافحة الفساد، واعتبار مكافحة الفساد شرطاً لتقديم خدمات البنك الدولي، وتقديم العون والدعم للجهود الدولية لمحاربة الفساد (شحادة، 2001م، ص3).

واعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة المدونة الدولية لقواعد سلوك الموظفين العموميين باعتبارها إدارة لتوجيه الدول الأعضاء في جهودها الرامية لمكافحة الفساد من خلال مجموعة من التوصيات الأساسية التي ينبغي للموظفين العموميين اتباعها في أداء واجباتهم (الخثران، 2003، ص ص 65-66).

وقد أطلق مركز الأمم المتحدة المعني بالإجرام الدولي في عام 1999 م بالتعاون مع مركز الأمم المتحدة الإقليمي البرنامج العالمي لمكافحة الفساد بالاشتراك مع معهد الأمم المتحدة الإقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (عبد، 2003م، 714).

ومن جهود الأمم المتحدة في مجال مكافحة الفساد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية التي دخلت حيز التنفيذ في سبتمبر عام 2003 م، أما الإعلان العالمي لمواجهة التحديات الجديدة في القرن الحادي والعشرين الذي صدر عام 2001 م فقد ركز على ضرورة مواجهة الفساد والحد منه، ومن أهم أعمال هذا البرنامج العالمي (دليل مكافحة الفساد) الذي أصدره مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية (الخثران، 2003، ص57).

ووقعت دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD) علم 1997 م على اتفاقية للحد من ظاهرة الفساد، وقد دخلت حيز التنفيذ عام 1998 م وركزت على الشركات التي تحمل جنسية هذه الدول مع الدول الأخرى، كما نصت على أن تقوم الدول الأعضاء باتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع الممارسات غير السليمة في شركاتها

والمتعلقة برشوة المسؤولين الأجانب أو إخفاء عملية الرشوة (الجهني، 2003م، ص962).

ومن الجهود الدولية قانون المبادئ الصادر عن لجنة بازل عام 1988م المختصة بالإشراف على البنوك، الذي يحظر استخدام البنوك في النشاط المتعلق بالجرائم المختلفة (باوتاس، 2002 م، ص309).

وانعقدت حلقة دراسية في لاهاي عام 1989م لمناقشة الإجراءات الوظيفية للتصدي للفساد من قبل شعبة إدارة التنمية التابعة لإدارة التعاون التقني لأغراض التنمية بالاشتراك مع فرع منع الجريمة والعدالة الجنائية التابع للأمانة العامة للأمم المتحدة (الأمم المتحدة، 1990م),

وفي عام 1994م أنشئت منظمة بروبداد (Probidad) في السلفادور وهي منظمة غير ربحية (غير حكومية) للمساعدة في مكافحة الفساد في أمريكا اللاتينية وكانت أنشطتها مقصورة على السلفادور في بداياتها إلا أنه في عام 1999م توسعت نشاطاتها لتغطي جميع أنحاء أمريكا اللاتينية (Probidad, 2006).

وعقدت مجموعة الدول الأمريكية (COAS) اتفاقية لمكافحة الفساد في مارس من عام 1996م تنص على تجريم أفعال الفساد المختلفة في الدول الأعضاء ثم عقد أو اجتماع في بونيس ايرس عام 2001 م لوضع آليات التطبيق والمتابعة (الكبيسي، 2005 م، ص ص 107-108).

وفي أوروبا اعتمد مجلس الاتحاد الأوربي في مايو 1997م اتفاقية مكافحة الفساد بين موظفي الجماعات الأوروبية وموظفي الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي واعتمدت لجنة وزراء أوروبا نص اتفاقية القانون الجنائي بشأن الفساد (اتفاقية القانون الجنائي لمجلس أوروبا)، وكان ذلك عام 1998م، وكانت اتفاقية القانون المدني لمجلس أوروبا التي اعتمدتها اللجنة الوزارية لمجلس أوروبا في نوفمبر من عام 1999م أول مجلس لوضع قواعد دولية موحدة في مجال القانون المدني والفساد، كما طور المجلس الأوروبي نموذجاً لقانون قواعد السلوك للموظفين العموميين لعام 2000 م لتنظيم سلوكيات الموظفين في الدول التابعة لهذا الاتحاد.

وفي عام 1998م عقد في رحاب جامعة السوربون مؤتمر دولي حول ظاهرة

الفساد.

كذلك من الجهود الدولية في مكافحة الفساد التحالف العالمي من أجل إفريقيا؛ حيث اجتمع ممثلو عدد من البلدان الإفريقية في واشنطن عام 1999 م لمناقشة الأطر التعاونية لمكافحة الفساد، وعلى أثر تلك المناقشات اتفق ممثلو إحدى عشرة دولة إفريقية على خمسة وعشرين مبدأ لمكافحة الفساد واتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومحاربته التي اعتمدها رؤساء دول وحكومات الاتحاد الإفريقي في يوليو 2003م. وانعقد في عام 1999م المنتدى العالمي الأول لمكافحة الفساد في واشنطن بالولايات المتحدة الأمريكية، وكان الغرض من المنتدى تعزيز جهود مكافحة الفساد وضمان توافر النزاهة في أوساط الموظفين الحكوميين، وبخاصة موظفو العدالة والأمن. وفي عام 2001 م انعقد المنتدى العالمي الثاني لمكافحة الفساد في لاهاي بهولندا، وكان الهدف من المنتدى بذل الجهود الدولية المشتركة بواسطة المنظمات غير الحكومية في العالم للحد من انتشار الفساد. وفي عام 2003 م انعقد المنتدى العالمي الثالث في مدينة سؤول في كوريا الجنوبية، وهدف المنتدى إلى تبادل الخبرات والبحث عن أساليب جديدة لمكافحة الفساد (الخثران، 2003، ص ص 67-71).

وفي عام 2005م انعقد المنتدى العالمي الرابع في مدينة برازيليا في البرازيل الذي ركز على الشفافية والحكومة الالكترونية ودور المجتمع الدولي في ذلك، وكان شعاره" من القول إلى الفعل"، وقد أكد المنتدى أهمية الدقة في تطبيق ميثاق الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتخاذ التدابير والإجراءات لمناهضة الفساد وللحكم الرشيد (International Information Programs , 2005). وأحدث مؤتمر دولي عقدته هيئة الأمم المتحدة حول مكافحة الفساد في شهر أكتوبر لعام 2006 في بكين جاء ليعلن إقامة الاتحاد الدولي لهيئات ومنظمات مكافحة الفساد في العالم، وقد تم انتخاب اللجنة التنفيذية للاتحاد، وخطة عمله المستقبلية لمكافحة الفساد (الكبيسي، 1427 هـ ، ص23).

هذا فيما يتعلق ببعض الجهود الدولية لمكافحة الفساد، أما الجهود العربية فقد نبه مجلس وزراء الداخلية العرب في العديد من دوراته إلى أخطار الفساد وآثاره السلبية

وأكدوا صبغته العالمية والدولية ووجوب تضافر الجهود الدولية والتعاون الدولي للحد من آثاره، وقد عقدت في جامعة القاهرة عام 1999م ندوات متخصصة حول الفساد بإشراف مركز دراسات وبحوث الدول النامية.

وانطلاقاً من الدور القومي الذي تقوم به المنظمة العربية للتنمية الإدارية في مجال التنمية الإدارية والإصلاح الإداري، وباعتبار أن الفساد الإداري هو العدو الأول للتنمية الإدارية فقد عقدت المنظمة العربية للتنمية الإدارية مؤتمرها العلمي الأول في القاهرة عام 1999 م، تحت شعار آفاق جديدة لتقوية النزاهة والشفافية والمساءلة الإدارية من منظور استراتيجي ومؤسسي (الشربيني، 2001 م، ص9).

وعقد المؤتمر العربي الثالث في الإدارة الذي نظمته المنظمة العربية للتنمية الإدارية في بيروت عام 2002م، تحت شعار القيادة الإبداعية والتجديد في ظل النزاهة والشفافية في محاولات جادة للمنظمة العربي للتنمية الإدارية في مكافحة الفساد الإداري والحد من آثاره السلبية. وفي الرياض عقد عام 2003م المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد الذي نظمته جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بالتعاون مع إدارة المخدرات والجريمة التابعة لهيئة الأمم المتحدة الذي حضره 200 مشارك، وقدمت فيه أكثر من 40 ورقة علمية.

كما أن هناك العديد من الجهود المباشرة لمجلس وزراء الداخلية العرب في مكافحة الفساد والتصدي له منها مشروع الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد ومشروع القانون العربي النموذجي لمكافحة الفساد، والمدونة العربية لقواعد سلوك الموظفين العموميين، كما أن هناك جهوداً عربية غير مباشرة في مكافحة الفساد يأتي أهمها:

1. جهود مجلس وزراء الداخلية العرب في إعداد: "القانون العربي النموذجي الاسترشادي لمكافحة غسل الأموال".
2. جهود جامعة الدول العربية في إعداد: "مشروع الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود العربية".
3. جهود جامعة الدول العربية والدول الأعضاء في المشاركة الدولية في صياغة: اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة. ومشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المنظم العابرة للحدود (قطحان، 2002م، ص1034).

هذا الاهتمام العالمي في مواجهة الفساد الإداري والتصدي له يؤكد لنا حقيقتين، الأولى: عظم ضرر وخطر الفساد الإداري، الثانية: أن دول العالم قاطبة وبلا استثناء تعاني من هذا الخطر، ولكن بدرجات متفاوتة، إذ يتزايد في دول شرق أوروبا وأواسط آسيا وإفريقيا التي تعرف بالاقتصاديات المتحولة وتقترب من الصفر إشارة إلى ارتفاع درجة الفساد فيها، وذلك بحسب مؤشرات إدراك الفساد المأخوذة من منظمة (CPI) والتي تشير إلى مستويات الفساد الإجمالية السائدة في الدول، والتي تصدر نشرتها سنوياً منذ عام 1995م من خلال منظمة الشفافية الدولية (Transparence International) التي تشترط ثلاثة مصادر على الأقل لإدراج دولة ما في المؤشر، ويتم ترتيب الدول حسب مدى وجود فساد مدرك في صفوف موظفيها من السياسيين، ويركز المؤشر على الفساد في القطاع العام، ويعرفه بسوء استعمال الوظيفة العامة من أجل تحقيق مكاسب خاصة، والمؤشر من حيث مدركات الفساد أداة صلبة للقياس، أما درجة الثقة فتختلف من بلد لآخر فالبلدان القليلة والكثيرة التباين في القيم التي توفرها المصادر توحي بمعدل أدنى لجهة علاماتها ومرتبتها، وتتراوح نتيجة مؤشرات إدراك الفساد بين 10 ويشير الى خالي من الفساد تماما، وصفر والذي يشير إلى تواجد جميع إشكال الفساد، وإذا كانت المؤشرات في أواسط آسيا وشرق أوروبا وإفريقيا منخفضة وتقترب من الصفر إشارة إلى ارتفاع درجة الفساد فيها فإن العكس في الدول الاسكندينافية التي يزيد فيها المؤشر ويقترب من 10 درجات، وذلك يدل على انخفاض الفساد فيها.

أما دول منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD) فإن هناك تفاوتاً في تلك الدول، إذ يقل في بعضها عن 6 درجات ويزيد على 9 درجات في دول أخرى (منظمة الشفافية الدولية، التقرير السنوي عن الفساد العالمي).

ويوضح الجدول رقم (1) الدول الأقل فساداً في العالم حسب مؤشر مدركات الفساد والصادر عن منظمة الشفافية الدولية للأعوام 2003 م، 2004 م، 2005 م

الجدول رقم (1)

الدول الأقل فساداً في العالم حسب مؤشرات إدراك الفساد (CPI) (*)

ترتيب الدول	الدولة	مؤشر مدركات الفساد 2003 م	الدولة	مؤشر مدركات الفساد 2004م	الدولة	مؤشر مدركات الفساد 2005 م
1	فنلندا	9.7	فنلندا	9.7	أيسلندا	9.7
2	أيسلندا	9.7	نيوزلندا	9.6	فنلندا	9.6
3	الدنمارك	9.5	الدنمارك	9.5	نيوزلندا	9.6
4	نيوزلندا	9.5	ايسلندا	9.5	الدنمارك	9.5
5	سنغافورا	9.4	سنغافورا	9.3	سنغافورا	9.4

(*) المصدر: موقع منظمة الشفافية الدولية www.Transpareney.org

ويوضح الجدول رقم (2) الدول الأكثر فساداً في العالم حسب مؤشر مدركات الفساد والصادر من منظمة الشفافية الدولية للأعوام 2003م، 2004م

الجدول رقم (2)

الدول الأكثر فساداً في العالم حسب مؤشرات إدراك الفساد (CPI) (*)

ترتيب الدول	الدولة	مؤشر مدركات الفساد 2003 م	ترتيب الدول	الدولة	مؤشر مدركات الفساد 2004م	ترتيب الدول	الدولة	مؤشر مدركات الفساد 2005 م
129	بنجلاديش	1.3	142	هاييتي	1.5	155	بنجلاديش	1.7
129	نيجريا	1.4	142	بنجلاديش	1.5	155	تشاد	1.7
131	هاييتي	1.5	144	نيجريا	1.6	155	تركمستان	1.8
132	البارغواي	1.6	145	مانيمار	1.7	158	هاييتي	1.8
133	مانيمار	1.6	145	تشاد	1.7	158	مانيمار	1.8

(*) المصدر: موقع منظمة الشفافية الدولية www.Transpareney.org

ولو نظرنا إلى الدول الأقل فساداً في العالم والأسباب التي جعلت مستويات الفساد فيها أقل لتبين أن فنلندا التي تعد حسب مؤشرات منظمة الشفافية الدولية أقل دول العالم فساداً لا يوجد فيها تفرقة طبقية، فالناس سواسية ويسيطر على المجتمع الديمقراطية وحكم القانون، وذلك منذ بداية القرن العشرين، ويرى المجتمع الفنلندي من ذلك الوقت أن التعليم من أقوى الأسلحة الاجتماعية ذلك أنهم أمة مكونة من 4-5 مليون غالبيتهم يتحدثون لغة محلية، الأمر الذي يعني أهمية مهارات وقدرات كل

شخص في بناء دولتهم، كما أن فنلندا تعد أول دولة في أوروبا تعطي المرأة حق التصويت وكان ذلك في عام 1906م ويحظى الشعب الفنلندي بتعليم ابتدائي وجامعي ورعاية طبية مجانية، إضافة إلى اهتمام الدولة بالأفراد غير الحاصلين على عمل أو غير القادرين على العمل (العاجزين) وذلك بتأمين حياة مناسبة لهم. والنماذج والأنظمة القانونية في فنلندا تتميز بالثبات، إذ هي تقريباً منذ مئة عام، ومبادئ الحكم الجيد (Good Governance) ترتكز على أربعة مبادئ رئيسية هي:

المساواة، والموضوعية، والتناسب، وتلاؤم العمل مع الهدف منه.

والفساد في فنلندا يعد جزءاً من الإجرام والسياسة والحكم الفاسد، كما أنهم لا يعدون الفساد ظاهرة منفصلة لها قوانين ومراقبين منفصلين.

ولتفادي الفساد فإنهم يعملون على خلق نماذج أخلاقية للسلوك وزيادة الشفافية والإجراءات الوقائية، أما فيما يخص موظفي الخدمة المدنية فإنهم يتمتعون برواتب مناسبة تحقق لهم الأمن الوظيفي، كما أنهم يعمدون إلى تدريب مركّز للموظف قبل الالتحاق بالعمل خصوصاً إذا كان ميدان العمل قد يشكل خطر الوقوع في الفساد أكثر من غيره، حيث يشددون على الموظف ويقدمون له نماذج فيها احتمالية الوقوع في خطر الفساد، كما يركزون أثناء التدريب على القيم والأخلاق. وأعضاء مجلس الوزراء في فنلندا لا يحق لهم العمل في أي مجال يعوق عمله كوزير أو يعرض الثقة التي طرحت فيه للخطر. كما أن لكل مواطن الحق في التعبير عن آرائه، وأن يسمع وأن يحصل على أحكام ومحاكمة عادلة وحكم جيد، كما أن له الحق في إعلان الدعوى متى ما رأى حاجة في ذلك. وتتميز فنلندا بدرجة عالية من الشفافية؛ إذ إن السجلات العامة مفتوحة، كما أن انفتاح الإدارة العامة المبدأ الأساسي في فنلندا فالقرارات عامة وفيها مجال للانتقاد من قبل الموظفين، والمواطنين، والإعلام أيضاً الذي يلعب دوراً مهماً في الوقاية من الفساد، حيث بالإمكان مناقشة أي موضوع حول الفساد أو الشفافية والتعامل مع الحلول المختلفة عبر وسائلة المختلفة، وذلك بحرية كاملة ودون أي قيود.

والموظفون في فنلندا يعملون باستقلالية من غير تدخل من رؤسائهم ؛ لذا فهم مسئولون عن أفعالهم؛ ومن ثم رصد أي موقع ممكن للفساد، كما أن قاضي العدل أو

الرقيب الإداري Parliamentary Ombudsman (الذي يقوم باستلام شكاوى المواطنين ضد الحكومة والحكم وإيجاد الحلول لها) يراقبون تنفيذ القانون وإنجاز المهمات ومن ثم رصد أي موقع ممكن للفساد.

ولكون الفساد غالباً ما يتزايد متى ما كانت القرارات بيد شخص واحد لسهولة الإقناع والاستمالة بعكس إذا ما كانت القرارات بيد أكثر من شخص؛ لذا فإن في فنلندا ركنا أساسيا في الإدارة، وهو أن الموظف يدرس الموضوع ويقدم آراءه واقتراحاته والخيارات الأخرى. ومن ثم يضع تصوره ورأيه النهائي، وبعد ذلك يرفعه لصاحب القرار (الأعلى منه مرتبة) مع إمكانية احتفاظه برأي مختلف عن صاحب القرار، ولا يمكن لذلك المسؤول أن يجبره على أن يوقع دون اقتناع كامل، ومن ثم تتحقق وجهة النظر في صعوبة الوقوع في الفساد، ذلك أن الراشي يتطلب منه جهد أكبر لإقناع صاحب القرار ومستشاريه (Koskinen , 2003, PP. 204-220).

أما سنغافورا التي احتلت مراتب متقدمة جداً كأقل دول العالم فساداً، فقد كانت إلى عام 1959م تشكل مجتمعاً يتصف بالفساد، وقررت الحكومة في تلك السنة محاربة الفساد، وركزت الإستراتيجية السنغافورية على ضرورة إزالة كل فرص الفساد، وفي الوقت نفسه زيادة تكلفة الفساد على الفرد، ومن أجل ذلك قامت بوضع إستراتيجية تعتمد على عنصرين أساسيين هما قانون محاربة الفساد وإنشاء مكتب للتحقيق في ممارسات الفساد، وصاحب هذا الإجراء إيجاد سياسة تهدف إلى زيادة رواتب الموظفين العاملين وتحسين ظروف أدائهم في الخدمة.

وقد فسر رئيس الوزراء لي كوان (Lee Kuanyew) نجاح حكومته في حربها ضد الفساد بما يلي: أولاً: القانون الخاص بمكافحة الفساد، وثانياً: وعي الجمهور في الإبلاغ عن جميع أشكال الفساد المشتبه. وثالثاً: مكتب التحقيق في ممارسات الفساد، الذي يجري تحقيقاته وتحرياته بشكل حازم ودون تخوف، وحتى يتحقق ذلك كان لا بد أن يحظى ذلك بالدعم الكامل من قبل رئيس الوزراء والأهم من ذلك موقف الرأي العام من الفساد الذي يراقب الأشخاص الفاسدين رافضاً ومنكراً للفساد (الأمم المتحدة، 1990 م، ص ص 67-68).

أما الدول العربية فإن هناك تفاوتاً ملحوظاً بين هذه الدول في مستويات الفساد حسب مؤشرات إدراك الفساد (CPI) إذ يزيد المؤشر عن (6) في بعض الدول ويقترب من (2) في دول أخرى.

ويوضح الجدول رقم (3) أقل الدول العربية فساداً حسب مؤشر مدركات الفساد الصادر من منظمة الشفافية الدولية للأعوام 2003 م، 2004م، 2005 م.

الجدول رقم (3)

الدول العربية الأقل فساداً في العالم حسب مؤشرات إدراك الفساد (CPI) (*)

ترتيب الدول	الدولة	مؤشر مدركات الفساد 2003 م	ترتيب الدول	الدولة	مؤشر مدركات الفساد 2004م	ترتيب الدول	الدولة	مؤشر مدركات الفساد 2005 م
26	عُمان	6.3	29	عُمان	6.1	28	عُمان	6.3
27	البحرين	6.1	29	الإمارات	6.1	30	الإمارات	6.2
32	قطر	5.6	34	البحرين	5.8	32	قطر	5.9
35	الكويت	5.3	37	الأردن	5.3	36	البحرين	5.8
37	الإمارات	5.2	38	قطر	5.2	37	الأردن	5.7

(*) المصدر: موقع منظمة الشفافية الدولية www.Transpareney.org

ويوضح الجدول رقم (4) أكثر الدول العربية فساداً حسب مؤشر مدركات الفساد والصادر من منظمة الشفافية الدولية للأعوام 2003م، 2004م، 2005م.

الجدول رقم (4)

الدول العربية الأكثر فساداً في العالم حسب مؤشرات إدراك الفساد (CPI) (*)

ترتيب الدول	الدولة	مؤشر مدركات الفساد 2003 م	ترتيب الدول	الدولة	مؤشر مدركات الفساد 2004م	ترتيب الدول	الدولة	مؤشر مدركات الفساد 2005 م
88	الجزائر	2.6	97	لبنان	2.7	117	فلسطين	2.6
88	اليمن	2.6	108	ليبيا	2.5	117	ليبيا	2.5
106	السودان	2.3	112	اليمن	2.4	137	العراق	2.2
113	العراق	2.2	122	السودان	2.2	144	الصومال	2.1
118	ليبيا	2.1	129	العراق	2.1	144	السودان	2.1

(*) المصدر: موقع منظمة الشفافية الدولية www.Transpareney.org

توضح نتائج مؤشر مدركات الفساد للعام 2008 أنه وبالرغم من الفساد وانعدام الشفافية اللذان ما يزالان يشكلان تحديا أساسيا أمام التنمية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، إلا أن الإصلاح بشأن قضية الفساد يسير ببطء لكن بثبات نحو خطوات الإصلاح الهيكلي. ولقد اكتسبت مسألة مكافحة الفساد في القطاع العام زخما وشرعية ويتم الآن مواجهة ذلك بوضوح باعتباره العقبة الرئيسة أمام التنمية، بدأ من المغرب ومرورا بمصر، ولبنان، والأردن، والكويت، واليمن. ويمتد هذا الزخم لفلسطين على الرغم من عدم إدراجها في مؤشر مدركات الفساد لعام 2008.

ويظهر مؤشر مدركات الفساد لعام 2008 مستويات أدنى من مدركات الفساد في قطر، والإمارات العربية المتحدة، وعمان، والبحرين، والأردن. ولم يتضح بعد ما إذا كان هذا التحسن، ولا سيما في دول الخليج الغنية بالنفط والغاز ناتج عن زيادة في الإرادة السياسية لمكافحة الفساد أو يعكس قدرة الفوائض الكبيرة، والتي تغذي التنمية الاقتصادية السريعة، على إخفاء الآثار السلبية للفساد. ففي حالة الإمارات العربية المتحدة، يوجد تفسير واحد للتحسن على نتيجة المؤشر يتمثل في زيادة في حالات الفساد التي يتورط فيها مسئولون تنفيذيون في الدولة على مستوى عال، فضلا عن تعزيز دائرة المراجعة المالية. أما في الأردن، والتي استضافت المؤتمر الأول للدول الأطراف الموقعة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في العام 2006 وأظهرت رغبة واسعة في معالجة الفساد، فقد شهدت تحسنا على نتيجتها في المؤشر والذي شهد ارتفاعا من 4.7 في عام 2007 إلى 5.1 في عام 2008. أما نتيجة العراق المتمثلة علامتها بـ 1.3 فتسلط الضوء على أهمية إنشاء مؤسسات على أسس متينة قادرة على الأداء، ومنع الفساد، وتنفيذ سيادة القانون.

وللجهود في هذه المرحلة بعد وقوع جريمة الفساد الإداري هدف آخر إلى جانب الهدف العلاجي، الذي يتمثل في ضبط المتهم والتحقيق معه والحكم عليه إذا ثبت ارتكابه للجريمة، ومن ثم محاولة إصلاحه لإعادته كعنصر صالح في المجتمع وهو الهدف الوقائي، ويتحقق ذلك من خلال أمرين، الأول: عزل العنصر الذي ثبت الجرم بحقه عن المجتمع (عند الحكم عليه بالسجن) حتى لا يقع في الجرم نفسه أو غيره مستقبلاً، وحتى لا يتسبب في إفساد غيره من أفراد المجتمع. الثاني: الإعلان

والتشهير في بعض الحالات عن جرائم الفساد الإداري من خلال وسائل الإعلام المختلفة، هذا التشهير، إضافة إلى كونه عقوبة في حق المدانين كذلك، فإنه يحقق الزجر والردع لدى أفراد المجتمع بأن هذه العقوبات تنتظر كل من يقوم على ارتكاب هذا الفعل أو فعل مشابه له، فضلاً عن؟ إعطاء الثقة والطمأنينة في نفوس أفراد المجتمع على يقظة أجهزة العدالة الجنائية وقدرتها على ضبط المخالفين والمفسدين.

وتبين مما سبق ما يلي :

1. غياب تعريف شامل ومتفق عليه للفساد بصفة عامة والفساد الإداري بصفة خاصة، ويعد ذلك من المعضلات التي تواجه الباحثين في هذا المجال، ويعود هذا لعدد من الأسباب منها:
   أ. اختلاف المناهج المتبعة في دراسة هذه الظاهرة، ذلك أن معظم الهيئات العامة والخاصة المهتمين بدراسة الفساد ينتمون إلى حقول وتخصصات علمية وفلسفية مختلفة ومن ثم فإنهم يناقشون هذا الموضوع من خلال المناهج المرتبطة بتخصصاتهم.
   ب. اختلاف القيم الثقافية من مجتمع لآخر ومن عصر إلى عصر، ومن ثم تباين المعايير المجتمعية والحضارية التي تستخدم في فرز ما هو فاسد من الممارسات والسلوكيات وما هو مبرر ومقبول منها.
   ج. أن الفساد يبقى عادة أمراً مستتراً ويتم في سرية وخوف، ومن ثم فإن الكشف عنه لا يؤدي عادة إلا إلى الكشف عن جزء من الحقيقة، إذ إنه نادراً ما تتم عملية الفساد بشكل ظاهر.
   د. كثرة الحديث عن الفساد؛ لكونه ظاهرة مركبة ومتعددة الأبعاد وتظهر على المستوى الفردي وعلى مستوى المجموعات.
   ه. تعدد أنماط الفساد وتداخل هذه الأنماط فيما بينها فضلاً عن صعوبة الحصول على إحصاءات دقيقة لكافة ما يرتكب.
2. وجود أنماط وأشكال مختلفة ومتنوعة للفساد الإداري تتنوع بتنوع المؤسسات والقطاعات التي تنتشر فيها واختلاف المتورطين بها، وهذه الأنماط متعددة

ومتغيرة باستمرار ولا تقف عند نمط معين بل هي في سباق مستمر مع الزمن ومواكبة لكل تطور ولكل جديد، ومن وجهة نظر الدراسة فإن هذه الأنماط تنطلق بصورة أو بأخرى من تحت عباءة سوء استخدام السلطة والنفوذ الوظيفي واستغلال ذلك لتحقيق مكاسب شخصية على حساب المصلحة العامة، وقد قام الباحث بحصر الأنماط الأكثر شيوعاً بحيث ما تيسر له الإطلاع عليه من الكتب والدراسات النظرية والميدانية. وهذه الأنماط هي:

أ. الرشوة.

ب. التزوير في المستندات.

ج. التزييف في العملات.

د. الاختلاس من المال العام.

ه. الإضرار بالأموال والمصالح.

و. العمولات مقابل الصفقات والعقود.

ز. قبول الموظفين للهدايا والإكراميات من أرباب المصالح.

ح. الغش.

ط. الوساطات.

ي. الابتزاز.

ك. إفشاء المعلومات السرية.

ل. شراء الأصوات والنفوذ السياسي.

م. التحايل على النظام.

ن. اشتغال الموظف العام بالتجارة دون إذن نظامي.

س. التهرب الضريبي.

ع. إساءة المعاملة.

ف. التقصير والإساءة المتعمدة للمنظمة.

ص. التسيب الوظيفي.

ق. التحيز والمحاباة لجماعات وأفراد دون وجه حق.

ر. ادعاء الشركات الوهمية لتوظيف الأموال.

ش. تسهيل عمليات غسل الأموال.

ت. استغلال السلطة والنفوذ.

ث. إساءة استخدام أموال المساعدات والقروض الخارجية.

خ. إساءة توجيه الأموال الناجمة عن الخصخصة.

3. وجود خصائص وأعراض تميز الفساد الإداري عن غيره من الظواهر يستدل من خلالها على وجود الفساد الإداري في أي مجتمع، كما أن المتورطين في جرائم الفساد يسلكون القنوات نفسها التي يسلكها مرتكبو الجرائم الخطرة ويتصرفون بالأسلوب نفسه، والفساد الإداري الذي يعد أكثر الجرائم إدراراً للمال، لم يعد من الممكن التعامل معه من خلال الإجراءات الوطنية فقط، ذلك أنها ظاهرة تجاوزت الحدود الوطنية نتيجة لتحرير التجارة وتزايد العولمة.

4. تعدد الأسباب والبواعث الكامنة التي تقف خلف ظهور الفساد الإداري وشيوعه، وأهم الأسباب التي تناولها المنظرون والباحثون في الفساد الإداري مما يلي:

أ. ضعف الوازع الديني والتنشئة الأسرية والمدرسية والبعد عن التعاليم الإسلامية وعدم تحكيم الشريعة في كل مجالات الحياة.

ب. تدني الأجور والمرتبات وعدم تحسين ظروف الوظيفة وتحقيق الأمن الوظيفي للموظف خصوصاً في ظل الارتفاع المستمر لتكاليف المعيشة، الأمر الذي قد لا يمكن لموظف من إشباع حاجاته الضرورية.

ج. الرغبة المفرطة بالثراء السريع والولع بالحياة المترفة.

د. قلة الوعي وضعف فكرة المصلحة العامة والانتماء والحس الوظيفي.

ه. الروتين وتعقيد الإجراءات وتعميق روح اللامبالاة.

و. تدني مستوى الرقابة الدقيقة والصارمة وغياب مفهوم المساءلة والشفافية وضعف منظمات المجتمع المدني.

ز. ضعف دور وسائل الإعلام في التوعية بأخطار الفساد وترسيخ

أخلاقيات الوظيفة.

ح. ضعف التنسيق بين الأجهزة الحكومية وكثرة الأنظمة واللوائح وغموضها.

ط. الاحتكار والهيمنة وتحميل الإدارة العامة أعباء، وتركها دون محاسبة.

ي. شيوع القيم الاجتماعية السلبية وتوظيف الانتماءات العشائرية والطائفية والجغرافية.

ك. الحركة والتطور الذي يشهده العالم الحديث في ظل العولمة والانفتاح الاقتصادي والخصخصة والتكنولوجيا وشبكات الاتصال والإنترنت والأقمار الاصطناعية.

ل. عدم تطبيق الأنظمة واللوائح بدقة وعدالة.

م. غياب العدالة في توزيع الثروات، وما ينتج عن ذلك من تفاوت اجتماعي وزيادة حجم الهوة الاجتماعية بين الأغنياء والفقراء، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة مشاعر الحقد والغضب.

ن. العوامل السياسية التي يأتي في مقدمتها غياب الديمقراطية والاستبداد وهيمنة الدول العظمى وتخلف القيادات وفساد الجماعة الحاكمة والحروب والاستعمار والانقلابات العسكرية.

س. التأثير السلبي لسلوكيات بعض العمالة الوافدة.

5. عظم ضرر الفساد الإداري على المجتمع على الرغم من أن هناك من يحاول إيجاد تبريرات له حتى وصل الأمر بالبعض أن يسمونه فساداً منتجاً وأن هناك حداً مثالياً ينبغي السماح به ذلك أن إيجابياته تفوق كثيراً سلبياته بل ذهب البعض إلى القول إن الفساد ظاهرة صحية رغم ما يقوله المعادون للفساد من سلبياته، وأنه يسهم في خلق مناخ للاستثمار والحقيقة أن الفساد بصفة عامة والفساد الإداري بصفة خاصة أكبر عائق أمام أي نمو أو تقدم لما له من آثار خطرة ومدمرة أهمها:

أ. ضياع الذمم وفقدان الثقة والاطمئنان واهتزاز المثل العليا وانتشار الفوضى والانحرافات.

ب. توسيع الفجوة بين الأغنياء والفقراء.
ج. العزلة الشعبية وعدم الاستقرار السياسي.
د. غياب العدالة في مختلف جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والإدارية والاجتماعية.
ه. الاستهانة بالملكية العامة وانعدام الحس الوطني تجاه المال العام.
و. عزوف الكفاءات المهنية المؤهلة عن الخدمة العامة.
ز. وضع سياسات غير فعالة والإنفاق أكثر مما يلزم حتى على المشاريع الجديدة.
ح. إعاقة عملية الرقابة وارتفاع تكاليفها وتحويل التخطيط إلى عملية صورية.
ط. تدني مستوى الخدمات الحكومية.
ي. الانحراف بمقاصد القرار عن المصلحة العامة وخضوع القرار السياسي للمؤثرات غير الرسمية.
ك. انخفاض الاستثمار الأجنبي وهروب رؤوس الأموال الوطنية.
ل. التأثير في أمن المجتمع واستقراره.
م. انتشار البطالة والبطالة المقنعة.
ن. اهتزاز الصورة السياسية للنظام الحاكم محلياً ودولياً وزعزعة مصداقية الدولة وتراجع المكانة الإقليمية والدولية لها.

6. على الرغم من حقيقة قدم ظاهرة الفساد الإداري، وأنها ستظل دائماً بين ظهرانينا، وأن هناك العديد من المشاكل والمعوقات التي تقف أو تحد من جهود مكافحة الفساد الإداري، إلا أن ذلك لا يعني أن تشل أو تتوقف الجهود لمكافحة هذه الظاهرة الخطرة ومواجهتها في محاولات للحد منها على أقل تقدير. هذا الأمر حظي باهتمام وعلى جميع المستويات خصوصاً في العقدين الأخيرين سواء من السياسيين أو المنظرين أو الباحثين، ومن أهم السبل التي طرحت لمكافحة الفساد الإداري:
أ. غرس الإيمان في النفوس وتربية النشء على الأخلاق الإسلامية.

ب. مراجعة النفس والمحاسبة والرقابة الذاتية. وتفعيل دور وسائل الإعلام لتوعية وتعريف الناس بأخطار الفساد الإداري ونهاية المفسدين وتصحيح بعض المفاهيم الاجتماعية الخاطئة.

ج. الاهتمام بترسيخ أخلاقيات الوظيفة العامة من خلال غرس الوازع الديني للموظف وعدم الاقتصاد على سرد النظريات الإدارية الوضعية الغربية.

د. تفعيل مبدأ الجدارة في شغل الوظيفة العامة من خلال معايير دقيقة تعتمد على الكفاءة والاستحقاق ووضع الرجل المناسب في المكان المناسب

ه. تحسين الأوضاع الوظيفية والمعيشية للموظفين.

و. حسن اختيار القيادات الإدارية من النواحي العلمية والعملية.

ز. تفعيل دور الرقابة الإدارية من خلال مراجعة السياسات والإجراءات الرقابية.

ح. تسهيل الإجراءات والبعد عن التعقيدات الإدارية.

ط. النهوض بالمستوى التعليمي والتدريبي للموظفين المصحوب بالتربية الإيمانية.

ي. القصاص العادل وتلافي ضعف بعض الأحكام التي تصدر من المحاكم العامة أو ديوان المظالم في قضايا الفساد الإداري.

ك. مشاركة المجتمع المدني وتضامه وتعاونه.

ل. العدالة والمساواة ورفع الظلم الاجتماعي عن أفراد المجتمع.

م. تشريع قانون الكسب غير المشروع أو قانون من أين لك هذا ؟

ن. اعتماد سياسة التدوير الوظيفي في الأجهزة الحكومية.

س. الاعتراف بحقيقة وأهمية الديمقراطية وأهمية فصل السلطات واستقلالية القضاء.

ع. إعطاء شكاوى الجماهير الأهمية التي تستحقها وتفعيل دور المساءلة الإدارية.

ف. القيام بزيارات تفتيشية مفاجئة من قبل كبار المسؤولين.
ص. الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية في مجال مكافحة الفساد الإداري.
ق. الإرادة السياسية بمحاربة ومكافحة الفساد الإداري.

9.2 النظريات المفسرة للفساد :

نظرية التحديث:

يعد مفهوم الأنومي أساسي في تفسير عمليات التحديث وآثارها المختلفة في المجتمع بما فيها جرائم الفساد الإداري والمالي, حيث يرى دوركايم أن المجتمع يتحول من المرحلة الميكانيكية حيث يسود التجانس الثقافي والأنماط المعيشية المتجانسة، كوضع المجتمع الأردني في خمسينات وستينات القرن الماضي، وسيادة الشعور الجمعي وعمليات الضبط السلوكي غير الرسمية, إلا أنه مع زيادة معدلات التحضر ونمو المدن وزيادة معدلات الهجرة من الأرياف إلى المدن أو ما يسمى "ريفنة المدينة" تضطرب العلاقات الاجتماعية السائدة بسبب فشل الخطط التنموية وتزايد أعداد الفقراء والعاطلين عن العمل وتزايد حالات الاغتراب.هذه المرحلة أسماها دوركايم بالعضوية, وترى الدراسة أن هذه المرحلة أخذت في التطور بعد ثورة النفط سنة 1973 وازدادت حدة في تسعينات القرن الماضي مع الخصخصة الاقتصادية, إذ عادة ما يصاحب عمليات التحول الاقتصادي بعض أشكال الفساد، كما حدث في روسيا سنة 1995 وغيرها, بحيث تظهر فئات طفيلية تعتقد أن الفساد المالي أو الإداري هو نظير خدمة مهمة قدمها للمجتمع, ويسود الاعتقاد العام وفي ظل غياب المساءلة والشفافية, بأن هذه كما سماها سندرلاند جرائم ذوي الياقات البيضاء لا تجد طريقها إلى القضاء خاصة في دول العالم الثالث, وهنا يمكن الاستعانة بتقييم سيف الدين إبراهيم سنة 1996 للتجربة المعدية خلال عقود الإنتاج, (أي العقدين الأخيرين من القرن الماضي) " إن المجتمع المصري متخاف، لأنه يعاني من تفاقم المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لأسباب عديدة منها انخفاض معدلات النمو الاقتصادي وزيادة الاعتماد على العامل

الخارجي وانخفاض معدلات الادخار وزيادة معدلات البطالة, وانتشار الفقر واحتفاظ الرأسمالية بالطابع العائلي وتبعية القوى الرأسمالية", موثق فـي (بركـات 2000, ص943) ,وان إيراد هذا النص عن مصر يتفق مع ما أشار إليه البير دوركايم من أن الأمم تمر في عمليات متشابهة من التنمية والتطور وهنا لا يقصد دوركايم دول العالم الثالث بل الدول المتطورة, وخلال عمليات التطور والتحفيز تحدث تغيـرات اقتصادية واجتماعية وسياسية وديمغرافية داخل المجتمع الواحد، مما يـؤدي إلـى حدوث توترات بين الشرائح الاجتماعية المختلفة، وهذا يؤدي إلى زيـادة التبـاين الاجتماعي وعدم المساواة الاقتصادية والاجتماعية، مما يرفع معدلات الجرائم بشكل عام(Heiland & shelley,1992), إن مخرجات هذه العملية المتداخلـة وفـي فترات زمنية قصيرة متتالية تقدم تفسيراً لكافة أنماط الجرائم, أي بعبارة أخـرى أن الجرائم هي نتائج متوقعة، بل وكما ترى نظريات التحديث نتيجة منطقيـة للتنميـة والتطور، أي أن نمط الجريمة ومعدلاتها ذات علاقة إيجابية طردية مـع التنميـة، وخاصة الجرائم الواقعة على الممتلكات.

نظرية التمدن(Civilization)

لقد رأينا أن فرضيات التحديث مؤمنة بحتمية ارتفاع الجرائم التي تتـزامن مـع عمليات التحديث, مقارنة بنظرية التمدن والتي ترى العكس تماماً, أي أن الجـرائم تتناقص كلما ازداد المجتمع تعليماً وتمدناً وتحضراً, ولقد اعتمدت هذه النظرية على أعمال العالم إلياس(Elias,1982) والذي يرى أن المعايير الاجتماعيـة تتغيـر وتتحسن مع التطور, ومع حدوث تلك العمليات الدينية, يتعلم الأفراد التحكم بميولهم ونزعتهم وغرائزهم ودوافعهم بشكل أفضل، وتصبح المجتمعات أقل جرمية, أي أن الضبط السلوكي يصبح ذاتياً وليس خارجياً.

ويرى أنصار هذه النظرية والتي تركز على كيفية أعمال الـضبط الاجتمـاعي الرسمي أنها تغيرت مع إدراكهم لأهمية السلوك الفردي, ويتشابهون مـع دوركـايم حول مفهوم التحديث, حيث يرون أن التوسع الحضري والـصناعي والاقتـصادي يؤدي إلى تقسيم معقد للعمل, ومع نمو ما أسماه دوركايم التضامن العضوي يبـدأ الناس بممارسة درجات مرتفعة من السيطرة الذاتية على سلوكهم، والسبب في ذلك

يعود إلى اعتماد الآخرين عليهم, وهذا يعني تراجع معـدلات الجريمـة، وبالـذات العنف وزيادة الأمراض النفسية والإدمان على المخدرات والانتحار.

نظريات الفرصة(Opportunity theories)

لقد أدركت نظريات الفرصة أهمية التغيرات الاقتصادية والاجتماعيـة المعقـدة والتي صاحبت عمليات التطور الاجتماعي, وهي بـذلك تتـشابه مـع النظـريتين السابقتين لكنها تختلف عنهما في الوقت نفسه, فالتحـديث تفتـرض أن التغيـرات الاجتماعية تعرض القيم التقليدية للخطر وبذلك تظهر الأنومي. في حين ترى نظرية التحديث أن التطور يؤدي إلى المزيد من الضبط الذاتي للسلوك مقارنة مع الـضبط الخارجي، في حين ترى نظريات الفرصة أن التطور الاقتصادي والاجتمـاعي أدى إلى خلق فرص يمكن أن تقود إلى وقوع الجرائم، ومثال على ذلك من واقع المجتمع الأردني عمليات الخصخصة التي يمكن أن تكون خلقت مثل هذه الفرص، وكـذلك المشاريع الاستثمارية, ويرى كوهن وفيلسون(Cohen& Felson.1979) مثـالاً على ذلك أن النمو الاقتصادي الأمريكي بعد الحرب العالمية الثانية وارتفاع مشاركة المرأة بسوق العمل وازدياد التعليم قد أدى إلى زيادة الدخول، وبالتالي قضاء وقـت أطول خارج المنزل سواء في الأعمال و أوقات الفراغ، مما أتاح للبعض ارتكـاب الجرائم بناء على توفر الفرص وغياب الرقابة الخارجية, والمشكلة في دول العـالم الثالث تتمثل في وجود فرص من خلال عمليات التحول أو الاضطراب تلك التـي رافقها وجود أفراد لديهم الدافعية مع غياب للشفافية والمحاسبة.

ولا بد من توضيح فرضيات هذه النظريات بشكل أفضل، وذلك من خلال القول إن هذه النظريات لا تفترض أن عمليات التحول الاقتصادي والاجتمـاعي خلقـت ظروفاً سببية للجريمة، ولكنها تفترض إن الجميع لديهم الدافعية، خاصة إذا توفرت الأهداف وغابت الرقابة, وهكذا ترتفع جرائم الملكية وتتناقص جرائم العنف.

نظرية النسق العالمي(World System Theory)

اعتمدت نظريات النسق العالمي على الإرث الماركسي في تفسير أثر التوسـع الرأسمالي على الأمم، والتي هي مختلفة من حيث التنمية والتطور, فهناك كما هـو معروف تمدد كوني (اقتصادي متمثل في الخصخصة والشركات العابرة للقـارات

والشريك الاستراتيجي) وسياسي (حقوق الإنسان ودعم الجمعيات غير الحكومية المرأة والطفل والديمقراطية) وتكنولوجي(الكمبيوتر وغيره), مع الإدراك أن هذا التمدد سوف يصاحبه الاستغلال الخارجي, فالدول لم تعد مستقلة اقتصادياً وسياسياً, وإنما تقوم بأدوار اقتصادية وسياسية على الساحة الدولية, وعادة ما يتم استغلالها خارجياً وداخلياً من قبل بعض الفئات. ويترتب على التوسع الرأسمالي أو حالياً العولمة اضطراب الثقافات الوطنية والوسائل التقليدية المعيشية والقوانين المحلية وتزايد الهجرات الداخلية من الأرياف إلى المدن بحثاً عن فرص العمل والخدمات وهنا يظهر الصراع على الموارد القليلة والتي هي متاحة لقلة من الناس، مثل تبوء بعض المناصب القيادية أو الاستيلاء على بعض المدخرات الوطنية, وهكذا تستبدل العلاقات الاجتماعية بعلاقات السوق. وبناء على ما سبق، نجد أن نظرية النسق العالمي ترى أن التغيرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتي يصاحبها الفقر والبطالة وعدم المساواة وتردي الأحوال المعيشية تنتج أو تؤدي إلى أنماط الجرائم كافة كما يلي:

1. نتيجة للضريبة الإنسانية سوف يقوم بعض الأفراد والجماعات بوصم بعض الأفراد والشركات بالإجرام.
2 .يبدأ الاقتصاد غير الرسمي بالظهور و يتعامل مع ما هو غير قانوني، مثل تقبل الرشوة من أجل زيادة الدخل وانتشار الواسطة والمحسوبية من أجل الحصول على الوظائف أو بعض الامتيازات.
3 . الضغوط النفسية والاجتماعية الناتجة عن الصدمة الثقافية وسوء الأحوال المعيشية يؤدي إلى زيادة الجرائم وبالذات العنف.
4 . تباين الاستجابات أو الردود الاجتماعية المتمثلة بالمظاهرات أو ظهور المدونات الالكترونية(Smalley,1980)

النظريات البنائية (Structural Theories)

يمكن تناول ثلاثة مفاهيم أساسية في تفسير الجريمة بشكل عام، وذات علاقة بموضوع هذه الدراسة، وهي الثقافة والضغوط والمتمثلة بالحرمان الاقتصادي المطلق والنسبي وأخيرا التفكك الاجتماعي.

الثقافة (Culture)

إن تأخير السلوك الإنساني مقدمة أساسية لتفسيره, أي أن وضع السلوك الإنساني في الموقف والإطار مع الأخذ بعين الاعتبار متغيرات العمـر والجـنس والخلفيـة الاجتماعية فقد العالم العربي ابن خلدون في القرن الرابع عشر أن أنمـاط التـرف والدعة مؤشرات على زوال المجتمعات, حيث يقـوم بعـض الأفـراد باسـتغلال مناصبهم الوظيفية وعلاقاتهم الاجتماعية لممارسة الفساد, وعـزا العـالم الفرنـسي غري" Guery " في النصف الأول من القرن التاسع عشر ارتفاع معدلات الجريمة على الفروق الثقافية بين المناطق والتي كانت نتيجة للهجرات, وتم عزو الجريمـة في إيطاليا إلى ثقافة أهل الجنوب (صـيقليا), وتنـاول منظـري الثقافـة الحاليـة والمحدثين مفهوم ترابط الاختلاف للعالم سندرلاند(أول من كتب عن جـرائم ذوي الياقات البيضاء)، حيث يرى سندرلاند أن المعايير المرتبطة بالجريمة يتم تعلمهـا وانتقالها عبر الأجيال من خلال عمليـات الـتعلم الاجتمـاعي, وباكتـساب هـذه المعاييرالثقافية, وهكـذا يـوفر لـدى الفـرد منظومـة قيميـة إطاريـة حياتيـة (Swidler,1986) فالثقافة تقدم الوسائل لتفسير عمليات التفاعـل، وكـذلك ردود الأفعال المناسبة لكل موقف (Wolfang& Ferracuti,1967), ويضرب كل من لكنبل ودويل(Luckenbil&Doyle,1989) مثالاً بسيطاً يعبر عن ذلـك مـن أن بعض الأفعال قد تقيم بأنها سلبية أثناء عمليات التفاعل الاجتماعي, في حين لا يرى آخرون كذلك, ومثال على ذلك الواسطة والمحسوبية,والتي حقت الـبعض ويعـدها ظلماً بينما لا يرى فيها آخرون شيئاً سلبياً, وهنالك من رأى أن الثقافة تـساهم فـي صناعة المؤسسات اجتماعية الرسمية, ومثال على ذلك كأن يتم استحداث مؤسـسة خدمية ليس من اجل خدمة الناس بقدر ما هي إلا خدمة لأحد الأشخاص، وهذا أحد أشكال الفساد الإداري الذي تعاني منه دول العالم الثالث بشكل خاص وقـد يـذهب التأثير الثقافي إلى ابعد من ذلك حتى على عمل وإنجاز وتعامل الأفراد مع بعضهم البعض ورؤيتهم وتقييمهم للعمل, أي المحسوبية وهي أحد مجالات هـذه الدراسـة, حيث قد لا يقوم الفرد بوظيفته كما يجب بسبب ثقافة المحسوبية.

الضغوط (Strains)

يعد هذا المفهوم من المفاهيم الأساسية في تفسير السلوك الإنساني سواء أكـان ذلك في البنائية الوظيفية أو في النظرية الصراعية, وهو أيضا من مفاهيم دوركـايم وبيرتون, وما هو مهم في هذا المقام القول إن مكانـة مـا للـشخص فـي البنـاء الاجتماعي لها علاقة مباشرة في سلوكه الاجتماعي، والحديث هنا ليس فقط عـن المكانة الموضوعية، بل عن التصـــــور والإدراك, حيـث يـرى بـــــلاو وبلان (Blau&Blan,1982) أن تصور الأفراد وإدراكهم بأن الآخرين يتمتعـون بأوضاع اقتصادية واجتماعية يخلق لديهم نوعاً من الإحبـاط والغـضب وأحيانـا السلوك العدواني فإن هذا التطور مرتبط بالتوزيع غير العادل للثروة والمصادر, وقد يتم الرد على هذا الوضع بسلوكيات غير اجتماعيـة كممارسـة الفـساد والرشـوة والواسطة وحتى العنف أحيانا.

التفكك الاجتماعي (Social Disorganization)

لقد تمت الإشارة إلى أن النماذج الثقافية المتعلقة بالحرمان المطلـق والنـسبي يؤدي إلى مبادئ التعليم الاجتماعي، وأن نظرية الـضغوط مرتبطـة بالأوضـاع الاقتصادية,بينما ترى فرضيات التفكك الاجتماعي أن الجريمة والسلوكيات المنحرفة نتيجة مباشرة لخلل العلاقات الاجتماعية, فالقوى البنائية تـؤدي إلـى اضـطراب الروابط الاجتماعية، وبالتالي التضامن المجتمعي، وهكذا يتم التـدخل فـي آليـات المجتمع الرسمية وغير الرسمية, وقد تكون الصورة أوضح لو أعدنا إلى الأذهـان عمليات الخصخصة الاقتصادية,وعندما يجد الأفراد أنفسهم غير ملتزمين بـالروابط الاجتماعية، وفي ظل غياب قدرة المجتمع على ضبط سلوك الحصانة, فسوف يجـد بعض الأفراد أنفسهم منخرطين في ارتكاب بعض السلوكيات المنحرفة بمـا فيهـا الجرائم وأشكال الفساد المختلفة (Sapson,Raudenbush&Earls,1997), وهكذا يمكن اعتبار مفهوم التفكك الاجتماعي امتداداً أو جزءا من نظرية التحديث.

عامل الشخصية (The Personality Factor)

إن فهم السلوك الإنساني ليس بالأمر اليسير, والأمر أكثر صـعوبة إذا مـا أراد الفرد أن يتصور البناء الواقعي للشخصية، والذي يقود السلوك الفردي مـن أجـل

كشف الجذور البنائية والاجتماعية للإنسان وما تحمله من معنى.

غالباً ما يرى أفراد المجتمع أنفسهم مختلفين عن أولئك الذين يرتكبون الجـرائم ويصفونهم بالمرضى والمنحرفين والأنانيين وغير الأخلاقيين، ويعانون من الـنقص وسوء التنشئة الاجتماعية, ولكن هذه الصفات النمطية لا تثبت كثيـراً فـي حالـة الحديث عن جرائم ذوي الياقات البيضاء، والذين يحتلون مكانة مرموقة ومحترمـة في المجتمع, فلا يمكن وصفهم بالمرضى النفسيين أو الفقراء أو الأغنياء إنهم أناس عقلانيون متعلمون وبيروقراطيون.

ويزداد الأمر صعوبة إذا مارست الشركات الفساد والتهرب الضريبي والجمركي والواسطة والمحسوبية والرشوة, فهل يمكن وصف هذه الشركات بأنها مريضة نفسياً أو أنها تعاني من التفكك الاجتماعي أو الحرمان النسبي, وهكذا يمكن الاسـتنتاج أن مجرمي ذوي الياقات البيضاء والشركات بريئة من الكثير من الأوصاف الـسابقة, وقد أدرك سندرلاند ذلك, وحاول أن يثبت أن معدلات جرائم الشركات لا علاقة لها بشخصية العاملين بها, وأن شخصية الفرد ليست عاملاً وسبباً مهماً في جرائم ذوي الياقات البيضاء، ومن أجل دعم هذه المقولة السابقة, اقتـرح سـندرلاند أن بعـض الشركات ترتكب مخالفات في بعض أجزاء من عملياتها، ولكنها لا ترتكبهـا فـي أجزاء أخرى، على الرغم من أنها تخضع لإدارة واحدة, وهنالك شـركات أخـرى ترتكب مخالفات قانونية على الرغم من تغير الإدارات أو بقائها على حالها, لكن لم يحاول سندرلاند إثبات تلك المقولات, فلا يمكن أن لا يكون للشخصية دور في أداء الشركة, مثل الرشوة والاختلاس و الواسطة, ويمكن القول أن بعض أصحاب النفوذ يوضعون في مناصب رفيعة بناء على شخصياتهم التـي يمكـن أن تقبـل الفـساد كالواسطة والمحسوبية، وبالتالي يمكن الاستفادة من وضعهم في هذه المناصب مـن أجل جلب المنافع المختلفة, أي يمكن القول إن بعض الأشخاص يجـدون أنفـسهم مجبرين على خرق القانون من أجل الاستمرار في الوظيفة التي تجلب لهم المنـافع والامتيازات كالفوائد المادية, ويمكن أيضا إضافة عامل المنافسة في ظل الأوضـاع الرأسمالية السائدة الآن عالمياً, فالمنافسة قد توقع بعض الأفراد فـي الكثيـر مـن الأخطاء، مثل تقديم الرشوة للقائمين على الضرائب أو الجمارك, وهذا يؤدي إلـى

المزيد من الأرباح والمزيد أيضا من عدم المساواة.

وقد يلجأ بعض الأفراد إلى تبرير أفعالهم أو جرائمهم كالفساد المـالي والإداري والواسطة من خلال القول إن الجميع يقوم بذلك، وإن الواسطة هي ممارسة مقبولـة ومدونة من قبل الجميع، وأحيانا يلجأ الأفراد إلى تجـسيد الأخلاقيـات والقـوانين، ويقبلون على أنفسهم اختلاس أموال الغير دون وجه حق من خلال القول إن صاحب هذه الشركة يقوم بالاستغلال ولا يعطي رواتب تتناسب مع الأوضـاع الاقتـصادية السائدة, وأحيانا يبررون أفعالهم من خلال القول إن القانون نفسه غير عادل, إذ إن الفاعل يرى نفسه مستحقاً لهذا المال المخـتلس و الوظيفـة التـي حـصل عيهـا بالواسطـــــة(Coleman,1989).

2. 10 الدراسات السابقة وذات الصلة:

أشارت نتائج المسح المكتبي للدراسات السابقة عدم وجود دراسات في حـدود علم الباحث تبحث بشكل مباشر العلاقة بين الفـساد المـالي والإداري ومؤشـرات التنمية من وجهة نظر النخب السياسية الأردنية، لذلك حاولت هذه الدراسة توظيـف ما جاء في الدراسات السابقة ذات الصلة، وحيث كان ذلك ممكنا لتحقيـق أهـدافها، وفيما يلي عرض لأهمها:

أ. الدراسات العربية:

في دراسة قام بها (عبد اللطيف، 2008) بعنوان" أثر الأخلاقيات الوظيفية في تقليل فرص الفساد الإداري في الوظائف الحكومية" هدفت إلى التعرف على أخلاقيات الوظيفة ودورها في تقليل فرص الفساد الإداري في الوظائف الحكومية في الجمهورية العراقية، وشملت عينة الدراسة 769 موظفاً من العاملين في مراكز الوزارات في محافظة بغداد، وتوصلت الدراسة إلى أن أسباب ظاهرة الفساد الإداري، تتمثل في ضعف الرقابة والمتابعة، وعدم وضع الشخص المناسب في المكان المناسب, وعدم وضوح الواجبات والمسؤوليات للموظف الحكومي، وانخفاض الأجور والمرتبات التي يحصل عليها الموظف، وعدم كفايتها لتلبية وإشباع حاجاته وسد متطلبات عائلته، وارتفاع الأسعار والخدمات التي يحتاجها

الموظف، وذلك نتيجة لظهور السوق السوداء واختفاء السلع في قنوات التوزيع الرسمية, وبالتالي انخفاض القوة الشرائية للأجر أو الراتب، وضعف تطبيق القوانين والأنظمة والقرارات التي تنظم الوظيفة والعمل, وتنظيم سلوك العاملين في المنظمات.

وفي دراسة قامت بها (عارف، 2005) بعنوان"رصد اتجاهات موظفي الإدارة العليا في أجهزة الإدارة العامة السورية إزاء بعض أشكال الفساد وممارساته"، هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على طبيعة العلاقة بين اتجاهات الموظفين العاملين في المستويات الإدارية العليا تجاه بعض أشكال الفساد المحظورة في القوانين والأنظمة السورية، وبين درجة ممارسة هذه الأشكال واستخداماتها. وشملت عينة الدراسة217 مبحوثاً. توصلت الدراسة إلى نتائج كان من أهمها:

1. إن اتجاهات موظفي الإدارة العليا تجاه بعض أشكال الفساد ضبابية، يعتريها التشويش وعدم الاستقرار وهي غير واضحة.
2. ترتبط اتجاهات موظفي الإدارة العليا تجاه بعض أشكال الفساد بالنظر إليه فقط من زاوية عدم الإضرار بالمال العام دون النظر إلى الإضرار بمصالح الآخرين.
3. تتعلق اتجاهات الإدارة العليا نحو أشكال الفساد بالنظرة القانونية التشريعية، بصرف النظر عن التأثير السلوكي وردود الأفعال تجاهها.
4. تتحدد اتجاهات الإدارة العليا إزاء ممارسة الفساد بالمعايير المحاسبية التنظيمية، وليس بالمعايير الأخلاقية السلوكية.

وفي دراسة قام بها (حمزة، 2004) بعنوان "رؤية نفسية اجتماعية للجريمة الاقتصادية في مصر". ركز على أهمية القيم والنسق القيمي باعتبار أن القيم الإيجابية البناءة تعد بمثابة العمود الفقري وحجر الزاوية للنمو والتقدم، ولأنها مسؤولة أيضا عن السلوك السوي والسلوك الإنساني. وهو بكل بساطة محصلة أنواع من رد الفعل على البيئة التي يقيم فيها، وهو نتيجة الصراع الذي يقوم بين دوافعه الغريزية، وبين الأوضاع والقيود التي تفرضها تلك البيئة عليه، وتوصل إلى أن التغيرات التي طرأت على شكل الجريمة الاقتصادية والتغير في أنماطها بأن التركيز

كان متجها إلى السياسات المتبعة في ذلـك دون الاهتمـام بالأبعـاد الإجرائيـة أو التطبيقية، مما يؤدي إلى خلق فجوة بين القول والفعل، الكلمة والممارسة، وإلى خلق فجوة بين معدلات التحولات المجتمعية والاقتصادية، وبـين قـدرة الأفـراد علـى استيعاب التغير وإعادة تكيفهم مع التنظيم الجديد. مما أدى إلـى اهتـزاز المجتمـع منتقلا من حال إلى حال بدون تدرج محسوب فوقع خلل هائل في منظومـة القـيم الأخلاقية وهذا الوضع يعطي الفرصة لظهور بعض أنماط السلوك المنحرف مثـل السرقة والتهريب والسمسرة والرشوة والإثراء غير المشروع والاتجـار بالأغذيـة الفاسدة والعمولات.

وأجرى (المعلا، 2003) دراسة بعنوان"الجريمة المنظمة والفساد" حيـث بـين فيها أن الفساد والجريمة المنظمة ظاهرتان متمايزتان ومتداخلتان في آن واحـد؛ إذ بينهما علاقة تبادلية، مما يشكل خطرا وتهديدا كبيرين علـى الاسـتقرار والتنميـة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية على المستويين الوطني والدولي، وقد أشار إلـى أن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود نـصت علـى أن الفساد ضمن الجرائم التي تعالجها الاتفاقية، وفي هذا الإطار ركزت الاتفاقية علـى الرشوة المتعلقة بالموظف العمومي، داعية الدول الأطراف إلى تجريم أشكال الفساد الأخرى. ثم تحدث عن الفساد باعتباره بيئة صـالحة للجريمـة المنظمـة؛ جاذبـة ومشجعة لممارسة نشاطات الجريمة المنظمة وتوسـيعها، وأن الجريمـة المنظمـة تستغل بيئة الفساد في المستويات السياسية العليا, ثم بين كيف يكـون الإفـساد أداة رئيسة مفضلة لدى مؤسسات الإجرام المنظم؛ تستخدمه بكل صوره الممكنة لحمايـة كيانها، وتأمين عملياتها، واكتساب المزايا، وغسل الأموال وإعادة اسـتثمارها فـي الأنشطة المشروعة, وأوصت الدراسة على أن مكافحة الفساد في ذاته يعـد دعمـا لمكافحة الجريمة المنظمة.

وفي دراسة قام بها (الجهني، 2003) هدفت إلى تحديد الآثار الـسلبية للفـساد والرشوة على الاقتصاد العربي، وأكدت الدراسة أن الفساد والرشوة صنوان يمثلان أعظم الأخطار التي تهدد الاقتصاد والتنمية، بل إن آثار ظاهرة الفـساد والرشـوة والمحسوبية لا يقل خطرها وانعكاساتها السلبية على أمن الدولة ومواطنيها. وقد ذكر

أن من أسباب الفساد حرص الإنسان على كسب المال مما جعـل الكثيـرين مـنهم يمتطون صهوة الفساد المالي والإداري مستغلين السلطة والنفوذ والقوة، وأن الفـساد مشكلة عالمية لا يخلو منها أي مجتمع من المجتمعات، حيث ينمو ويترعـرع مـع غياب الرقابة الحقيقية الجادة، والمحاسبة والعقوبـة الرادعـة، وغيـاب الأنظمـة والقوانين واللوائح الواضحة التي تشدد على منع الرشوة وقبول الهـدايا. وذكـر أن تضخم الجهاز الحكومي في الدول العربية من وزارات وهيئات ومؤسـسات عامـة ومصالح، وما اعتراها من الضعف والقصور في الأداء، وسـوء تنظيمهـا الإداري والمالي جعلها محلا لاستغلال ذلك الخلـل الـذي ينتـشر فيـه الفـساد والرشـوة والمحسوبية، حيث يتاجر الموظف بالوظيفة العامة مستغلا وجوده فيها وما تمنحه له من سلطات لتحقيق مصالحه الشخصية والمصالح غير المشروعة لذويه. وتوصـي الدراسة أنه لا بد من الانتقال من الحملات العشوائية المؤقتة والتصريحات الإعلامية إلى رفع شعار (لا للفساد) بشرح خطورته على الاقتصاد وعلى التنمية والمجتمـع، وتنوير الرأي العام بأضرار الوساطة والمحسوبية، وبيان موقف الشريعة الإسلامية من ذلك.

أما دراسة (الصرايرة وآخرون، 2001) الموسومة بـ "المنهج التجريبي لمعالجة الفساد الإداري في القطاع العام الأردني". فقد هدفت إلى التعرف على مفهوم الفساد الإداري، والمرتكزات التي تفسر هذه الظاهرة، والدوافع الحقيقية التي تقف وراء ممارستها، والمناهج التي يمكن أن تسهم في معالجتها، وقد استخدمت الدراسة النهج الوصفي التحليلي. ومن النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة، أن الفساد ظاهرة بارزة في الممارسة الإدارية في شتى الدول وأن هناك أمراً من اثنين؛ إما السير مع الفساد أو التصدي له. كما أن المكافحة لا يمكن أن تقضي على الفساد بالكامل ولكن العمل الجاد هو الذي يدفع لئن يكون الفساد استثناء لا قاعدة, وهذا لا يكون إلا من خلال الجهد الجماعي ابتداء من الإرادة السياسية وإرادة الفرد والمجتمع وأن المواجهة الحقيقية هي التي تنظر إلى المشكلة بشكل شمولي جامع للأسباب والمسببات وفي الوقت نفسه موازٍ للظروف والإمكانات متابعاً للجهود والتوجيهات، وأن طرح المنهج التجريبي على مساحة البحث والنقاش ليس إلا حلقة

من حلقات البحث العلمي الجاد إلى مواجهة الواقع .

أما الدراسة التي قام بها (الشهابي وداغر، 2000) بعنوان "العوامل المؤثرة في الفساد الإداري" فهدفت إلى:

1. التعرف على الخصائص الفردية والتنظيمية لمرتكبي الفساد الإداري.
2. معرفة علاقة المتغيرات المكونة للعوامل الفردية التنظيمية والبيئية بارتكاب جرائم الفساد الإداري، ومدى تأثير هذه المتغيرات في الفساد الإداري.

وقد استخدمت الدراسة الاستبيان كأداة للدراسة، وقام الباحثون بتوزيع 100 استبيان على موظفين مسجونين بتهم الفساد المختلفة 49% اختلاس، و33% رشوة و18% تزوير، وأوضحت الدراسة أن الكتاب اقترحوا أسباباً كثيرة للفساد إلاّ أنه يمكن تصنيفها تحت ثلاثة أسباب رئيسة هي:

1. الأسباب الشخصية: وهي تلك التي تتعلق بالفرد كالعمر، والتعليم، ومدة الخدمة، والحالة الاجتماعية.
2. الأسباب التنظيمية: وهي تلك التي تتعلق بالمنظمة وبيئتها الداخلية كضعف الرقابة، والممارسات الإدارية الخاطئة للمديرين، وانخفاض الأجور، والثقافة التنظيمية، ونشاط المنظمة.
3. الأسباب البيئية: وتتضمن مجموعة من المتغيرات البيئية المحيطة بالفرد كالتقاليد الاجتماعية، والقيود الاقتصادية الحكومية على المنظمات، والعلاقات العرقية في المجتمع، والاستعمار، والحاجة المادية.

وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها:

1. مرتكبي جرائم الفساد غالبيتهم من الشباب كون الشباب أكثر ميلاً للمجازفة.
2. مرتكبي جرائم الفساد غالبيتهم من المتزوجين، وهذا يعود إلى الأعباء المالية الملقاة على المتزوجين .
3. التعليم يسهم في تحسين المنظومة القيمية للأفراد تجاه الفساد.
4. زيادة مدة الخدمة قد تخلق ارتباطاً وظيفياً وانتماء تنظيميا أعلى بين

الموظفين.

5. زيادة ممارسة الفساد الإداري في المنظمة الخدمية عنها في المنظمة الإنتاجية.
6. الثقافة التنظيمية أكثر العوالم أهمية في التأثير في السلوك الإداري .
7. أهمية دور المديرين في ممارسة دورهم التربوي التعليمي الحاث على القيم الأخلاقية.
8. عدم كفاية الرقابة للحد من الفساد.
9. أهمية القيم المجتمعية في تعميق رفض الفساد ومكافحته.
10. أهمية العوامل التنظيمية في التأثير على سلوك الفساد الإداري.
11. المجتمعات الريفية أكثر رفضاً للفساد وتشجيعاً على قيم الشرف والأخلاق.

وأجرى (الكبيسي، 2000) دراسة بعنوان "الفساد الإداري، رؤية منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة". وقد هدفت إلى إيضاح مضمون الفساد الإداري وماهيته ومنفذ الفساد الإداري، كذلك هدفت إلى إيضاح خصائص الفساد الإداري وأنماطه وأدواته وأعراضه.

ويرى الباحث حول مضمون الفساد الإداري أنها تراوحت بين تعريفات متشددة يطرحها رجال القانون والإدارة التقليديون والمحافظون وتعريفات أخرى متساهلة يطرحها أنصار الفلسفة الواقعية والذرائعية والمكافيلية، ومن يتأثر بهم من أكاديميين ومهنيين. وتطرقت الدراسة إلى المنافذ التي تسهم في تنشط الفساد الإداري وتوفير الظروف الملائمة لبقائه ونمائه وهي: السياسية، والاقتصادية، والقانونية والقضائية، والاجتماعية، والمنافذ الإدارية. وقام الباحث أيضاً بحصر عدد من أنماط الفساد الإداري التي يرى أنها من أهم ما يمكن اعتباره نمطاً سلوكياً فاسداً أو مفسداً من وجهة النظر الموضعية والعلمية المراعية للحضارة العربية والإسلامية وللنصوص المستمدة منها وهذه الأنماط: الرشوة، والعمولات مقابل الصفقات، والغش والتدليس، والسرقات والاختلاسات، وإساءة استعمال الصلاحيات واستغلال النفوذ، والابتزاز، والتحيز والمحاباة، والتقصير والإهدار والإساءة للمنظمة، الهدايا، الغلول. وقد حاولت الدراسة وضع إستراتيجية وقائية لمكافحة الفساد تبدأ بالنفس وممارسة

المحاسبة الذاتية والنقد الذاتي للممارسات والتصرفات المعتاد عليها، ومن ثم توعية الأبناء وأفراد الأسرة وغرس القيم الروحية والفضائل الأخلاقية وحب الخير فيهم، وقيام المؤسسات الأمنية والقضائية بالقصاص العادل في ظل تشريعات مراعية للظروف المحيطة لدوافع المفسدين ولحجم الأضرار المترتبة على جرائمهم.

وأجرى (القحطاني والشمري، 1999) دراسة بعنوان "اتجاهات الموظفين نحو بعض الظواهر السلبية في أجهزة القطاع العام الإداري بالمملكة العربية السعودية".

وقد هدفت إلى تحقيق الأهداف التالية:

1. التعرف على مفهوم الفساد الإداري الذي يشكل المفهوم الشامل للظواهر الإدارية السلبية المنتشرة في الأجهزة الإدارية، وكذلك مفهوم الفساد الإداري ودوره في تدني أداء الأجهزة الحكومية.
2. التعرف على اتجاهات موظفي الأجهزة الحكومية نحو الظواهر الإدارية السلبية المختلفة.
3. التعرف على مدى انتشار الظواهر الإدارية السلبية المختلفة في الأجهزة الحكومية.
4. المقارنة بين الظواهر الإدارية السلبية لمعرفة أكثرها شيوعاً بين موظفي الأجهزة الحكومية، وكذلك درجة إدراكهم لها.
5. طرح بعض التوصيات اللازمة لمحاربة الظواهر الإدارية السلبية السائدة في الأجهزة الإدارية.

وقد قام الباحثان باستخدام الاستبيان كأداة للدراسة حيث تم توزيع 400 استبيان على عدد من موظفي الأجهزة الإدارية في مدينة الرياض الذين يشغلون مراتب مختلفة في القطاع المدني.

وقد توصل الباحثان إلى عدد من النتائج، أهمها أن الظواهر الأقل انتشاراً في الأجهزة الحكومية هي الرشوة والاختلاس والتزوير والتبذير، أما الظواهر الأكثر انتشاراً في الأجهزة الحكومية حسب رأي أفراد العينة فهي إساءة استخدام السلطة، عدم الانتظام في العمل، والواسطة.

أما الظواهر الأكثر رفضاً فهي الظواهر الأقل انتشاراً (الرشوة، والاختلاس،

والتزوير، والتبذير)، أما الظواهر الأقل رفضاً فهي الظواهر الأكثر انتشاراً في الأجهزة الحكومية. أما العلاقة بين بعض العوامل الشخصية (العمر، والمؤهل، والمرتبة الوظيفية) وبين الظواهر الإدارية السلبية (عدم الانتظام في العمل، وإساءة استخدام السلطة، والواسطة، والتبذير، والرشوة، والتزوير، والاختلاس) فيتضح أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين كل من العوامل الشخصية وبين كل من الظواهر الإدارية السلبية، وهذه العلاقة رغم أنها إيجابية، إلا أنها ضعيفة بحيث لا يمكن أن ينسب التغير في كافة الاتجاهات إلى التغير في تلك العوامل الشخصية؛ كما أن هناك علاقة ارتباطيه قوية ذات دلالة إحصائية عند مستويات معنوية مختلفة بين العوامل الشخصية واتجاهات الموظفين نحو الظواهر الإدارية السلبية.

وقد قام (الراجحي، 1999) بدراسة بعنوان "جريمة التزوير: دارسة نظرية وتحليلية لنظامه في المملكة العربية السعودية مع التطبيق والنقد لأحكام عشر قضايا عشوائية من قضايا تزوير المحررات العرفية الصادرة من الدوائر الجزائية بديوان المظالم بالرياض ما بين عام 1412 – 1417 هـ ". وقد قام الباحث باتباع الإجراءات المنهجية المتمثلة في دراسة الأنظمة والقرارات الخاصة بمكافحة التزوير والإطلاع على ملفات قضايا تزوير المحررات العرفية التي فصلت فيها الدوائر الجزائية في ديوان المظالم فصلاً نهائياً واختيار 10% من بين الأحكام الصادرة في قضايا تزوير المحررات العرفية والبالغ عددها 87 خلال الفترة ما بين 1412 – 1417 هـ اختياراً عشوائياً. وقد هدفت الدراسة إلى:

1. دراسة نظرية لجريمة التزوير.
2. دراسة تحليلية لنظام مكافحة التزوير والنظر في شموليته وفاعليته.
3. التعرف على مجموعة الأحكام الصادرة عن دوائر هيئة الحكم بديوان المظالم فيما يتعلق بقضايا تزوير المحررات العرفية.
4. الكشف عن التعارض بين نصوص نظام مكافحة التزوير بين أي نصوص أخرى في الأنظمة السعودية تتناول جريمة التزوير.
5. الكشف عن أثر العقوبات التي يصدرها ديوان المظالم على منع جرائم التزوير.

وقد أوضحت الدراسة أن جريمة التزوير تتعدد أشكالها وصورها وطرقها، فهناك التزوير المادي والمعنوي، وهناك جرائم تقليد وتزوير الأختام والعلامات، وكذلك جرائم تزوير المحررات وجرائم استعمال المزور، الأمر الذي يؤدي إلى وجود صعوبات في التطبيق العملي والقضائي، ولذلك كان من الضروري إعادة النظر في نظام مكافحة التزوير.

كما بينت الدراسة أنه حتى تقوم جريمة التزوير فلا بد من توافر ركنين هما:

1. الركن المادي: ويتمثل في النشاط الإجرامي وعنصر النتيجة في التزوير.
2. الركن المعنوي: ويتمثل في القصد الجنائي سواء العام أم الخاص.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

1. أن هناك ضرورة وأهمية بالغة لمعرفة جريمة التزوير من الناحية النظامية بالنسبة لرجال الضبط الإداري والقضائي.
2. وجود فراغ تنظيمي في مجال جرائم التزوير بالنسبة لنظام مكافحة التزوير السعودي لعام 1380 هـ، حيث أن هناك صوراً من السلوك لم ينص النظام على تجريمها؛ نظراً لتطور المجتمع والتقدم التكنولوجي.
3. أن العقوبات المنصوص عليها غير متناسبة مع مختلف صور السلوك في جريمة التزوير.
4. وجود تعارض بين نصوص نظام مكافحة التزوير وبين نصوص أخرى في بعض الأنظمة السعودية، مثل المادتين (59، 60) من نظام الإقامة الصادر في عام 1371 هـ.
5. تعد المادة الخامسة من نظام مكافحة التزوير الأصل العامل التي تحدد كافة طرق التزوير المادي والمعنوي لجريمة التزوير في المحررات.

وقام (هيجان، 1998) بدراسة بعنوان "استراتيجيات ومهارات مكافحة الفساد الإداري"، هدفت إلى معالجة موضوع الفساد الإداري من خلال الاستراتيجيات المطلوبة وعمدت الدراسة إلى المنهج المكتبي القائم على الوصف التحليلي من خلال جمع مادة البحث من المراجع ذات العلاقة، وتطرقت الدراسة إلى أثار الفساد الإداري، حيث أكدت أن للفساد الإداري أضراراً في جميع نواحي الحياة السياسية

والاقتصادية والإدارية والاجتماعية والثقافية ومن بين تلك الآثار تشويه دور الحكومة، وعدم القدرة على تحقيق الاستقرار، وإيجاد الصراعات بين طبقات المجتمع، إضافة إلى تأثيرها السيئ على التنمية والأداء الإداري كما أن الفساد يقود إلى الكساد الاقتصادي وتسرب الموظفين الأكفاء فضلاً على تأثيره السيئ في الأخلاق ومبادئ وأخلاقيات الوظيفة، وقد خلصت الدراسة عدداً من الاستراتيجيات والمهارات التي يمكن تبنيها في مكافحة الفساد الإداري وهي:

1. توافر الإرادة السياسية لمكافحة الفساد الإداري.
2. القيام بالإصلاحات الدورية في قطاع الخدمات العامة.
3. إيجاد أنظمة واضحة وصريحة لمكافحة الفساد الإداري وإجراء مراجعة دورية لهذه الأنظمة.
4. إنشاء مؤسسات منوط بها مكافحة الفساد الإداري.
5. التوعية الإعلامية بمضار الفساد الإداري.

كما أشارت إلى عدم وجود تعريف موحد ومتفق عليه للفساد وأرجعت الدراسة ذلك لعدة أسباب منها عدم وجود منهج واحد للدراسة؛ نظراً لانتماء المهتمين بدراسته إلى حقول متعددة ومختلفة وعدم وجود مؤشر لخروج الفرد أو الجماعة عن الالتزام بقاعدة أو سلوك معين ؛ نظراً لاختلاف القيم الثقافية.

وفي دراسة قام بها (أبو سن، 1997) بعنوان " ظاهرة استخدام أساليب الترغيب والترهيب لمكافحة الفساد الإداري"، أشارت إلى أن الموظف العام يعد فاسدا إذا قبل مالاً أو هدية ذات قيمة مالية (رشوة) مقابل أداء عمل هو ملزم بأدائه رسمياً بالمجان أو ممنوع عن أدائه رسمياً، أو إذا مارس سلطاته التقديرية بطريقة غير مشروعة يشتم منها رائحة استغلال المنصب الإداري. وقد ميزت الدراسة بين نوعين من أنواع الفساد الإداري الأول: الفساد الإداري الناتج عن سوء نية وسوء قصد مع سبق الإصرار عليه، وهو الأكثر صعوبة ومن أشكاله الرشوة والتزوير والاختلاسات واستغلال المناصب الحكومية. أما النوع الثاني: فهو الناتج عن إهمال من جانب الموظف أو عدم الكفاءة أو عدم المبالاة وهو ليس ناتجاً عن سوء قصد وتعمد كما في النوع الأول وهو أقل خطورة وقابل للعلاج، ومن أشكاله التغيب عن

العمل والتأخير في الحضور للعام، عدم احترام الوقت، الاستهانة بالملكية العامة، وعدم الانصياع لأوامر الرؤساء. كما هدفت الدراسة إلى التعرف على أسباب الفساد الإداري، وقد أوضحت أن هناك أسباباً عديدة لذلك، بعضها ناتج عن البيئة الاجتماعية والظروف المعيشية كنقص في التربية والسلوكيات والأسباب الاقتصادية الناتجة من نقص في الرواتب والامتيازات مقابل غلاء المعيشة والأسباب السياسية كعدم الاستقرار السياسي والتقلب ما بين أنظمة حكم ديمقراطية برلمانية إلى ديكتاتورية عسكرية. وتبرز الدراسة أثر استخدام أساليب الترغيب والترهيب لعلاج الفساد الإداري والمتمثلة في استخدام أساليب الترغيب (التحفيز) التي من شأنها أن تجعل الموظفين يقبلون على العمل بنفس راضية بعيدة عن مواطن الانحراف.

كذلك استخدام أساليب الترهيب (التخويف) المتمثلة في مفهوم الرقابة بأنواعها المدرجة على أداء العاملين (الرقابة الذاتية، والرقابة الإدارية والتنفيذية، والرقابة التشريعية، ورقابة المجتمع الخارجي)، بهدف كشف الأخطاء وتصحيح المسار والتوجه بالعمل إلى الطريق المستقيم منذ وقت مبكر قبل أن يستفحل الفساد الإداري.

وتشير الدراسة إلى أن الرقابة الإدارية السليمة ترتكز على أمرين أساسيين:

1. وضع القوانين واللوائح والأساليب التي توضح الأخطاء الإدارية وتحدد العقوبات المناسبة لها.
2. تطبيق هذه القوانين بعدل وحزم دون تفريط أو إفراط.

وتؤكد الدراسة أن إدارة رسول الله صلى الله عليه وسلم تتسم باستخدام الترغيب والترهيب في إدارة العاملين بالدولة الإسلامية.

وأجرت (بوقس، 1997) دراسة بعنوان "أخلاقيات العمل الإداري" هدفت فيها إلى مناقشة تأثير غياب العوامل التنظيمية المختلفة على مدى التزام الموظف بالسلوكيات الأخلاقية والتأكد من وجود علاقة بينهما بغض النظر عن مستوى هذه العلاقة، وتمثل مجتمع الدراسة من الموظفين في بعض الأجهزة الحكومية في محافظة جدة (الإدارات الوسطى لبعض المنظمات الصحية والتعليمية) وقد استخدمت الباحثة الاستبيان كأداة للدراسة، وكانت عينة الدراسة 238 موظفاً من أصل مجتمع البحث لكل من قطاعي الصحة والتعليم في محافظة جدة البالغ عددهم الكلي 1983

موظفاً.

واشتملت الدراسة على جانبين: جانب نظري وجانب ميداني؛ يركز الجانب النظري على توضيح ما يجب أن يكون عليه الموظف العام من خلال عرض موضوع الأخلاقيات من زاوية إسلامية وأهمية التمسك بواجبات الوظيفة كالتزام أخلاقي، وتم توضيح العوامل المؤثرة في سلوك الموظف بصفة عامة والتركيز بصفة خاصة على العوامل الإدارية الداخلية للمنظمة.

أما الجانب الميداني فاستهدف التعرف على أهم العوامل الإدارية الداخلية للمنظمة تأثيراً في السلوك الأخلاقي للموظف.

وقد أوضحت الدراسة في الجانب النظري أن نظرة الإسلام إلى الخدمة العامة تقوم على:

1. أن الوظيفة العامة تكليف لا تشريف، أي واجب وليست حقاً.
2. أن الوظيفة العامة أمانة والأمانة في ميزان الله ثقيلة بلغ من ثقلها أن السموات والأرض والجبال ناءت جميعاً عن حملها.
3. أن الوظيفة العامة مسؤولية لكل فرد أوكلت إليه هذه الوظيفة للقيام بواجباتها.
4. أن الوظيفة العامة التزام خلقي.

كما أوضحت الدراسة شروط الإسلام للاختيار والتعيين في الوظيفة العامة:

1. عنصر القوة، أي انجاز العمل المراد القيام به.
2. عنصر الأمانة، الأمانة في العمل والتصرفات والسلوك وأن يراعي سلامة الأداء والتنفيذ.
3. الحفظ والعلم لاستخدام الأموال والممتلكات الاستخدام السليم.

كما أوضحت الدراسة أن للفساد الإداري أسباباً عديدة ومختلفة، ومن أهم تلك الأسباب:

1. ضعف الوازع الديني في نفوس بعض الموظفين.
2. عدم الاستقرار السياسي والتدخل السياسي وفقدان المشاركة السياسية.
3. الضغوط الخارجية الإقليمية والدولية.

4. القيم والعادات الاجتماعية السلبية.
5. نقص التربية والقيم الأخلاقية.
6. انتشار الفقر والبطالة والأمية والالتزامات العائلية الممتدة.
7. انخفاض الأجور في ظل ارتفاع المعيشة.
8. ضعف الرقابة داخل الجهاز الإداري، وعدم وضوح التعليمات.
9. عدم توزيع المهام والصلاحيات والمسؤوليات بعدالة.
10. عدم كفاءة القيادات الإدارية ونزاهتها وتصرفها بصدق وأمانة.

وقد فرقت الدراسة بين الانحراف الإداري والفساد الإداري، ذلك أن الفساد الإداري ناتج عن سوء نية وقصد وهو الأكثر خطورة، أما الانحراف الإداري فهو الناتج عن الإهمال من جانب الموظف بواجباته المنوطة به.

أما فيما يتعلق بالجانب الميداني فقد أكدت الدراسة أن هناك عدداً من العوامل تلعب دوراً رئيسياً في تأثرها في سلوك الموظف الأخلاقي وهي:

1. النمط القيادي المتبع في المنظمة.
2. كيفية تعامل القيادة مع مرؤوسيها.
3. تقييم الأداء السنوي للعاملين.
4. تأثير الرقابة الإدارية والإشراف من قبل القيادة على المرؤوسين.

في دراسة قام بها (طلبه، 1994م) بعنوان " ظاهرة التسيب في إدارات الدول النامية"، هدفت إلى دراسة مفاهيم وأشكال ظاهرة التسيب والعوامل والأسباب التي تقف وراء هذه الظاهرة ومحاولة وضع حلول لمعالجة أبعاد وأثر ظاهرة التسيب. وقد عرف الباحث ظاهرة التسيب بأنها" السلوك المنحرف في أداء الالتزامات والواجبات تجاه الإدارية والمجتمعية ما ينجم عنه عدم قدرة الأجهزة الإدارية في تنفيذ السياسة العامة للدولة والخاصة بتأمين الخدمات الأساسية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية ". وتسلط الدراسة الضوء على عدد من الأشكال التي تجسد سلوكيات العاملين في الدول النامية بصورة مخالفة للالتزامات المفروضة عليهم وفقاً لأنظمة الوظائف العامة ومن أهمها:

1. عدم التزام الموظف بتكريس نفسه للعمل الوظيفي، وتتجسد هذه في صـور

عديدة منها استغلال وقت الوظيفة للمصالح الخاصة، والتهرب من مسؤوليات وظائفهم، والتأخير والغياب دون عذر، وقراءة المجلات والجرائد أثناء وقت الدوام، وعدم إنجاز المعاملات.

2. عدم التزام الموظف باحترام الشرعية القانونية والإطاعة التسلسلية، ذلك أنه يجب أن تكون عملية اتخاذ القرارات مستندة إلى أساس قانوني.
3. عدم التزام الموظف بالنزاهة والتجريد والأمانة والاستقامة.
4. عدم التزام الموظف بالمحافظة على كرامة وشرف الوظيفة.

وتتطرق الدراسة إلى أسباب انتشار الفساد والانحراف الإداري ومنها:

1. عدم جدوى وفاعلية أنظمة الرقابة.
2. غياب الحد الأدنى من القيم والفضائل الاجتماعية.
3. انخفاض الأجور والمرتبات وارتفاع مستويات المعيشة.
4. ارتفاع نفقات المعيشة والحياة الكريمة.
5. غياب سياسة الحوافز المادية والمعنوية.
6. محاولة الموظف للوصول إلى مستوى عال من الرفاهية خصوصاً في ظل وجود الإغراءات في المجتمع.

وتشير الدراسة إلى أن هناك أسباباً تقف وراء ظاهرة التسيب في إدارات الدولة النامية بالذات ومنها: الأسباب الاجتماعية، والأسباب الاقتصادية، والأسباب الإدارية والتنظيمية، والأسباب السيكولوجية والنفسية.

أما أهم الآثار التي تترتب على ظاهرة التسيب في إدارات الدول النامية:

1. التهرب من المسؤولية والاستهتار والتهاون والسلبية.
2. تدني مستوى الإنتاج كماً وكيفاً.
3. تعقيد الإجراءات الإدارية والتسويف.
4. سوء توزيع العمل وعدم مراعاة قواعد التخصص.
5. تأخير إنجاز المعاملات.
6. الإحباط والقنوط.
7. تبديد أموال الدولة.

8. تفشي ظاهرة الرشوة.
9. فقدان التعاون والاحترام والطاعة بين الرؤساء والمرؤوسين.
10. عدم تقدير الرأي العام للأجهزة المختلفة للدولة.
11. عدم الإقبال للتعليم والدراسات العليا.

وتشير الدارسة إلى أن علاج هذه الظاهرة يتطلب ضرورة إعادة النظر في الهيكل التنظيمي للجهاز الإداري، وضرورة الاهتمام بطرق العمل وأساليبه، والاهتمام بالقضايا التخطيطية والتنظيمية والتوجيهية وتطوير أنظمة الرقابة على نحو يجعل هدفها الأساسي إجراء تقييم موضوعي لمستويات الأداء، وتوجيه العناية إلى العنصر الإنساني.

في دراسة قام بها (الخياط، 1993) بعنوان " الفساد والتنمية: دراسة ميدانية لمعرفة اتجاهات طلبة جامعة صنعاء نحو الفساد المالي والإداري" هدفت إلى محاولة معرفة اتجاهات طلبة جامعة صنعاء نحو الفساد، وذلك من خلال موقفهم من الموضوعات والأسئلة التالية:

1. ما مدى انتشار الفساد في المجتمع اليمني ؟
2. إذا كان الفساد منتشراً، فهل هناك ما يبرر السلوك الفاسد لموظفي الحكومة؟
3. مدى خطورة الفساد على نمو المجتمع وتقدمه ؟
4. مدى تعزيز الفساد للتفرقة بين المواطنين ؟
5. هل ينبغي التساهل أو السكوت عن الفساد ؟

وقد قام الباحث بإجراء دراسته على طلاب وطالبات جامعة صنعاء في كلياتها الثمانية في محافظة صنعاء من خلال استخدام الاستبيان كأداة للدراسة.

ويرى الباحث حول أسباب الفساد الإداري أنه يمكن تصنيف آراء الباحثين لهذه الظاهرة إلى فئتين: ترى الأولى أن العوامل الثقافية عملت على تجذير الفساد في واقع الإنسان المعاصر، حيث إن هناك علاقة مباشرة بين ثقافة المجتمع وطبيعة الفساد، وترى الفئة الثانية أن ما طرأ على الواقع الاجتماعي من تغيرات أسهم إسهاماً كبيراً في ظهور الممارسات الفاسدة فهو لا يعد بالتأثير الثقافي على

الممارسات الفاسدة من قبل الحكام والموظفين، بل يعتقد أن العلاقات الاجتماعية هي التي أفرزت مثل هذه الممارسات.

كما يرى الباحث أن ثقافة المجتمع، وإن لم تكن السبب المباشر للممارسات الفاسدة، فإنها قد مهدت وساعدت على ظهورها، أما ما يعد سبباً مباشراً للفساد وممارساته في مجتمعنا المعاصر فيكمن في مجمل التغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وفي ظهور قيم جديدة فرضت على القيم التقليدية التراجع والاختفاء. ويجمل الباحث أسباب الفساد الإداري في النقاط الآتية.

1. غياب أو ضعف القيادة في المراكز الحساسة والقادرة على الإيعاز والتأثير في السلوك الذي يحد من الفساد.
2. ضعف التعاليم الدينية والأخلاقية.
3. الاستعمار.
4. قصور في التعليم.
5. الفقر.
6. غياب العقوبة الصارمة.
7. غياب البيئة المساعدة لسلوك الرافض للفساد.
8. حالة المجتمع، يميل المجتمع عموماً نحو الفساد.

كما يؤكد أن الفساد وممارساته لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تكون إحدى الوسائل التي تخدم العملية التنموية للمجتمعات، لأن الفساد لا يخدم إلا المصلحة الشخصية ولا يقيم اعتباراً للمصلحة العامة، حتى وإن وقف البعض مدافعاً عنه ومتصدياً للاتهامات الموجهة للفساد وعده وسيلة اقتصادية وإدارية فاعلة.

وتشير الدراسة إلى أن أدبيات دراسة الفساد صنفته إلى قسمين رئيسين هما:

1. الفساد الرفيع: ويقصد به استفادة المسؤول من موقعه في السلطة في تحقيق ثراء واسع دون الإضرار بالآخرين.
2. الفساد الوضيع: ويقصد به إضرار القائم به كل من مصلحة الأفراد والمصلحة العامة.

ويرى الباحث أن الفساد مهما تعددت أو اختلفت أنواعه وأشكاله، فإن النتائج

المترتبة عليه كفيلة أن تظهر لنا خطورة كل منها على المجتمع. في حين توصل الباحث إلى عدد من النتائج أهمها:

1. أن الطلاب والطالبات مجمعون على أن الفساد السياسي مستشرٍ في كل قطاعات الدولة.
2. الغالبية العظمى من الطلاب والطالبات يرون أن الفساد لا يؤدي إلى تقدم المجتمع.
3. رفض الطلاب والطالبات لمبررات السلوك الفاسد.
4. إدراك الطلبة ما يسببه الفساد من عرقلة وإعاقة لسير تقدم المجتمع.

وتضع الدراسة عدداً من التوصيات لمكافحة الفساد الإداري:

1. على الدولة القيام بحملة إعلامية ضد الفساد وممارسيه.
2. استصدار تشريع يقضي باتهام ممارس الفساد بالخيانة الوطنية.
3. إصدار قوانين صارمة لمكافحة الفساد.
4. إنشاء جهاز يتبع مجلس النواب لمتابعة الثراء غير المشروع.
5. إنشاء محكمة للقضاء الإداري.
6. تعزيز دور الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة وعدم التهاون في قراراته وتصوراته.

ب. الدراسات الأجنبية

أجرى سكندر وآخرون (Schnleider, et.al, 2009) دراسته الموسومة بـ "الأثر الاجتماعي للفساد الإداري". وهدفت الدراسة إلى معرفة الآثار الاجتماعية التي يخلفها الفساد الإداري في استراليا. وشملت عينة الدراسة (1462) مبحوثاً في مدينة سدني، وتوصلت الدراسة إلى أن الفساد الإداري له تأثير في العديد من المشكلات الاجتماعية، حيث أن الفساد الإداري يؤدي إلى دخول الموظفين في الانحرافات والمغريات التي تؤدي بهم إلى الانغماس في ممارسات غير شرعية .

أجرى(Heilman Bruce and Ndumbaro, 2009) بعنوان"الفساد والسياسة والقيم المجتمعية في تنزانيا: وتقييم الإدارة مكابا لجهود مكافحة الفساد"، وهدفت هذه الدراسة إلى التعرف على ظاهرة الفساد الإداري وجهود الحكومة التنزانية في

مكافحة الفساد، وتوصلت الدراسة إلى أن انتشار ظاهرة الفساد في المؤسسات التنزانية الرسمية وغير الرسمية دفع المواطن التنزاني ومؤسسات المجتمع المدني والدول الأجنبية المانحة والمؤسسات الدولية لانتقاد هذه الظاهرة والمطالبة بإصلاحها. ومع ذلك قوبلت هذه الانتقادات ودعوات الإصلاح باللامبالاة والمقاومة أحيانا من قبل بعض متخذي القرار في تنزانيا. ورغم أن الضغوط والدولية أجبرت المسؤولين في الدولة لاتخاذ خطوات إصلاحية في المجالات المالية والإدارية والسياسية والأمنية.

وتأتي دراسة(Macrdemetoez,2008) عن ضرورة الاستدلال المنطقي والأخلاقي، وهي دراسة تهدف إلى الاستدلال المنطقي على قواعد السلوك الأخلاقي من خلال نموذج : (م ش أ أ) للإدارة السليمة و (م) تعني مسؤولية و (ش) تعني شرعية و (أ) تعني أمانة و (أ) تعني استجابة، وتوصلت الدراسة إلى أن الأخلاقيات فُهمت على أساس أنها مجموعة من المعاير والقيم التي تواجه السلوك في الأعمال العامة، وليس التطبيق البارع والمنتظم لها مسألة قانون بل مسألة تثقيف وتهيئة وتكييف موظفي الخدمة المدنية أي تحول التركيز من عوامل خارجية إلى رقابة ومعايير ذاتية .

وأجرى سيمسير(Simser, 2008) دراسة بعنوان" التهرب الضريبي وعلاقتـه بالفساد" وهدفت هدفت الدراسة إلى التعرف على أنماط التهرب الضريبي لدى دافعي الضرائب في جنوب أفريقيا، وتكونت عينة الدراسة من(354) من دافعي الضرائب في جنوب أفريقيا وتوصلت الدراسة إلى نتائج كان من أهمها: أن تعقيـد إجـراءات تقدير ودفع الضريبة تسهم في زيادة التهرب الضريبي لدى المكلفين، مما يسهم فـي زيادة الفساد.

وقد عالجت دراسة (Pedersen &, Rendtorff, 2007) علاقـات المـسلك الأخلاقي بالفساد وتحديد نوع المسؤولية الإدارية بطرائق مختلفة ومن هذه الدراسات دراسة عن المسؤولية الإدارية في إطار قيم وأخلاقيات الموظف العام والتي بينت أن هناك نوعين من المسؤولية :

الأولى : الموضوعية والمتعلقة بالواجبات والمهام الوظيفية الملزم بها الموظـف

وتكون بناء على عقد يلزم الموظف بسلوك معين .

والثانية : الذاتية وهو التصرف الذي ينم عن الإحساس بالمسؤولية الاجتماعية والمصلحة العامة والذي قد يكون مخالفاً للأنظمة والإجراءات وتكون الإشكالية الرئيسية في حال تعرض الموظف لما يسمى بتضارب المسؤوليات أو ما يسمى بالدوامة الأخلاقية وهي في حال التعارض ما بين المسؤولية الموضوعية والمسؤولية الذاتية .

أجرى ساكسمبربروم (Saksmweprome,2008) دراسة حول اتجاهات النخب السياسية التايلندية نحو الفساد الإداري، حيث تألفت عينة الدراسة من 89 مبحوثا و28 شخصية سياسية مرموقة، حيث دلت نتائج دراسته على تباين الاتجاهات فيما يتعلق بمستويات الفساد، وقد فسرت نتائج دراسته هذا التباين من خلال ثلاث متغيرات هي : الانتماء للأحزاب السياسية، والثقافات الفرعية للمناطق، والخبرات السياسية. وأظهرت الدراسة أن الانتماءات السياسية احتلت المرتبة الأولى في التأثير على اتجاهات النخب السياسية نحو الفساد، تلاها في المرتبة الثانية الثقافات الفرعية وأخيرا الخبرات السياسية. وأظهرت التحليلات الإحصائية أن الخبرات السياسية ذات تأثير ضعيف حيث لم يكن متوقعا من قبل الدراسة، بينما جاء تأثير الثقافات الفرعية للمناطق الجغرافية متباينا، فالنخب السياسية الجنوبية وجدت ان السرقات والهدايا أمراً مقبولا، بينما جاءت اتجاهات النخب السياسية من الشمال والشمال الشرقي إيجابية نحو تحمل الفساد الحاد مثل الفساد المالي وعمليات الفساد الكبرى، وأخيرا وجدت الدراسة أن الانتماءات الحزبية ذات التأثير الأقوى في الاتجاهات نحو الفساد السياسي، فاعتبر أعضاء الحزب الديمقراطي أن الفساد مشكلة كبرى للبلاد ولا بد من حلها، بينما وجد أفراد الحزبين الآخرين أن الفساد ظاهرة طبيعية.

وحاول البهنساوي (El-Bahnasawy,2008) معرفة محددات الفساد بناء على مجموعة من المتغيرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، مستخدما في ذلك مقاييس تصور الفساد وضبط الفساد، وأشارت نتائج الدراسة إلى أهمية تطبيق القانون في الحد من عمليات الفساد، ووجد أن تصور الفساد منخفض في الدول الغنية مقارنة مع الدول الفقيرة، وأظهرت الدراسة بأن أبناء الدول الكبرى سكانيا

يتصورون مستويات مرتفعة من الفساد وكلما كان حجم الأرياف مرتفعا كلما ارتفعت لديهم التصورات حول الفساد، وكلما زادت نسبة النائبات (ممثلات الشعب) في البرلمان كلما انخفض الفساد، وأخيرا وجدت الدراسة أن الاستقرار السياسي ونوعية القواعد الثانوية والتنوع الأمني والموارد الطبيعية لا علاقة لها بالفساد.

وأجرى ليك (Lake , 2006) دراسة هدفت إلى دراسة هياكل المساءلة الإدارية الداخلية للصليب الأحمر الأمريكي والتي شملت التصميم التنظيمي للشبكات، وإعادة التصميم، والأدوار والمسؤوليات. وتم الاعتماد على النماذج المفاهيمية التي تم اشتقاقها من الأدبيات المعاصرة حول أطر العمل والتفسير الذي يؤيد أثر الهياكل في المسائلة الإدارية. كما تم تحليل هياكل الصليب الأحمر الأمريكي التنظيمية وسياساته لعام (1991) لإعادة هيكلته. وتم جمع البيانات اعتماداً على الأساليب النوعية التي اشتملت على الملاحظة، ومراجعة وتحليل الوثائق والتقارير والاستبانات التي وزعت على الموظفين اعتماداً على استبانة التدقيق الداخلي للبيانات التي تم تحليلها. وتوصلت الدراسة إلى وجود أثر للهيكل التنظيمي في المساءلة الإدارية وإن التصميم التنظيمي يشكل أنماط العلاقات التي تحقق المساءلة الإدارية، وأكدت الشبكات هذه العلاقة.

أجرى باثك (Pathak, 2005) دراسة حول دور الحكومة الالكترونية في منع الفساد وتحقيق الانسجام الاجتماعي: التجربة الهندية. حيث تناولت الدراسة تأثير الحكومة الالكترونية على الفساد كما تظهره التجربة الهندية. فعلى الرغم من أن الهدف الرئيس من مشاريع الحكومات الالكترونية هو تقديم الخدمات والمعلومات للمواطنين والمشاريع الاستثمارية، إلا أنها (أي مشاريع الحكومات الالكترونية) نجحت في التقليل أو التخلص من الفساد. وتعتبر هذه الدراسة تحليل معمق لبعض مشاريع الحكومة الالكترونية الناجحة المنفذة في الهند. فقد أظهرت أن الحكومة الالكترونية قد نجحت في القضاء على الفساد بشكل كامل في كثير من المجالات وتقليل الفساد بشكل كبير في مجالات أخرى. وكان لتقليل الفساد الأثر الايجابي الكبير في تحقيق الانسجام الاجتماعي. ويخلص الباحث إلى إن الحكومة الالكترونية

يمكن أن تكون سلاحاً فعالاً في محاربة الفساد في الدول النامية وقد تساهم في تحقيق الوئام الاجتماعي ومنع الفساد في أجهزة الدولة.

وأجرى إقبال (Iqbal, 2005) دراسة بعنوان "هل تستطيع الحكومة الالكترونية الحد من الفساد": دراسة تجريبية من دولة نامية، حيث أظهرت الدراسة بأن الفساد يعد عائقا رئيسا وعاملا من عوامل إضعاف الحكم في الدول النامية التي تعاني من فساد كبير في أجهزتها الحكومية، لذلك فإن معدل الاستثمار الأجنبي المباشر يتناقص فيها بشكل كبير علاوة على انخفاض دخل الفرد، حيث تتسع الفجوة في هذه الدول بين الفقراء والأغنياء مما يعيق التنمية والتطور. وهدفت الدراسة إلى التعرف على أطراف وأسباب الفساد في الدول النامية، وأظهرت الدراسة أهمية الإدارة الالكترونية في تقليل الفساد، و كيف تحد من إمكانية قيام المفسدين من القيام بأنشطة فساد في الدول النامية. ففي عصر العولمة وثورة المعلومات والاتصالات ينبغي على حكومات دول العالم الثالث التفكير بتجربة الحكومة الالكترونية كأداة لمكافحة الفساد والحد منه. وأظهرت الدراسة بأن الإدارة الالكترونية تستطيع التقليل من الفساد وتزيد فرص الحصول على المعلومات (العنصر المهم في عصر العولمة) وتقلل من إمكانية الاتصال الشخصي مع المسؤولين الحكوميين، وتزيد من فرص المواطنين في المساهمة في عملية صنع القرار. أيضا تستطيع الحكومة الالكترونية توسيع مجال المنافسة للجميع بشكل عادل وتوفير الخدمات الحكومية للمواطنين على مدار الساعة وفي أي مكان، وتمكين المواطنين من الاعتراض على الممارسات الفاسدة وإيقاف الترتيبات "السلبية" بين أفراد المجتمع ومقدمي الخدمة. كما تساهم الإدارة الالكترونية في التخلص من الوسطاء ومنع الفساد بين الأفراد من خلال تقليص الإجراءات والروتين المتبع.

ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

يتضح من العرض السابق للدراسات أن الدراسة استفادت منها في الجوانب التالية:

1- تحديد مشكلة الدراسة، وذلك من خلال الرجوع إلى الدراسات التي تناولت الفساد المالي والإداري.

2- تحديد مصطلحات الدراسة.

3- بناء أداة الدراسة وذلك من خلال الرجوع إلى الأدوات التي استخدمتها الدراسات التي تناولت الفساد المالي والإداري لبناء أداة الدراسة.

4- مناقشة نتائج الدراسة، وذلك من خلال الرجوع إلى الدراسات التـي تناولـت الفساد المالي والإداري لبيان أوجه الاتفاق والاختلاف مع الدراسات السابقة.

واتفقت الدراسات السابقة مع الدراسة الحالية في عدة جوانب، أهمها:

1- تناولها لمتغيرين وهما الفساد الإداري والمالي.

2-اختيار عيناتها من النخب السياسية.

تميزت هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بما يلي :

1. بينت الدراسة الحالية اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري والمالي في المملكة الأردنية الهاشمية

2. قامت الدراسة الحالية بمعرفة اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري والمالي، ومجتمع دراسة لم يسبق أن تم تناوله بالبحث وهو النخب الأردنية في المملكة الأردنية الهاشمية.

3. يتوقع أن تسهم نتائج هذه الدراسة في تقديم توصيات في موضوع الفساد المالي والإداري في الأردن بشكل خاص وتطوير سياسات واستراتيجيات أمنية شاملة للمواطنين بشكل عام.

وعلى الرغم من الجهود التي بذلت ، ولا زالت تبذل ، إلا أن الدراسات السابقة – حسب علم الباحث المتواضع – لم تهتم بتناول الفساد المالي والإداري من خلال عدد من المجالات وهي للفساد الإداري(اسـتغلال الوظيفـة العامـة لتلبيـة المـصالح الشخصية، وعناصر الالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيـات العمـل، وعناصـر المحسوبية والوساطة والرشوة) والفساد المالي(الشعور بوجود مشكلة غسيل الأموال في الأردن، الشعور بوجود مشكلة تهريب الأموال في الأردن، والـشعور بوجـود مشكلة التهرب الضريبي في الأردن، والشعور بوجود مشكلة التهرب الجمركي فـي

الأردن) وفي تقدير الباحث : أن الدراسة الحالية تسد النقص الملحوظ في هذا الميدان بالذات ؛ الأمر الذي يؤكد على أهميتها البحثية محلياً.

خلاصة الفصل :

تناول هذا الفصل الإطار النظري والدراسات السابقة، ففـي موضـوع الإطار النظري تم استعراض عدد من المواضيع المتعلقة بالفساد المـالي والإداري، والمفاهيم المرتبطة الفساد، وأنواعه.

كما تم مناقشة التفسيرات النظرية التي تناولت الفساد المـالي والإداري، أما الدراسات السابقة فتشير إلى عدم وجود دراسات على حد علم الباحـث تبحـث بشكل مباشر في اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري والمالي في المملكـة الأردنية الهاشمية، لذلك حاولت هذه الدراسة توظيف ما جاء في الدراسات الـسابقة قدر الإمكان.

الفصل الثالث
المنهجية والتصميم

سيتناول هذا الفصل وصفاً لمنهجية الدراسة من حيث وصف خصائص العينة، وعدد المفردات, وإجراءاتها, وأداة الدراسة, وأسلوب معالجة البيانات.

1.3 منهجية الدراسة

اعتمدت الدراسة منهج المسح الاجتماعي بطريقة المقابلة والمنهج التحليلي لجوانب الظاهرة محل البحث، واكتشاف العلاقات والارتباطات بين المتغيرات. ويعد المسح الاجتماعي أكثر أنماط البحوث الاجتماعية التي تهدف إلى الوصول إلى صورة متكاملة لجوانب مجتمع العينة .

2.3 مجتمع الدراسة :

تكون مجتمع الدراسة الإحصائي المستهدف من النخب الأردنية القادرين على التعبير عن اتجاهاتهم، ونظراً لكبر مجتمع الدراسة وتشابكه، تم أخذ عينة من بين الأعيان والنواب في مجلس الأمة العاملين، والوزراء العاملين، وأعضاء مجالس النقابات ممثلة بنقابتي المهندسين، والمحامين.

3.3 عينة الدراسة:

تم أخذ عينة قصديه غير احتمالية حجمها 388 وحدة معاينة من بين جميع النخب الأردنية، مستهدف وحدة المعاينة المكونة من كل شخص بالغ عاقل قادر على التعبير عن اتجاهاته نحو أهداف الدراسة المتعلقة بالفساد الإداري من بين الأعيان والنواب في مجلس الأمة، والوزراء العاملين، وأعضاء مجالس النقابات، وقد توخت الدراسة أن تمثل العينة كل المجتمع الأصلي للدراسة، بتوزيع جغرافي وفق الجدول 5.

الجدول 5

توزيع عينة الدراسة على فئات النخب الأردنية حسب المنصب والوظيفة

الوظيفة	العدد	%
عضو في مجلس الأعيان	33	8.5
عضو في مجلس النواب	105	27.1
وزير عامل	25	6.4
عضو مجلس نقابة المهندسين	97	25
عضو مجلس نقابة المحامين	115	29.6
أخرى متفرقة	13	3.4
المجموع	**388**	**100**

4.3 أداة الدراسة :

تم وضع أداة الدراسة بعد الإطلاع والبحث في كل ما يمت للدراسة بصله من الدراسات السابقة والإطار المرجع المتضمنة في الفصل السابق, حيث تكونـت أداة الدراسة من استبيان مغلق يخص وحدة المعاينة وهم أصحاب النخب الأردنية، وقـد شمل ثلاثة أجزاء:

الجزء الأول: ويشتمل على البيانات والمعلومات الشخـصية لأفـراد عينـة الدراسة (النوع, والعمر, والوظيفة, والحالة الاجتماعية, ومكان الإقامة, وعدد سنوات الخبرة، والمستوى التعليمي).

الجـزء الثـاني: واشـتمل علـى 32 فقـره ضـمت مقـاييس تمثـل معايير**Normative assimilation** منها 11 فقرة (1-11) تدور حول اسـتغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية, أما مقياس الالتزام بالأنظمـة والتعليمـات وأخلاقيات العمل فقد شمل (10)فقرات (12-21)، في حين أن مقياس المحـسوبية والرشوة والوساطة قد تم تمثيلها من خلال(11) فقرة (22-32).

الجزء الثالث: وقد شمل هذا الجزء على (34) فقره توزعت علـى مقـاييس للاتجاهات وفق محور الفساد المالي, منها (9) فقرات (1-9) لقياس غسيل الأموال,

أما تهريب الأموال فالفقرات السبع (10-16)، أيضا (11) فقرة (17-27) لقيـاس التهرب الضريبي, ولقياس التهرب الجمركي استخدمت (7) فقرات (28-34).

وقد تم تدريج مقاييس الدراسة حسب معيار لكرت الخماسي إلـى (1-غيـر موافق بشده، 2-غير موافق، 3-غير متأكد، 4- موافق، 5-موافق بشدة). كما تـم الاعتماد على مقياس الوسط الحسابي للتدرج كالتالي: من 1 إلى 1.49 غير موافـق بشده، ومن 1.5 إلى 2.49 باعتبارها غير موافق، ومن 2.5 إلـى 3.49 باعتبـاره غير متأكد، ومن 3.5 إلى 4.49 باعتباره موافق، وأكثر من 4.49 باعتبارها موافق بشدة. وحسب درجة الاتجاه العام للعنصر تم تحويل التدرج إلى ثلاثي لكي يعطـي تصورا أقرب وأوضح للواقع كما يلي: من 1 إلى 1.67 اتجاه عام ضـعيف، مـن 1.68 إلى 3.34 اتجاه عام متوسط، من 3.35 إلى 5 اتجاه عام مرتفع أو قوي. مع العلم أنه عولجت جميع الفقرات لجميع العناصر لتتناسق مع تدرج واحد، وذلك بقلب تدرج بعض الفقرات للتناسق مع باقي الفقرات الأخرى.

5.3 صدق أداة الدراسة:

بعد اكتمال المحتوى تم عرض الاستبيان بشكله الأولي على مجموعـه مـن المحكمين من الأساتذة المتخصصين في العلوم الاجتماعية, والنفـسية, والإداريـة, الذين قاموا مشكورين بوضع ملاحظاتهم فيما يتعلق ببعض المفاهيم, وإعادة صياغة بعض الأسئلة والفقرات, حيث تم الأخذ بآرائهم والقيام بالتعديلات المقترحة في سياق الدراسة بما يتناسب مع العلاقة بين المتغيرات محل البحث.

6.3 ثبات أداة الدراسة:

تم التأكد من ثبات أداة الدراسة، من خلال عرضها مبدئياً، وتوزيعها على عينـة استطلاعية تجريبية بلغت 30 مبحوثاً لكل عينة، وتم تعديل الاستمارة بناء على آراء عينة الدراسة الاستطلاعية، وبعد التعديل تم استخراج معامل ثباتها باستخدام معادلة كرونباخ ألفا (Cronbach Alpha) لفقرات كل مجال على حدة وللأداة ككل، ليـتم

التحقق من مدى درجة اتساق كل فقرة من فقراتها، وبالتالي ثبات الأداة ككل. وكانت النتائج كما هي موضحة في الجدول 6، على النحو الآتي:

الجدول رقم (6)

قيمة معامل الثبات للاتساق الداخلي لكل متغير (مستقل وتابع) وبجميع الأبعاد المتعلق باستبيان عينة الدراسة

معامل الثبات (كرونباخ ألفا)	اسم المتغير والبعد	رقم الفقرة في الاستمارة
%93.2	استغلال الوظيفة لتلبية المصالح الشخصية	11-1
%64.1	الالتزام بالأنظمة وأخلاقيات العمل	21-12
%85.5	المحسوبية والوساطة والرشوة	32-22
%88.1	**الفساد الإداري**	**32-1**
%64.8	غسيل الأموال	9-1
%90.6	تهريب الأموال	16-10
%69.8	التهرب الضريبي	27-17
%69.0	التهرب الجمركي	34-28
%87.4	**الفساد المالي**	**34-1**
%92.2	**الكلي للاستمارة**	**جميع الفقرات**

يتبين من نتائج الجدول (6) أن معامل الثبات لجميع متغيرات وأبعاد الدراسة مقبول لإجراء الدراسة بمصداقية، حيث بلغت قيمة معامل الثبات الكلـي المتعلقـة بالاستبيان حوالي 92.2%، وقد تراوحت بين 64.8% و93.2%، وهي نسب ثبات مرتفعة ومقبولة لأغراض التحليل الإحصائي والبحث العلمي.

7.3 المعالجة الإحصائية:

لغرض الإجابة عن أسئلة الدراسة، فقد اعتمـدت الدراسـة علـى الرزمـة الإحصائية (SPSS) في التحليل، من خلال استخدام الأساليب الإحصائية التالية:

1. مقياس الإحـصاء الوصـفي (Descriptive Statistics Measures) وذلـك لوصف خصائص عينة الدراسة، اعتماداً على التكرارات والنسب المئوية، ومن أجل الإجابة عن أسئلة الدراسة، ومعرفة الأهمية النسبية باستخدام المتوسـطات الحسابية، والانحرافات المعيارية.

2. تحليـل الانحـدار المتعـدد المتـدرج (Regression Stepwise Multiple Analysis) لاختبار دخول المتغيرات المستقلة في معادلة التنبؤ بالمتغير التابع وهو الاتجاهات العامة نحو الفساد، بهدف اختبار صـلاحية نمـوذج الدراسـة وتـأثير المتغيرات المستقلة فيه. بموجب هذه الطريقة، فإنه يتم بالتدريج إدخال المؤشـرات بمعادلة الانحدار (*** يتم اختيار المتغير من بين المتغيرات الباقية لادخاله في معادلة الانحدار، وفق معيار تعظيم مربع معامل الارتباط الكلي R^2، بمعنى أن المتغير الذي يدخل في المعادلة هو ذلك المتغير الذي تـؤدي اضافته إلى جعل معامل ارتباط المتغيرات بما فيها المتغير المضاف مع المتغير التابع اكبر ما يمكن).**

طالما أدى ذلك إلى زيادة في معامل التحديد R^2، ذات دلالة إحصائية على مستوى الدلالة الإحصائية المختار سلفاً (0.05)، وقد استخدمت هذه الطريقة لجمـع عينـة الدراسة. ولتحديد أهمية المؤشرات المتنبئة النسبية في التنبؤ قورنت قيم معاملاتهـا الانحدارية المعيارية. كما تم تحويل بيانات الاتجاهات العامـة لعناصـر الدراسـة السبعة وللاتجاه العام من معيار لكرت الخماسي إلى الثلاثي بناء على التدرج حسب مقياس الوسط الحسابي له، وذلك بتوزيعه حسب درجة الأهمية للاتجاه كالتالي: من 1 إلى 1.67 اتجاه ضعيف، ومن 1.68 إلى 3.34 اتجاه متوسط، ومن 3.35 إلـى 5.0 اتجاه عالي. كما تم التعامل مع الفقرات العكسية وذلك بعكس الاتجاه.

3. كذلك استخدام تحليل التباين الأحادي (One way ANOVA) لدراسة الفـرق بين المتوسطات, أما الجانب الإحصائي لاستخراج المقارنات البعدية فقـد اسـتخدم اختبار أقل الفروق المعنوية LSD.

خصائص عينة الدراسة:

وحول بعض الخصائص الاجتماعية والديمغرافية لمجتمـع عينـة الدراسـة المستهدفة بإعطاء اتجاهاتهم حول مستوى ودرجة الفساد المـالي والإداري، تبـين النتائج في الجدول 7 أن 86.6% من عينة الدراسة كانوا من الذكور مقابل 13.4%

من الإناث. ويتضح أن المستوى التعليمي لدى عينة الدراسة يعد مرتفعاً نوعاً مـا، حيث بلغت نسبة الحاصلين على مؤهل جـامعي 67.8% بكـالوريوس، و26.8% ماجستير، و2.6% دكتوراه، بينما بلغت نسبة من يحملون الدبلوم المتوسـط 2.3%، ولم تتجاوز نسبة الذين مؤهلهم الثانوية العامة بين عناصر العينة عن 0.5%.

كما كانت الحالة الاجتماعية عند 88.1% من عينة الدراسة من المتـزوجين، مقابل حوالي 5.4% من العزاب، أما الأرامل والمنفصلين والمطلقين فلم يتعدوا 4% من عدد الأشخاص في عينة الدراسة.

وكان توزيع الأعمار يقع ضمن الفئة كبيرة السن، حيث بلغت نسبة الذين تقع أعمارهم بين 50 و60 سنة 43% من عدد أفراد العينة، والذين تزيد أعمارهم عـن 60 سنة حوالي 40%، أما الذين تقل أعمارهم عن 50 سنة فلم يتعدوا 20% مـن عدد أفراد العينة.

كانت الغالبية من أفراد العينة من الذين يسكنون المناطق الحـضرية حيـث بلغت نسبتهم 87.8%. أما سكان الريف فقد بلغت نسبتهم 5.7%، والباديـة 1.5%، والمخيمات 2.3%.

جدول 7

الخصائص الديموغرافية لمجتمع عينة الدراسة.

المتغير	فئات المتغير	العدد	النسبة المئوية (%)
النوع الاجتماعي	ذكر	336	86.6
	أنثى	52	13.4
المؤهل العلمي	ثانوي	2	0.5
	دبلوم متوسط	9	2.3
	بكالوريوس	263	67.8
	ماجستير	104	26.8
	دكتوراه	10	2.6
الحالة الزواجية أو الاجتماعية	أعزب / عزباء	21	5.4
	متزوج / متزوجة	342	88.1
	مطلق / مطلقة	1	0.3
	أرمل / أرملة	14	3.6
	غير مبين	10	2.6
الفئة العمرية (سنة)	أقل من 40 سنة	44	11.3
	40 – 49	30	7.7
	50 - 60	167	43.0
	60 فأكثر	147	40.0
مكان الإقامة	حضر	340	87.6
	ريف	22	5.7
	بادية	6	1.5
	مخيم	9	2.3
	غير مبين	11	2.8

- ملاحظة: بلغ حجم العينة الكلية 388 مستجوبا، ولكن نظراً لوجود بعض البيانات المفقودة ربما لا تساوي بعض الفقرات لهذا العدد، حيث تم حساب الأهمية النسبية بعد استبعاد البيانات المفقودة.

الفصل الرابع

عرض النتائج ومناقشتها والتوصيات

1.4 اتجاهات النخب الأردنية نحو درجة وجود الفساد الإداري والمالي في الأردن:

سيتم الإجابة عن أسئلة الدراسة اعتماداً على ما ظهر من نتـائج المعالجـة الإحصائية والفروق الحاصلة في العلاقة بين المتغيرات المبحوثة بناء على ما أدلى به مجتمع عينة الدراسة.

السؤال الأول: ما مستوى اتجاهات، وتقدير النخب الأردنية نحو الدرجـة العامـة لوجود الفساد الإداري والمالي في المؤسسات العامة في الأردن؟

سيتم الاعتماد على تحويل بيانات اتجاهات فقرات الدراسة إلى معيار ليكرت الخماسي، بينما سيتم تحويل الاتجاه العام لعناصر الدراسـة والاتجاهـات العامـة للدراسة إلى معيار لكرت الثلاثي بناء على التدرج حسب مقياس الوسط الحسابي له وذلك بتوزيعه حسب درجة الأهمية للاتجاه، وذلك لإعطاء تصور أقرب وواضـح للاتجاه العام ولعناصر الدراسة.

توصل التحليل الإحصائي لجميع عناصر الدراسة المتعلقة بالفـساد الإداري والفساد المالي إلى أن الاتجاه العام لدى النخب الأردنية نحو درجة وجود هذا النوع من الفساد كان عاليا، حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذه العناصـر 3.64 وانحـراف معياري 0.55 .

اتجاهات النخب الأردنية نحو درجة وجود الفساد الإداري في الأردن:

ما درجة اتجاهات النخب الأردنية نحو درجة وجود الفساد الإداري في الأردن؟

وتمت الإجابة عن سؤال الدراسة من خلال التحليل الإحصائي، حيث تبين أن مستوى الاتجاه العام لدى النخب في الأردن نحو وجود الفساد الإداري كان عاليـا، حيث بلغ المتوسط الحسابي لعناصره 3.47 بانحراف معياري 0.61.

اتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر استغلال الوظيفة العامة لتلبية المـصالح الشخصية.

ما درجة اتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية؟

يتبين من خلال النتائج في الجدول (8)بأن درجة الاتجاه العام نحو الشعور بوجود **فساد إداري** يتعلق بعناصر استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية كان **عاليا**، حيث بلغ المتوسط العام لهذا الاتجاه 3.66 بانحراف معياري 0.89.

وقد لوحظ من خلال البيانات الواردة في الجدول (8)أن درجة الاتجاه كانت بالموافقة على أنه: يوجد فهم خاطئ لدى البعض حول طبيعة ومهام الوظيفة العامة، بل ويستغل البعض الوظيفة الرسمية لتحقيق مصالح شخصية مع إدارات وجهات رسمية أخرى، ويقوم بتحقيق مصالح شخصية أثناء العمل الرسمي، وتسهيل المعاملات التي تخدم المصالح الشخصية، وتقييم زملاء العمل بناء على مصالحه الشخصية، ويعمل على كشف أسرار الوظيفة لذوي العلاقة حسب المصالح الشخصية، وتقديم معلومات سرية لذوي العلاقة لخدمة المصالح الشخصية.

وكان الاتجاه بغير متأكد نحو أن: البعض يقوم بإفشاء القرارات السرية حسب العلاقات الشخصية، ويعمل على تطبيق التعليمات والأنظمة لتحقيق مصالح شخصية، ويقوم على تأخير المعاملات الرسمية لخدمة المصالح الشخصية، وتقديم معلومات مضلله للأشخاص الذين لا يخدمون المصالح الشخصية.

ومن الملاحظ أن جميع الانحرافات المعيارية لمتغيرات هذا العنصر كانت أقل من 1.10 ، ويعد هذا المقياس مؤشرا على درجة صدق ومعنوية بيانات الدراسة باعتبارها بيانات متجانسة نوعاً ما.

الجدول 8

الوسط الحسابي والانحراف المعياري لاتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية.

المتغير	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	الدرجة
يوجد فهم خاطئ لدى البعض حول طبيعة ومهام الوظيفة العامة	4.05	1.01	1	موافق
يستغل البعض الوظيفة الرسمية لتحقيق مصالح شخصية مع إدارات وجهات رسمية أخرى	3.91	1.17	2	موافق
يقوم البعض بتحقيق مصالح شخصية أثناء العمل الرسمي	3.89	1.16	3	موافق
يقوم البعض بتسهيل المعاملات التي تخدم المصالح الشخصية	3.84	1.10	4	موافق
يقوم البعض على تقييم زملاء العمل بناء على مصالحه الشخصية	3.61	0.99	5	موافق
يعمل البعض على كشف أسرار الوظيفة لذوي العلاقة حسب المصالح الشخصية	3.51	0.95	6	موافق
يقوم البعض بتقديم معلومات سرية لذوي العلاقة لخدمة المصالح الشخصية	3.50	1.10	7	غير متأكد
يقوم البعض بإفشاء القرارات السرية حسب العلاقات الشخصية	3.42	1.04	8	غير متأكد
يعمل البعض على تطبيق التعليمات والأنظمة لتحقيق مصالح شخصية	3.42	1.02	9	غير متأكد
يقوم البعض بتأخير المعاملات الرسمية لخدمة المصالح الشخصية	3.37	1.08	10	غير متأكد
يقوم البعض بتقديم معلومات مضلله للأشخاص الذين لا يخدمون المصالح الشخصية	3.17	0.97	11	غير متأكد
استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية	**3.66**	**0.89**		**عال**

- تم التعامل مع الاتجاهات العكسية بعد قلبها. كما تم الاعتماد على درجة الاتجاه الثلاثية حسب المبين في منهجية التحليل

اتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر عدم التقيد بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل.

ما درجة اتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر عدم التقيد بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل؟.

توصلت النتائج في الجدول (9) إلى أن الاتجاه العام للمبحوثين نحو عناصر عدم التقيد بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل كان **متوسط الدرجة**، حيث بلغ المتوسط العام لهذا الاتجاه 3.21 بانحراف معياري 0.44.

وقد لوحظ من خلال البيانات الواردة في الجدول (9) أن درجة الاتجاه كانت بالموافقة على أن: القدرة على توضيح إجراءات العمل حسب الأنظمة والتعليمات تعد ضعيفة عند الكثيرين، ولا يلتزم الكثير بالمعايير والأنظمة في التعيينات والترقيات والدورات، وبتطبيق التعليمات والأنظمة أثناء تأدية العمل، ولا تراعي التعليمات والأنظمة في اتخاذ القرارات المتكررة.

بينما كان الاتجاه غير متأكد نحو أن الغالبية في الوظيفة العامة يرى أن له الحق وهو صاحب فضل على الآخرين، ولا يؤدي الوظيفة مراعياً حقوق ومصالح الآخرين بأمانة، ولا يرى الأكثرية أن الهدف من الوظيفة هو خدمة المواطنين فقط، ولا يقدم المصلحة العامة على المصالح الشخصية أثناء تأدية المهمات، ولا يطبق الأكثرية القواعد والأنظمة على العاملين بدون تحيز.

ومن الملاحظ أن جميع الانحرافات المعيارية لمتغيرات هذا العنصر كانت أقل من 1.1 ، ويعد هذا المقياس مؤشرا على درجة صدق ومعنوية بيانات الدراسة باعتبارها بيانات متجانسة نوعاً ما.

الجدول 9

الوسط الحسابي والانحراف المعياري لاتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر عدم التقيد بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل.

المتغير	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	الدرجة
تعد القدرة على توضيح إجراءات العمل حسب الأنظمة والتعليمات ضعيفة عند الكثيرين	3.79	0.92	1	موافق
لا يلتزم الكثير بالمعايير والأنظمة في التعيينات والترقيات والدورات	3.70	1.09	2	موافق
الكثير لا يلتزم بتطبيق التعليمات والأنظمة أثناء تأدية العمل	3.68	1.00	3	موافق
لا يراعي الكثير التعليمات والأنظمة في اتخاذ القرارات المتكررة	3.62	0.900	4	موافق
ترى الغالبية أن الوظيفة العامة حق له وهو صاحب فضل على الآخرين	3.43	1.10	5	غير متأكد
يؤدي الأكثرية الوظيفة مراعيا حقوق ومصالح الآخرين بأمانة	3.10	1.10	6	غير متأكد
لا ترى الأكثرية أن الهدف من الوظيفة هو خدمة المواطنين فقط	2.93	1.03	7	غير متأكد
الأكثرية تقدم المصلحة العامة على المصالح الشخصية أثناء تأدية المهمات	2.86	0.99	8	غير متأكد
تطبق الأكثرية القواعد والأنظمة على العاملين بدون تحيز	2.68	1.10	9	غير متأكد
الالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل	**3.21**	**0.44**		**متوسط**

- تم التعامل مع الاتجاهات العكسية بعد قلبها. كما تم الاعتماد على درجة الاتجاه الثلاثية حسب المبين في منهجية التحليل

اتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر المحسوبية والوساطة والرشوة.

ما درجة اتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر المحسوبية والوساطة والرشوة؟.

بينت النتائج في الجدول (10) أن الاتجاه العام للمبحوثين نحو تفشي المحسوبية والوساطة والرشوة في العمل كان **عالي الدرجة**، حيث بلغ المتوسط العام لهذا الاتجاه 3.59 بانحراف معياري 0.67.

وقد لوحظ من خلال البيانات الواردة في الجدول (10) أن درجة الاتجاه كانت بالموافقة على أن الكثير يعتمد معايير الوساطة والمحسوبية والعلاقات الشخصية في التعيينات والترقيات والدورات التدريبية، ويشغل الأكثرية وظائف لا تتناسب مع قدراتهم ومؤهلاتهم، وفي الغالب تنفذ مطالب الأقارب على المطالب العامة، وأن ضعف الرواتب والأجور والحوافز للعاملين في الدوائر المالية يدفع لقبول الرشوة، ويستغل الكثير إمكانيات المؤسسة لتلبية أغراض خاصة، وفي الغالب لا تلبى الطلبات إلا من خلال المسؤولين والنواب والوزراء وغيرهم من أصحاب القرار، وتقوم الأكثرية من المسؤولين باستغلال مهامهم الوظيفية في القيام بأعمال مخالفة للأنظمة والقوانين، وكثير من الأمور تتحقق عن طريق المخاجلة.

بينما كان الاتجاه غير متأكد نحو أنه يستغل الكثير الصفة الاعتبارية لتحقيق الامتيازات من جهات أخرى، ويقبل الكثير الهدايا والرشوة مقابل إنجاز المهمات وتسهيل المعاملات، وفي الغالب لا يراعى حقوق الفقراء والأقل حظا في القرارات والخدمات المقدمة.

الجدول 10

الوسط الحسابي والانحراف المعياري لاتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر المحسوبية والوساطة والرشوة.

المتغير	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	الدرجة
يعتمد الكثير معايير الوساطة والمحسوبية والعلاقات الشخصية في التعيينات والترقيات والدورات التدريبية	3.92	1.03	1	موافق
تشغل الأكثرية وظائف لا تتناسب مع قدراتهم ومؤهلاتهم	3.81	1.23	2	موافق
في الغالب تنفذ مطالب الأقارب على المطالب العامة	3.81	0.97	3	موافق
اعتقد أن ضعف الرواتب والأجور والحوافز للعاملين في الدوائر المالية يدفع لقبول الرشوة	3.73	1.16	4	موافق
يستغل الكثير إمكانيات المؤسسة لتلبية أغراض خاصة	3.65	1.04	5	موافق
في الغالب لا تلبى الطلبات إلا من خلال المسؤولين والنواب والوزراء وغيرهم من أصحاب القرار	3.64	1.14	6	موافق
تقوم الأكثرية من المسؤولين باستغلال مهامهم الوظيفية في القيام بأعمال مخالفة للأنظمة والقوانين	3.62	1.09	7	موافق
كثير من الأمور تتحقق عن طريق المخاجلة	3.54	1.01	8	موافق
يستغل الكثير الصفة الاعتبارية لتحقيق الامتيازات من جهات أخرى	3.42	0.99	9	غير متأكد
يقبل الكثير الهدايا والرشوة مقابل إنجاز المهمات وتسهيل المعاملات	3.34	1.05	10	غير متأكد
في الغالب لا تراعى حقوق الفقراء والأقل حظا في القرارات والخدمات المقدمة.	3.07	1.03	11	غير متأكد
المحسوبية والوساطة والرشوة	**3.59**	**0.67**	**12**	**عال**

- تم التعامل مع الاتجاهات العكسية بعد قلبها. كما تم الاعتماد على درجة الاتجاه الثلاثية حسب المبين في منهجية التحليل

2.4 اتجاهات النخب الأردنية نحو درجة وجود الفساد المالي في الأردن:

ما درجة اتجاهات النخب الأردنية نحو درجة وجود الفساد المالي في الأردن؟

من خلال التحليل الإحصائي تم الإجابة عن سؤال الدارسة، حيث تبين أن مستوى الشعور العام لدى النخب في الأردن بوجود الفساد المالي في المؤسسات العامة في الأردن كان **عاليا الدرجة**، فقد بلغ الوسط الحسابي لهذا الاتجاه 3.67، بانحراف معياري 0.58.

اتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر جريمة غسيل الأموال.

ما درجة اتجاهات النخب في الأردن نحو درجة الشعور بوجود مشكلة غسيل الأموال في الأردن؟

توصلت النتائج في الجدول (11) أن الاتجاه العام للمبحوثين نحو الشعور المتعلقة بوجود جريمة غسيل الأموال في الأردن كان **عاليا الدرجة**، حيث بلغ المتوسط العام لهذا الاتجاه 3.55 بانحراف معياري 0.66.

وقد لوحظ من خلال البيانات الواردة في الجدول (11) أن درجة الاتجاه كانت بالموافقة على أن: جريمة غسيل الأموال جريمة منظمة تساهم في تفشي الفساد في بنية النظام المالي، وتعد جريمة غسيل الأموال جريمة منظمة تتعدى الحدود الجغرافية للدول، وتعد جريمة غسيل الأموال جريمة منظمة، ولكن تؤثر إيجاباً على التنمية، وترتبط جريمة غسيل الأموال بنشاطات جرمية أخرى تحقق عوائد مالية غير مشروعة، وتدعم السياسات المالية للدولة عملية الرقابة الداخلية للمؤسسات المالية لمراقبة جريمة غسيل الأموال.

بينما كان الاتجاه العام غير متأكد نحو أن جريمة غسيل الأموال متاحة وميسرة في بعض المؤسسات المالية، ويعد نقل الأموال والعملات الصعبة دافعا للاقتصاد الوطني بغض النظر عن كونها أموالا مغسولة، وبما أن الأموال قد جاءت من الخارج ودون أن يكون لها أثر مباشر في تحصيلها داخل الأردن فلا مانع من الاستفادة منها، والأموال التي يتم الحصول عليها من الخارج بطريقة غسيل الأموال تدعم الاقتصاد الوطني وتنعش أحوال المواطنين.

ومن الملاحظ أن جميع الانحرافات المعيارية لمتغيرات هذا العنصر كانت أقل من 1.29 ، ويعد هذا المقياس مؤشرا على درجة صدق ومعنوية بيانات الدراسة باعتبارها بيانات متجانسة نوعاً ما.

الجدول 11

الوسط الحسابي والانحراف المعياري لاتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر غسيل الأموال.

المتغير	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	الدرجة
جريمة غسيل الأموال جريمة منظمة تساهم في تفشي الفساد في بنية النظام المالي	4.30	0.84	1	**موافق**
تعد جريمة غسيل الأموال جريمة منظمة تتعدى الحدود الجغرافية للدول	4.28	0.86	2	**موافق**
تعد جريمة غسيل الأموال جريمة منظمة، ولكن لا تؤثر سلباً على التنمية	4.23	0.95	3	**موافق**
ترتبط جريمة غسيل الأموال بنشاطات جرمية أخرى تحقق عوائد مالية غير مشروعة	4.14	0.89	4	**موافق**
تدعم السياسات المالية للدولة عملية الرقابة الداخلية للمؤسسات المالية لمراقبة جريمة غسيل الأموال	3.69	0.82	5	**موافق**
جريمة غسيل الأموال متاحة وميسرة في بعض المؤسسات المالية	3.44	1.06	6	**غير متأكد**
يعد نقل الأموال والعملات الصعبة دافعا للاقتصاد الوطني بغض النظر عن كونها أموالا مغسولة	2.68	1.29	7	**غير متأكد**
بما أن الأموال قد جاءت من الخارج ودون أن يكون لها أثر مباشر في تحصيلها داخل الأردن فلا مانع من الاستفادة منها	2.59	1.20	8	**غير متأكد**
الأموال التي يتم الحصول عليها من الخارج بطريقة غسيل الأموال تدعم الاقتصاد الوطني وتنعش أحوال المواطنين	2.55	1.17	9	**غير متأكد**
غسيل الأموال	**3.55**	**0.66**	**10**	**عال**

- تم التعامل مع الاتجاهات العكسية بعد قلبها. كما تم الاعتماد على درجة الاتجاه الثلاثية حسب المبين في منهجية التحليل

اتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر جريمة تهريب الأموال.

ما درجة اتجاهات النخب في الأردن نحو درجة الشعور بوجود مشكلة تهريب الأموال في الأردن؟.

بينت النتائج في الجدول (12) أن الاتجاه العام للمبحوثين نحو الشعور المتعلقة بوجود مشكلة تهريب الأموال كان **متوسط الدرجة**، حيث بلغ المتوسط العام لهذا الاتجاه 3.19 بانحراف معياري 0.88.

وقد لوحظ من خلال البيانات الواردة في الجدول 12 أن درجة الاتجاه كانت بغير متأكد على أنه: تتم عملية تهريب الأموال من خلال علاقات مصرفية مع بنوك وهمية، ولا يوجد لدى المؤسسات المالية سياسات واضحة نحو تطبيق الرقابة على الحوالات المالية، والأنظمة غير فعالة للكشف عن الحوالات المالية التي تستهدف تهريب العملات الصعبة، ولا قواعد بيانات موثقة للتحقق من صحة المعلومات الواردة من العملاء، ولا سجلات منظمة لمراقبة إصدار الحوالات المالية، ولا سياسات واضحة للتعامل مع البنوك التي لها تعاملات مشبوهة في مجال تهريب الأموال، ولا تتم الحوالات الالكترونية وفق الأنظمة والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي.

الجدول 12

الوسط الحسابي والانحراف المعياري لاتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر تهريب الأموال

المتغير	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	الدرجة
تتم عملية تهريب الأموال من خلال علاقات مصرفية مع بنوك وهمية	3.44	0.89	1	**غير متأكد**
لا يوجد لدى المؤسسات المالية سياسات واضحة نحو تطبيق الرقابة على الحوالات المالية	3.29	1.12	2	**غير متأكد**
لا يوجد لدى المؤسسات المالية أنظمة فعالة للكشف عن الحوالات المالية التي تستهدف تهريب العملات الصعبة	3.24	1.06	3	**غير متأكد**
لا يوجد لدى المؤسسات المالية قواعد بيانات موثقة للتحقق من صحة المعلومات الواردة من العملاء	3.23	1.05	4	**غير متأكد**
لا يوجد لدى المؤسسات المالية سجلات منظمة لمراقبة إصدار الحوالات المالية	3.09	1.05	5	**غير متأكد**
لا يوجد لدى المؤسسات المالية سياسات واضحة للتعامل مع البنوك التي لها تعاملات مشبوهة في مجال تهريب الأموال	3.04	0.98	6	**غير متأكد**
لا تتم الحوالات الالكترونية وفق الأنظمة والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي	2.96	1.07	7	**غير متأكد**
تهريب الأموال	**3.19**	**0.88**	**8**	**متوسط**

- تم التعامل مع الاتجاهات العكسية بعد قلبها. كما تم الاعتماد على درجة الاتجاه الثلاثية حسب المبين في منهجية التحليل

اتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر جريمة التهرب الضريبي.

ما درجة اتجاهات النخب في الأردن نحو درجة الشعور بوجود مشكلة التهرب الضريبي في الأردن؟.

توصلت النتائج في الجدول (13) إلى أن الاتجاه العام للمبحوثين نحو الشعور بوجود جريمة التهرب من الضرائب كان **عالي الدرجة**، حيث بلغ المتوسط العام لهذا الاتجاه 3.93 بانحراف معياري 0.58.

وقد لوحظ من خلال البيانات الواردة في الجدول 13 أن درجة الاتجاه كان بالموافقة على أن: عدم العدالة في التحصيل الضريبي بين الناس يؤدي إلى عدم الرغبة في دفعها، ويؤدي التهرب الضريبي إلى نقص في موارد الدولة المالية وإضعاف قدرتها على القيام بواجباتها اتجاه المواطنين، وأن شعور المكلف بارتفاع قيمة الضرائب مقارنة بالدول الأخرى يدفع البعض للتهرب الضريبي، وأن ضعف الوعي الضريبي لدى المكلفين يشجع على الفساد المالي، وأن التشريعات الضريبية قديمة ومعقدة ومتناقضة مما يدفع البعض للتهرب الضريبي، وأن عدم وجود خصومات تشجيعية للمكلفين يدفع البعض للتهرب الضريبي، وأن عدم تقسيط الضرائب على المكلفين يساهم في التهرب الضريبي، وأن عدم وجود آليات للاستعلام الضريبي وضعف التنظيم والتنسيق بين الدوائر الضريبية يدفع البعض إلى التهرب الضريبي، وتؤدي غرامات التأخير عن دفع الضرائب إلى التهرب الضريبي، وأن عدم كفاءة الجهاز الضريبي من حيث أعداد وتأهيل الموظفين وعدم كفاية وسائل النقل لمتابعة المكلفين يساهم في التهرب الضريبي.

بينما كان الاتجاه العام بغير متأكد نحو أن الضريبة مفهوم غربي غير إسلامي، وليس من الضروري التقيد به.

ومن الملاحظ أن جميع الانحرافات المعيارية لمتغيرات هذا العنصر كانت أقل من 1.26 ويعد هذا المقياس مؤشرا على درجة صدق ومعنوية بيانات الدراسة باعتبارها بيانات متجانسة نوعاً ما.

الجدول 13

الوسط الحسابي والانحراف المعياري لاتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر التهرب الضريبي

المتغير	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	الدرجة
اعتقد أن عدم العدالة في التحصيل الضريبي بين الناس يؤدي إلى عدم الرغبة في دفعها	4.26	0.99	1	موافق
يؤدي التهرب الضريبي إلى نقص في موارد الدولة المالية وإضعاف قدرتها على القيام بواجباتها تجاه المواطنين	4.22	0.79	2	موافق
اعتقد أن شعور المكلف بارتفاع قيمة الضرائب مقارنة بالدول الأخرى يدفع البعض للتهرب الضريبي	4.21	0.80	3	موافق
اعتقد أن ضعف الوعي الضريبي لدى المكلفين يشجع على الفساد المالي	4.06	0.83	4	موافق
اعتقد أن التشريعات الضريبية قديمة ومعقدة ومتناقضة مما يدفع البعض للتهرب الضريبي	4.03	0.82	5	موافق
اعتقد أن عدم وجود خصومات تشجيعية للمكلفين يدفع البعض للتهرب الضريبي	3.89	0.89	6	موافق
اعتقد أن عدم تقسيط الضرائب على المكلفين يساهم في التهرب الضريبي	3.85	0.97	7	موافق
اعتقد أن عدم وجود آليات للاستعلام الضريبي وضعف التنظيم والتنسيق بين الدوائر الضريبية يدفع البعض إلى التهرب الضريبي	3.82	0.84	8	موافق
تؤدي غرامات التأخير عن دفع الضرائب إلى التهرب الضريبي	3.82	1.02	9	موافق
اعتقد أن عدم كفاءة الجهاز الضريبي من حيث إعداد وتأهيل الموظفين وعدم كفاية وسائل النقل لمتابعة المكلفين يساهم في التهرب الضريبي	3.53	0.99	10	موافق
الضريبة مفهوم غربي غير إسلامي وليس من الضروري التقيد به	3.10	1.26	11	غير متأكد
التهرب الضريبي	**3.83**	**0.58**	**12**	**عال**

- تم التعامل مع الاتجاهات العكسية بعد قلبها. كما تم الاعتماد على درجة الاتجاه الثلاثية حسب المبين في منهجية التحليل

اتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر جريمة التهرب الجمركي.

ما درجة اتجاهات النخب في الأردن نحو درجة الشعور بوجود مشكلة التهرب الجمركي في الأردن؟.

توصلت النتائج في الجدول (14) إلى أن الاتجاه العام للمبحوثين نحو التهرب الجمركي كان **عالي الدرجة**، حيث بلغ المتوسط العام لهذا الاتجاه 4.03 بانحراف معياري 0.53.

وقد لوحظ من خلال البيانات الواردة في الجدول 14 أن درجة الاتجاه كان بالموافقة على أن: التغاضي عن بعض المسؤولين في مسألة دفع الجمارك يعطي دافعا نفسيا للتهرب منها، ويلجأ البعض إلى التهرب الجمركي لتحقيق مكاسب مالية، ويؤدي ارتفاع قيمة رسوم الجمارك على بعض السلع إلى ارتفاع غير مبرر في أسعارها مما يدفع إلى التهرب الجمركي، ويؤدي ارتفاع نسب الرسوم الجمركية على بعض البضائع إلى التهرب الجمركي، ويؤدي تطور النظام الجمركي وحوسبته إلى الحد من التهرب الجمركي، لأن عدم وضوح التشريعات الجمركية وشفافيتها وتناقضها يدفع إلى التهرب الجمركي. وكان الاتجاه العام بغير متأكد نحو: أن عدم كفاءة الجهاز الجمركي من حيث أعداد وتأهيل المقدرين يدفع البعض للتهرب الجمركي.

ومن الملاحظ أن جميع الانحرافات المعيارية لمتغيرات هذا العنصر كانت أقل من 0.88 ، ويعد هذا المقياس مؤشرا على درجة صدق ومعنوية بيانات الدراسة باعتبارها بيانات متجانسة نوعاً ما.

الجدول 14

الوسط الحسابي والانحراف المعياري لاتجاهات النخب في الأردن نحو عناصر التهرب الجمركي

المتغير	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	الدرجة
إن التغاضي عن بعض المسئولين في مسألة دفع الجمارك يعطي دافعا نفسيا للتهرب منها	4.45	0.74	**1**	**موافق**
يلجأ البعض إلى التهرب الجمركي لتحقيق مكاسب مالية	4.21	0.78	**2**	**موافق**
يؤدي ارتفاع قيمة الجمارك على بعض السلع إلى ارتفاع غير مبرر في أسعارها مما يؤدي إلى التهرب الجمركي	4.15	0.82	**3**	**موافق**
يؤدي ارتفاع النسب الجمركية على بعض البضائع إلى التهرب الجمركي	4.14	0.81	**4**	**موافق**
يؤدي تطور النظام الجمركي وحوسبته إلى الحد من التهرب الجمركي	4.04	0.77	**5**	**موافق**
اعتقد أن عدم وضوح التشريعات الجمركية وشفافيتها وتناقضها يدفع إلى التهرب الجمركي	3.83	0.88	**6**	**موافق**
اعتقد أن عدم كفاءة الجهاز الجمركي من حيث أعداد وتأهيل المقدرين يدفع البعض للتهرب الجمركي	3.44	0.88	**7**	**غير متأكد**
التهرب الجمركي	**4.03**	**0.53**	**8**	**عال**

• تم التعامل مع الاتجاهات العكسية بعد قلبها. كما تم الاعتماد على درجة الاتجاه الثلاثية حسب المبين في منهجية التحليل

3.4 الأهمية النسبية للاتجاه العام نحو الشعور بدرجة الفساد في المؤسسات العامة الأردنية حسب نوع الفساد.

توصل التحليل المبين في الجدول (15) إلى أن الاتجاه العام للنخب في الأردن لجميع العناصر في الدراسة كان **عاليا** حيث بلغ المتوسط العام 3.64 بانحراف معياري 0.55.

وتبين أن درجة الاتجاه العام للفساد الإداري كان عالي بمتوسط حسابي 3.47 وانحراف معياري 0.61، وكان أعلى مستوى اتجاه لعناصر الفساد الإداري استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية بمتوسط حسابي 3.66 وانحراف معياري 0.89 ثم الاتجاه نحو المحسوبية والوساطة والرشوة 3.59 وانحراف معياري 0.67 فالاتجاه نحو الالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل بمتوسط **3.21** وانحراف معياري **0.44**.

وفيما يتعلق بالاتجاه العام لعناصر الدراسة المتعلقة بالفساد المالي فقد كان الاتجاه العام عاليا بمتوسط حسابي 3.67 وانحراف معياري 0.58، وقد كانت موزعة على الترتيب حسب الأهمية على: التهرب الجمرك، ثم التهرب الضريبي، ثم غسيل الأموال، ثم تهريب الأموال.

ومن الملاحظ من خلال النتائج السابقة أن جميع الاتجاهات لعناصر الفساد كانت عالية باستثناء عنصر الالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل من الفساد الإداري، وعنصر تهريب الأموال من الفساد المالي، حيث كانت الاتجاهات نحوها متوسطة.

الجدول 15

الوسط الحسابي والانحراف المعياري لاتجاهات النخب السياسية والإدارية في الأردن نحو عناصر الفساد الإداري والمالي.

رمز المتغير	الاتجاه العام	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الاتجاه	رمز المتغير
X_{11}	استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية	3.66	0.89	1	**عال**
X_{12}	المحسوبية والوساطة والرشوة	3.59	0.67	2	**عال**
X_{13}	الالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل	3.21	0.44	3	**متوسط**
$\mathbf{X_1}$	**الفساد الإداري**	**3.47**	**0.61**	-	**عال**
X_{21}	التهرب الجمركي	4.03	0.53	1	**عال**
X_{22}	التهرب الضريبي	3.93	0.58	2	**عال**
X_{23}	غسيل الأموال	3.55	0.66	3	**عال**
X_{24}	تهريب الأموال	3.19	0.88	4	**متوسط**
X_2	**الفساد المالي**	**3.67**	**0.58**	-	**عال**
Y	**الاتجاه العام**	**3.64**	**0.55**	-	**عال**

توقع مستوى أهمية أثر عوامل الاتجاهات العامة لعناصر الدراسة على مستوى الفساد.

ما أكثر عناصر الفساد الإداري والمالي أهمية في تأثيرها على مستوى الاتجاهات العامة لمستوى الفساد؟.

وللإجابة عن سؤال الدراسة المتعلق بالاستفسار عن ما هي أكثر عناصر الفساد الإداري والمالي أهمية في تأثيرها على مستوى الاتجاهات العامة لمستوى الفساد لعناصر الدراسة الواردة في الجدول 15، تم الاعتماد على أسلوب تحليل الانحدار الخطي المتعدد المتدرج (Stepwise M.L.R.A) باعتبار متغير الاتجاه العام لجميع متغيرات عناصر الدراسة نحو درجة الفساد (الإداري والمالي معاً

والمعبر عنه بالمتغير التابع = y)، و7 متغيرات مستقل كما هي مبينه في الجدول (15).

وبموجب هذه الطريقة، فإنه يتم بالتدريج إدخال المتغيرات في معادلة الانحدار طالما أدى إدخال المتغير إلى زيادة في مربع معامل الارتباط الكلي R^2، ذات دلالة إحصائية على مستوى الدلالة الإحصائية المختار سلفاً (0.05)، وقد استخدمت هذه الطريقة لجميع الاتجاهات العامة الواردة في الجدول (15)، ولتحديد الأهمية النسبية لتنبؤ المتغيرات في النموذج قورنت قيم معاملاتها الانحدارية المعيارية، ويبين الجدول (16) نتائج تحليل التباين، والجدول (17) نتائج تحليل الانحدار المشار إليه لجميع العناصر، حيث يظهر من الجدول المشار إليه أن عدد المتغيرات المستقلة التي تؤثر في الاتجاه العام للنخب في الأردن نحو درجة عناصر الفساد الإداري والمالي ستة عناصر أساسية وهي: المحسوبية والوساطة والرشوة، والتهرب الجمركي، واستغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية، وغسيل الأموال، والتهرب الضريبي، والالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل، وتفسر هذه المتغيرات الداخلة في النموذج جزءاً هاماً من التباين في تفسير سبب الاتجاهات العامة للنخب الأردنية نحو الفساد بمعدل 67.3%، وبدرجة معنوية بلغت ($P\text{-Value} < 0.00$) للنموذج حسب اختبار F الذي بلغت قيمته النهائية للنموذج 125.271 المبين في الجدول (16)، كما كانت جميع المتغيرات الداخلة في النموذج عالية المعنوية وتزيد عن ($P\text{-Value} < 0.05$)، وأثبتت الاختبارات الإحصائية عدم وجود ارتباط ذاتي أو خطي بين حدود الخطاء أو المتغيرات، حيث كانت قيمة معامل تضخم التباين VIF لجميع النماذج أقل من (5) وهو مؤشر على عدم وجود مشكلة الارتباط الذاتي بين المتغيرات المستقلة. كما تبين عدم وجود مشكلة الارتباط بين حدود الخطأ حيث بلغت قيمة دربن- واتسن D.W حوالي 1.96 وهذه المقاييس مؤشر قوي على صحة وقوة النموذج وخلوه من المشاكل القياسية التي تقود إلى توقعات غير منطقية.

ولقياس دخول عناصر الدراسة المستقلة في النموذج حسب الأهمية، تبين النتائج في الجدول (17) والمعادلة (1) أن أكثر العناصر تأثيراً في مستوى الاتجاه

العام لدى النخب في الأردن نحو الشعور بالفساد هو عنصر المحسوبية والوساطة والرشوة، حيث استطاع هذا العنصر وحده أن يفسر 46.6% من الاتجاه العام نحو الفساد في الأردن X_{12}، وبمعنوية للنموذج والمتغير (P-Value < 0.00)، وقد جاء بعلاقة طردية في النموذج، أي أن الاتجاه العام نحو الفساد يكون مرده أو سببه بمعدل 46.6% إلى المحسوبية والوساطة والرشوة وهي من عناصر الفساد الإداري.

منه لا نستطيع قبول الفرضية الصفرية التي تدعي بعدم وجود أثر ذي دلالة إحصائية لاتجاه المحسوبية والوساطة والرشوة على الاتجاه العام نحو الفساد في الأردن، بل تقول هذه النتيجة إن أعلى درجات الفساد في الأردن يكون مرده إلى المحسوبية والوساطة والرشوة.

$$y = 1.685 + 0.549\,\chi_{12} \text{..........(1)}$$

$$t = (15.13)^{**} (18.01)^{**}\; F = 324.38^{**}\; VIF = 1 \qquad R^2 = 46.6\%$$

ثم دخل في النموذج في المرتبة الثانية من حيث الأهمية عنصر التهرب الجمركي $\mathbf{X_{21}}$، حيث استطاع هذا العنصر أن يفسر لوحده 8.8% من التباين الكلي أو سبب الشعور لدى عينة الدراسة بالاتجاه نحو الفساد، وبدخوله هذا العنصر مع العنصر السابق $\mathbf{X_{12}}$، استطاع النموذج أن يفسر 55.4% من التباين الكلي في سبب الاتجاه بوجود الفساد، وكانت هذه المتغيرات والنموذج معنويا عند (P-Value < 0.00)، أما ظهور X_{21} بعلاقة طردية في النموذج يفسر أن زيادة الشعور بالاتجاه نحو الفساد يرتفع في حال الشعور بوجود عنصر التهرب الجمركي حيث كان ثاني أكثر عناصر الفساد المحسوسة من قبل النخب الأردنية.

وبناء على هذه النتيجة نرفض الفرضية الصفرية التي تدعي عدم وجود أثر ذي دلالة إحصائية لعنصر التهرب الجمركي على الاتجاه العام للفساد.

$$y = 0.708 + 0.446\,\chi_{12} + 0.335\,\chi_{21} \text{..........(2)}$$

$$t = (4.62)^{**} (14.67)^{**} \qquad (8.55)^{**}\; F = 230.203^{**}\; VIF = 1.19 \qquad R^2 = 55.4\%$$

وفي المرتبة الثالثة من حيث الأهمية دخل في النموذج عنصر استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية X_{11}، حيث استطاع أن يفسر لوحده 8.6% من التباين بمعنوية بلغت (P-Value < 0.00) للنموذج والعنصر، كما استطاع

العنصران السابقان مع العنصر الحالي أن تفسر 67.3% من سبب الاتجاه نحو الفساد، ووجود X_{11} بعلاقة طردية في النموذج يعني أن الشعور لدى النخب الأردنية بوجود عنصر الفساد الإداري المتعلق باستغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية سيرفع من درجة الميول نحو وجود الفساد.

وحسب هذه النتيجة لا نستطيع قبول الفرضية الصفرية التي تدعي بعدم وجود أثر ذي دلالة إحصائية لعنصر استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية على الاتجاه العام للفساد.

$$y = 0.306 + 0.334\chi_{12} + 0.359\chi_{21}. + 0.193\chi_{11} ....(3)$$

$$t = (2.12)^{*} (11.17)^{**} \quad (10.15)^{**} (9.35)^{**} F = 218.465^{**} VIF = 1.20 \quad R^2 = 64\%$$

في المرتبة الرابعة من حيث الأهمية دخل في النموذج عنصر غسيل الأموال X_{23}، حيث استطاع أن يفسر وحده ما نسبته 1.8% من التباين الكلي، وبمعنوية للنموذج والمتغير بلغت (P-Value < 0.00)، وبوجود X_{23} مع باقي العناصر السابقة استطاعت هذه العناصر من أن تفسر 65.8% من الاتجاه السلبي نحو الفساد.

وبناء على هذه النتيجة فإننا نرفض الفرضية الصفرية التي تدعي عدم وجود أثر ذي دلاة إحصائية لعنصر غسيل الأموال على الاتجاه العام لوجود الفساد.

$$y = 0.145 + 0.306\chi_{12} + 0.333\chi_{21}. + 0.171\chi_{11} + 0.125\chi_{23} ....(4)$$

$$t = (1.32) \quad (10.23)^{**} \quad (9.53)^{**} \quad (8.26)^{**} (4.39)^{**}$$

$$F = 176.766^{**} VIF = 1.28 \quad R^2 = 65.8\%$$

أما في المرتبة الخامسة من حيث الأهمية فقد دخل عنصر التهرب الضريبي X_{22}، حيث استطاع أن يفسر وحده ما نسبته 0.8% فقط من سبب التباين في النموذج، بمعنوية نموذج ومتغير بلغت (P-Value < 0.00)، وهذا يعني أن وجود X_{22} مع باقي العناصر الأربعة السابقة استطاعت هذه المتغيرات الخمسة من أن تفسر ما نسبته 66.6% من سبب الاتجاه نحو الفساد.

وحسب هذه النتيجة نرفض الفرضية الصفرية التي تدعي بعدم وجود أثر ذو دلاله إحصائية لعنصر التهرب الضريبي على الاتجاه العام نحو الفساد.

$$y = 0.018 + 0.292\chi_{12} + 0.262\chi_{21}. + 0.175\chi_{11} + 0.125\chi_{23} + 0.114\chi_{22} ....(5)$$

$$t = (0.12) \quad (9.79)^{**} \quad (6.31)^{**} \quad (4.46)^{**} \quad (3.11)^{**}$$

$$F = 176.766^{**} \; VIF = 1.66 \quad R^2 = 66.6\%$$

أما في المرتبة السادسة والأخيرة من حيث الأهمية فقد دخل عنصر الالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل X_{13}، حيث استطاع أن يفسر لوحده ما نسبته 0.7% من سبب التباين في النموذج، بمعنوية نموذج ومتغير بلغت (P-Value < 0.00)، وهذا يعني أن وجود X_{13} مع باقي المتغيرات الخمسة السابقة في النموذج استطاعت أن تفسر ما نسبته 67.3% من الاتجاه العام للفساد.

وحسب هذه النتيجة لا نستطيع قبول الفرضية الصفرية التي تدعي بعدم وجود أثر ذو دلاله إحصائية لعنصر الالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل على مستوى الفساد.

$$y = -0.185 + 0.291\chi_{12} + 0.243\chi_{21}. + 0.176\chi_{11} + 0.115\chi_{23} + 0.112\chi_{22} + 0.101\chi_{13} ....(6)$$

$$t = (-1.1) \quad (9.83)^{**} \quad (5.81)^{**} \quad (8.62)^{**} \quad (4.07)^{**} (3.09)^{**} \quad (2.6)^{*}$$

$$F = 176.766^{**} \; VIF = 1.66 \quad R^2 = 67.3\%$$

الجدول 16

اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية نماذج الدراسة حسب التدرج لنماذج الانحدار

النموذج	مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
1	الانحدار	51.348	1	51.348	324.380	0.000[a]
	البواقي	58.727	371	0.158		
	المجموع	110.075	372			
2	الانحدار	61.029	2	30.515	230.203	0.000[b]
	البواقي	49.046	370	0.133		
	المجموع	110.075	372			
3	الانحدار	70.425	3	23.475	218.465	0.000[c]
	البواقي	39.650	369	0.107		
	المجموع	110.075	372			
4	الانحدار	72.396	4	18.099	176.766	0.000[d]
	البواقي	37.679	368	0.102		
	المجموع	110.075	372			
5	الانحدار	73.360	5	14.672	146.660	0.000[e]
	البواقي	36.715	367	0.100		
	المجموع	110.075	372			
6	الانحدار	74.028	6	12.338	125.271	0.000[f]
	البواقي	36.047	366	0.098		
	المجموع	110.075	372			

a. (الثابت) المحسوبية والوساطة والرشوة

b. (الثابت) المحسوبية والوساطة والرشوة ,التهرب الجمركي

c. (الثابت) المحسوبية والوساطة والرشوة ,التهرب الجمركي ,استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية

d. (الثابت) المحسوبية والوساطة والرشوة ,التهرب الجمركي ,استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية ,غسيل الأموال

e. (الثابت) المحسوبية والوساطة والرشوة ,التهرب الجمركي ,استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية ,غسيل الأموال , التهرب الضريبي

f. (الثابت) المحسوبية والوساطة والرشوة ,التهرب الجمركي ,استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية ,غسيل الأموال , التهرب الضريبي ,الالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل

g.: (المتغير المعتمد) المقياس الكلي للفساد

الجدول 17

متغيرات عناصر الدراسة المتنبئة بمستوى الفساد، وأهميتها التنبؤية النسبية

النموذج	مقياس الانحدار (المتغير المستقل)	رمز المتغير	المعاملات غير المعيارية Unstandardized Coefficients: قيمة الميل B	الخطأ المعياري Std. Error	قيمة t	درجة المعنوية الإحصائية لقيمة ت Sig.	اختبار وجود ارتباط ذاتي Collinearity Statistics: Tolerance	VIF	R^2 الجزئي	معامل التحديد التراكمي R^2
1	(الثابت)	X	1.685	0.111	15.13	0.00				0.466
	المحسوبية والوساطة والرشوة	X_{12}	0.549	0.030	18.01	0.00	1.00	1.00	0.466	
2	(الثابت)	X	0.708	0.153	4.62	0.00				
	المحسوبية والوساطة والرشوة	X_{12}	0.446	0.030	14.67	0.00	0.84	1.19	0.466	0.554
	التهرب الجمركي	X_{21}	0.335	0.039	8.55	0.00	0.84	1.19	0.088	
3	(الثابت)	X	0.306	0.144	2.12	0.04				
	المحسوبية والوساطة والرشوة	X_{12}	0.334	0.030	11.17	0.00	0.71	1.42	0.466	0.640
	التهرب الجمركي	X_{21}	0.359	0.035	10.15	0.00	0.84	1.19	0.088	
	استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية	X_{11}	0.193	0.021	9.35	0.00	0.83	1.20	0.086	

النموذج	مقياس الانحدار (المتغير المستقل)	رمز المتغير	المعاملات غير المعيارية Unstandardized Coefficients		قيمة t	درجة المعنوية الإحصائية لقيمة ت Sig.	اختبار وجود ارتباط ذاتي Collinearity Statistics		R^2 الجزئي	معامل التحديد التراكمي R^2
			قيمة الميل B	الخطأ المعياري Std. Error			Tolerance	VIF		
	(الثابت)	X	0.145	0.146	1.00	0.32				
	المحسوبية والوساطة والرشوة	X_{12}	0.306	0.030	10.23	0.00	0.67	1.484	0.466	
4	التهرب الجمركي	X_{21}	0.333	0.035	9.53	0.00	0.82	1.23	0.088	0.658
	استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية	X_{11}	0.171	0.021	8.26	0.00	0.78	1.28	0.086	
	غسيل الأموال	X_{23}	0.125	0.028	4.39	0.00	0.78	1.28	0.018	
5	(الثابت)	X	0.018	0.150	0.12	0.90				0.666
	المحسوبية والوساطة والرشوة	X_{12}	0.292	0.030	9.79	0.00	0.66	1.51	0.466	
	التهرب الجمركي	X_{21}	0.262	0.042	6.31	0.00	0.57	1.77	0.088	
	استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية	X_{11}	0.175	0.021	8.51	0.00	0.78	1.28	0.086	
	غسيل الأموال	X_{23}	0.125	0.028	4.46	0.00	0.78	1.28	0.018	

النموذج	مقياس الانحدار (المتغير المستقل)	رمز المتغير	المعاملات غير المعيارية Unstandardized Coefficients		قيمة t	درجة المعنوية الإحصائية لقيمة ت Sig.	اختبار وجود ارتباط ذاتي Collinearity Statistics		R^2 الجزئي	معامل التحديد التراكمي R^2
			قيمة الميل B	الخطأ المعياري Std. Error			Tolerance	VIF		
	التهرب الضريبي	X_{22}	0.114	0.037	3.11	0.00	0.60	1.66	0.008	
	(الثابت)	X	-0.185	0.168	-1.10	0.27				
	المحسوبية والوساطة والرشوة	X_{12}	0.291	0.030	9.83	0.00	0.66	1.52	0.466	
	التهرب الجمركي	X_{21}	0.243	0.042	5.81	0.00	0.55	1.82	0.088	
6	استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية	X_{11}	0.176	0.020	8.62	0.00	0.78	1.28	0.086	0.673
	غسيل الأموال	X_{23}	0.115	0.028	4.07	0.00	0.76	1.31	0.018	
	التهرب الضريبي	X_{22}	0.112	0.036	3.09	0.00	0.60	1.66	0.008	
	الالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل	X_{13}	0.101	0.039	2.60	0.01	0.89	1.12	0.007	

المتغير المعتمد : الاتجاه العام نحو الفساد

4.4 ما أثر العوامل الديموغرافية والوظيفية في اختلاف اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد؟

هل يوجد اختلاف بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الشعور بالفساد باختلاف صفتهم الوظيفية؟

هل يوجد اختلاف بين اتجاهات النخب الأردنية نحو استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية باختلاف صفتهم الوظيفية؟

بين تحليل التباين الإحصائي الأحادي في الجدول (18) وجود فروق أو اختلافات معنوية عند مستوى دلاله إحصائية (**P-Value < 0.00**) بين اتجاهات النخب الأردنية نحو استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية باختلاف صفتهم الوظيفية.

الجدول 18

اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية

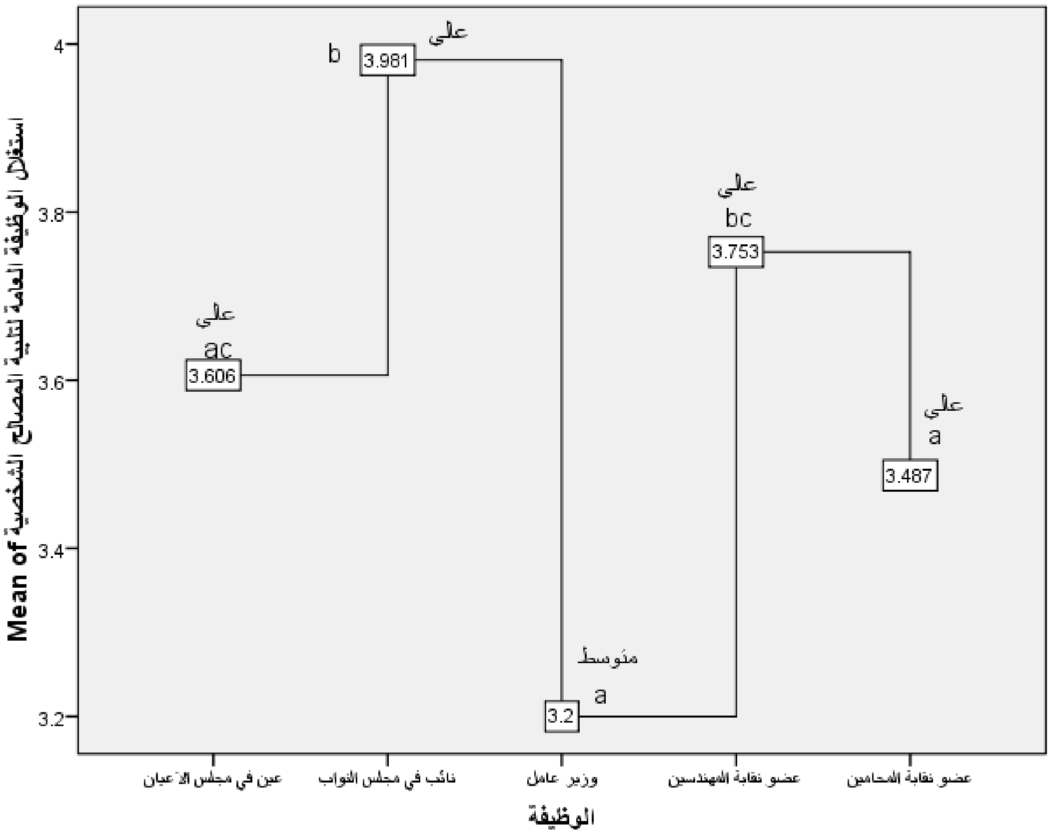
مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
بين المجموعات	20.236	4	5.059		
داخل المجموعات	276.633	370	0.748	6.767	0.000
المجموع	296.869	374			

ولمعرفة مصادر الفروقات توصل تحليل الاختبارات البعدية لأقل الفروق المعنوية الوارد في الشكل (1) إلى أن جميع الاتجاهات كانت عالية باستثناء اتجاهات الوزراء العاملين حيث كانت متوسطة، كما تبين وجود فرق واضح بين اتجاهات كل من الوزراء التي كانت اتجاهاتهم متوسطة واتجاهات النواب ثم المنتسبين لعضوية مجلس نقابة المهندسين، حيث كانت اتجاهاتهم مرتفعة، بل إن

اتجاهات النواب كانت أعلى من اتجاهات الأعيان، وأعضاء مجلس نقابة المحامين، بينما كانت قريبة من اتجاهات أعضاء مجلس نقابة المهندسين.

الشكل 1

اختبار تحليل اقل الفروق المعنوية لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية



الأحرف تشير إلى الاختلافات المعنوية حسب نتائج الاختبارات البعدية لأقل الفروق المعنوية a,b,c,d

هل يوجد اختلاف بين اتجاهات النخب الأردنيــة نحــو الالتــزام بالأنظمــة والتعليمات وأخلاقيات العمل باختلاف صفتهم الوظيفية؟

توصل تحليل التباين في الجدول (19) وجود فروق معنوية عند مستوى (**P-Value < 0.05**) بين كل من الاتجاه نحو الالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية.

الجدول 19

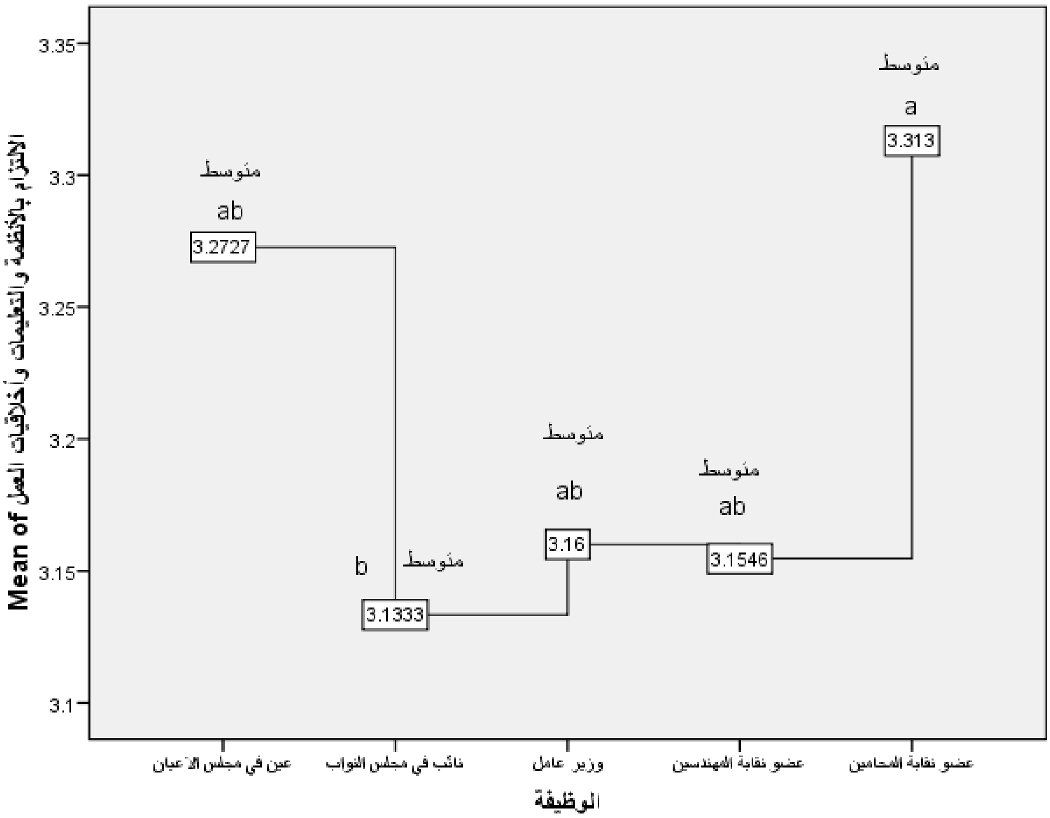
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية

مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
بين المجموعات	2.326	4	0.582	3.098	0.016
داخل المجموعات	69.450	370	0.188		
المجموع	71.776	374			

وقد توصل تحليل أقل الفروق المعنوية الواردة في الشكل 2 إلى أن جميع الاتجاهات كانت متوسطة، إلا أن اتجاه أعضاء مجلس نقابة المحامين كان أعلاها وكان يختلف معنوياً عن اتجاهات النواب التي شكلت أدنى اتجاه.

الشكل 2

اختبار تحليل اقل الفروق المعنوية لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية



الأحرف تشير إلى الاختلافات المعنوية حسب نتائج الاختبارات البعدية لأقل الفروق المعنوية a,b,c,d

هل يوجد اختلاف بين اتجاهات النخب الأردنية نحو المحسوبية والوساطة والرشوة باختلاف صفتهم الوظيفية؟

توصل التحليل الإحصائي في الجدول (20) إلى وجود فروق معنوية عند مستوى **(P-Value < 0.00)** بين بعض النخب الأردنية نحو الاتجاه نحو المحسوبية والوساطة والرشوة.

الجدول 20

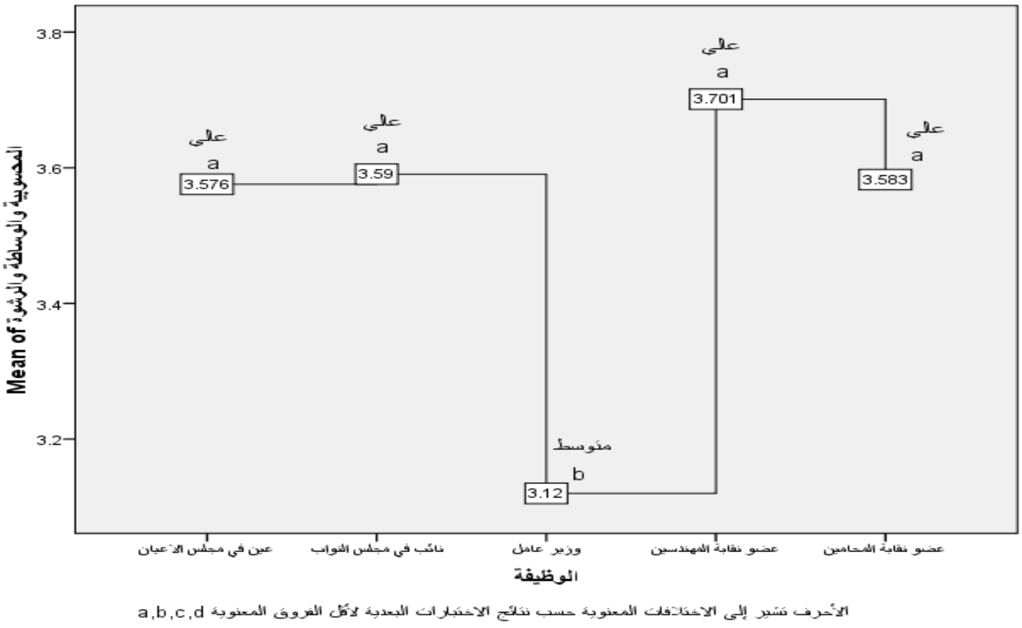
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو المحسوبية والوساطة والرشوة باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية

مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
بين المجموعات	6.718	4	1.679		
داخل المجموعات	160.386	370	0.433	3.874	0.004
المجموع	167.104	374			

وقد توصل تحليل أقل الفروق المعنوية الوارد في الشكل (3) وجود فروق واضحة بين جميع الفئات الوظيفية للنخب الأردنية التي كانت اتجاهاتها عالية مقارنة مع اتجاهات الوزراء الذين كانت اتجاهاتهم متوسطة.

الشكل 3

اختبار تحليل اقل الفروق المعنوية لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو المحسوبية والوساطة والرشوة باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية



هل يوجد اختلاف بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري بشكل عام باختلاف صفتهم الوظيفية؟

وحول المقياس الكلي لمستوى الفساد الإداري بين تحليل التباين الأحادي المبين في الشكل (21) وجود فروق معنوي (**P-Value < 0.00**) بين بعض النخب الأردنية.

الجدول 21

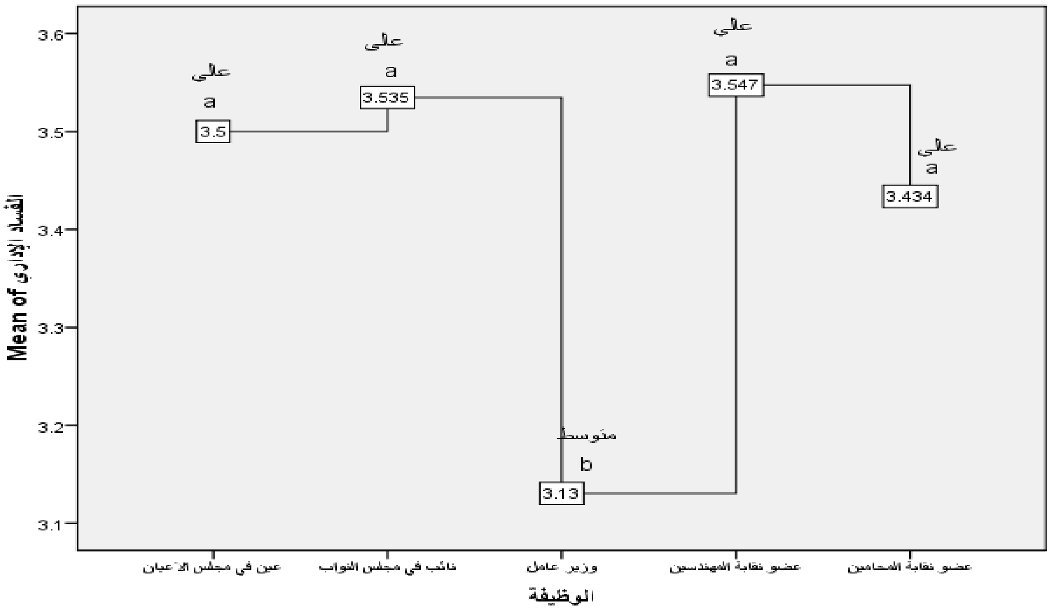
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية

نوع الفساد	مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
الفساد الإداري	بين المجموعات	6.689	4	1.672		
	داخل المجموعات	114.073	353	0.323	5.175	0.000
	المجموع	120.763	357			

وتوصل تحليل اختبار المقارنات البعدية باستخدام اختبار أقل الفروق المعنوية المبين في الشكل (4)إلى نتيجة أن الوزراء يختلفون باتجاهاتهم التي تتصف بالمتوسطة نحو الفساد الإداري مقارنة بباقي النخب الأردنية الأخرى التي كانت تتصف اتجاهاتهم بالعالية.

الشكل 4

اختبار تحليل أقل الفروق المعنوية لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد الإداري باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية



الأحرف تشير إلى الاختلافات المعنوية حسب نتائج الاختبارات البعدية لأقل الفروق المعنوية a,b,c,d

هل يوجد اختلاف بين اتجاهات النخب الأردنية نحو غسيل الأموال باختلاف صفتهم الوظيفية؟

بين التحليل الإحصائي الوارد في الجدول 22 وجود فروق معنوية عند مستوى دلالة (**P-Value < 0.00**) بين بعض النخب الأردنية باختلاف توجهاتهم نحو غسيل الأموال.

الجدول 22

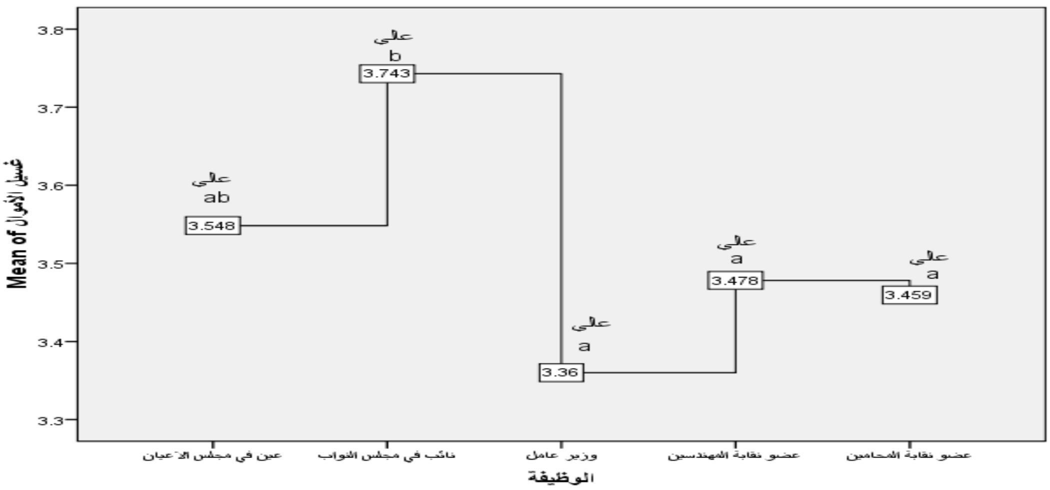
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو غسيل الأموال باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية

مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
بين المجموعات	6.187	4	1.547		
داخل المجموعات	154.019	359	0.429	3.606	0.007
المجموع	160.206	363			

وتوصل تحليل أقل الفروق المعنوية الواردة في الشكل (5) أن جميع الاتجاهات كانت عالية، إلا أن يوجد فرق واضح بين اتجاهات النواب التي كانت عالية مقارنة مع اتجاهات الوزراء التي كانت اتجاهاتهم أقل.

الشكل 5

اختبار تحليل اقل الفروق المعنوية لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو غسيل الأموال باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية



الأحرف تشير إلى الاختلافات المعنوية حسب نتائج الاختبارات البعدية لأقل الفروق المعنوية a,b,c,d

هل يوجد اختلاف بين اتجاهات النخب الأردنية نحو تهريب الأموال باختلاف صفتهم الوظيفية؟

توصل تحليل التباين الوارد في الجدول (23) إلى عدم وجود اختلافات معنوية بين جميع النخب الأردنية في اتجاهاتهم نحو تهريب الأموال، حيث كانت جميع الاتجاهات متوسطة ومتقاربة.

الجدول 23

اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه تهريب الأموال باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية

مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
بين المجموعات	5.373	4	1.343		
داخل المجموعات	277.405	359	0.773	1.738	0.141
المجموع	282.777	363			

هل يوجد اختلاف بين اتجاهات النخب الأردنية نحو تهريب الأموال باختلاف صفتهم الوظيفية؟

بينت نتائج التحليل الإحصائي في الجدول (24) إلى وجود اختلافات معنوية إحصائياً (**P-Value < 0.00**) بين معظم النخب الأردنية نحو التهرب الضريبي.

الجدول 24

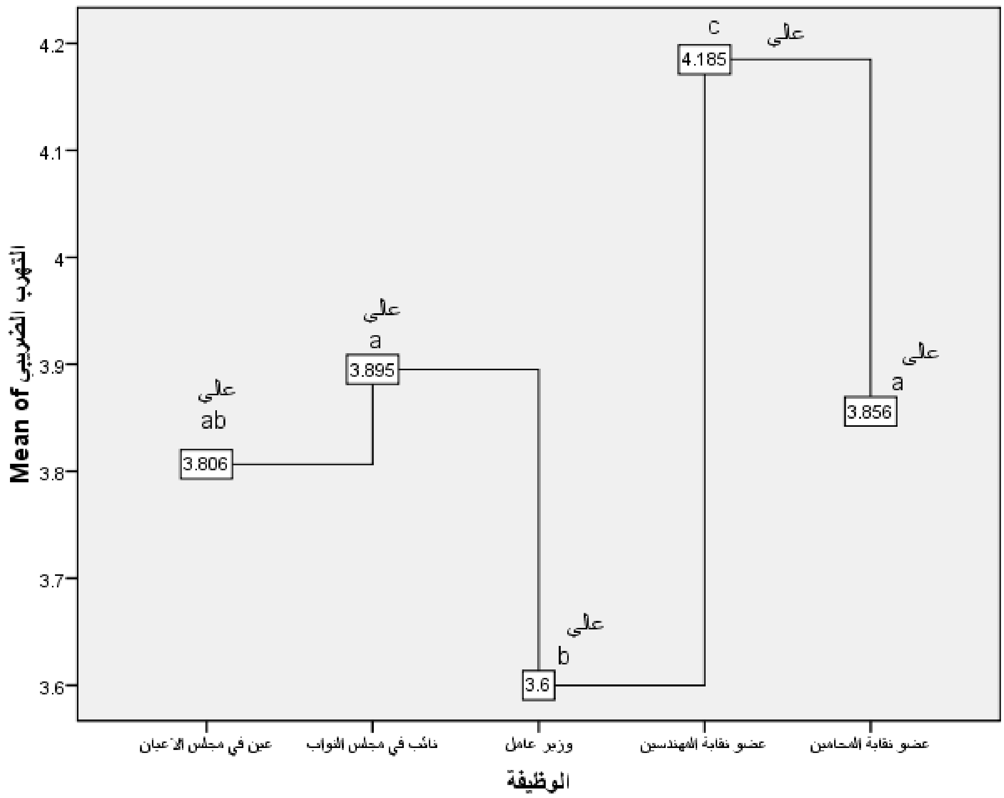
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو التهرب الضريبي باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية

نوع الفساد	مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
التهرب الضريبي	بين المجموعات	9.904	4	2.476	7.781	0.000
	داخل المجموعات	114.239	359	0.318		
	المجموع	124.143	363			

ويتبين من خلال تحليل أقل الفروق المعنوية المبينة في الشكل 6 أن جميع الاتجاهات كانت عالية، إلا أن اتجاهات أعضاء مجلس نقابة المهندسين كانت تختلف معنوياً عن جميع النخب الأخرى حيث كانت الأعلى، في المقابل كان أدنى اتجاه عند الوزراء، أما كل من النواب وأعضاء مجلس نقابة المهندسين فقد كانت اتجاهاتهم متشابهة وأقل من المهندسين، إلا أنها أعلى من الوزراء.

الشكل 6

اختبار تحليل أقل الفروق المعنوية لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو التهرب الضريبي باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية



الأحرف تشير إلى الاختلافات المعنوية حسب نتائج الاختبارات البعدية لأقل الفروق المعنوية a,b,c,d

هل يوجد اختلاف بين اتجاهات النخب الأردنية نحو التهرب الجمركي باختلاف صفتهم الوظيفية؟

يتبين من خلال النتائج الواردة في الجدول (25)جود فروق معنوية (**P-Value < 0.00**) بين بعض النخب الأردنية في اتجاهاتهم نحو التهرب الجمركي.

الجدول 25

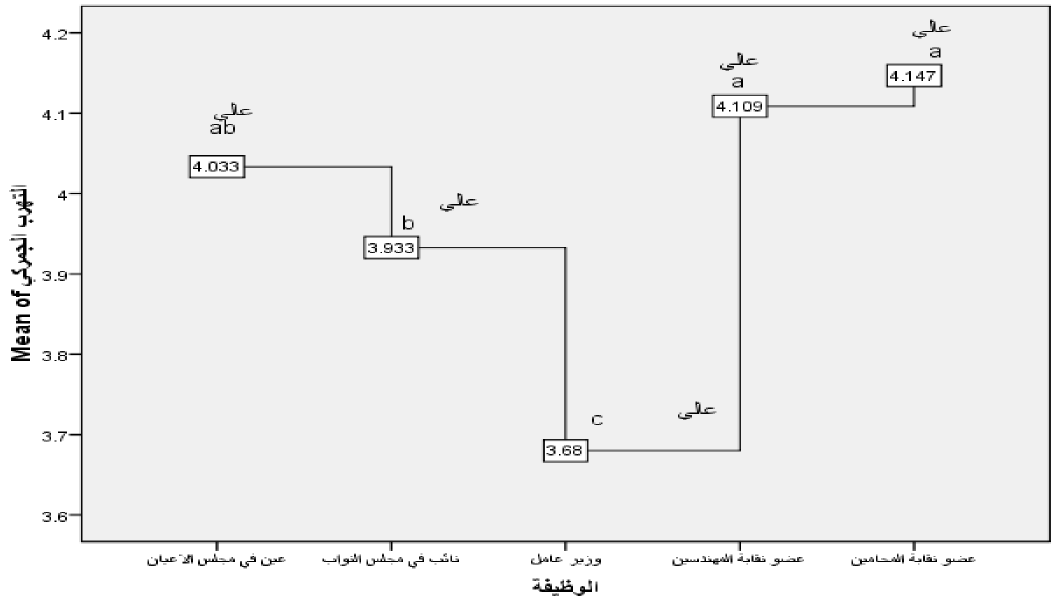
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو التهرب الجمركي باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية

نوع الفساد	مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
التهرب الجمركي	بين المجموعات	6.100	4	1.525	5.669	0.000
	داخل المجموعات	95.500	355	0.269		
	المجموع	101.600	359			

وتبين النتائج الواردة في الشكل (7)أن جميع اتجاهات النخب الأردنية كانت مرتفعة، إلا أنه يوجد فرق واضح ومعنوي بين اتجاهات الوزراء التي كانت أدناها مع اتجاهات أعضاء مجالس نقابتي المحامين والمهندسين، بل إن اتجاهات النواب كانت أعلى من اتجاهات الوزراء ولكنها أقل من اتجاهات أعضاء مجالس نقابتي المحامين والمهندسين.

الشكل 7

اختبار تحليل أقل الفروق المعنوية لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو التهرب الجمركي باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية



هل يوجد اختلاف بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الشعور بالفساد المالي باختلاف صفتهم الوظيفية؟

توصل تحليل التباين الأحادي المبين في الجدول (26) إلى وجود فروق معنوية عند مستوى (**P-Value < 0.00**) بين بعض النخب الأردنية في مستوى الاتجاه نحو الفساد المالي.

الجدول 26

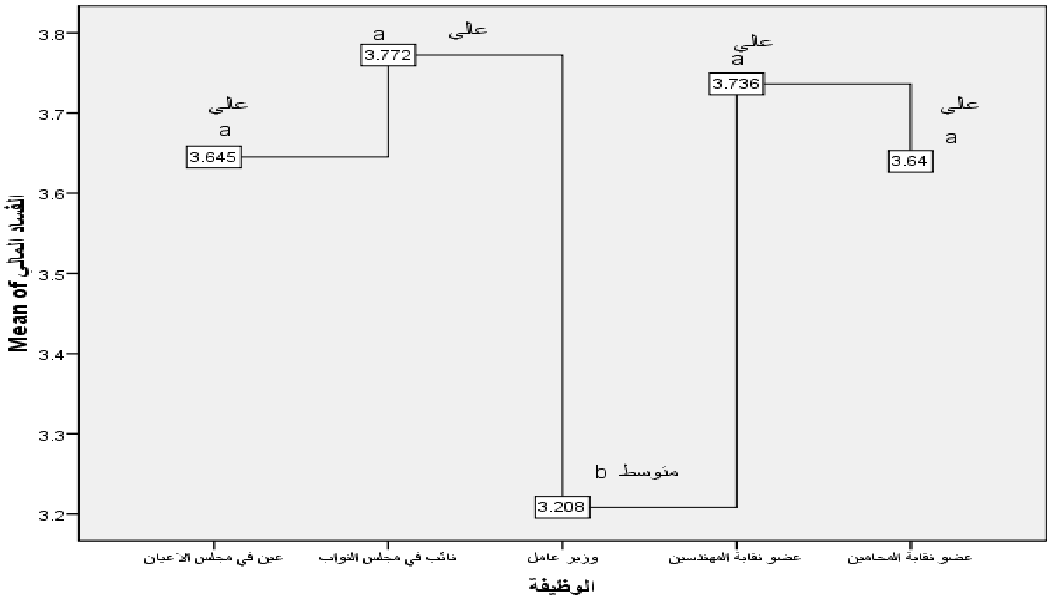
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد المالي باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية

نوع الفساد	مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
الفساد المالي	بين المجموعات	3.798	4	0.949	2.601	0.036
	داخل المجموعات	131.026	359	0.365		
	المجموع	134.824	363			

لقد توصل التحليل الإحصائي لأقل الفروق المعنوية المبينة في الشكل (8) إلى وجود فروق معنوية وواضحة بين الوزراء التي كانت اتجاهاتهم تتصف بالمتوسطة مقارنة مع باقي النخب الأخرى التي كانت توجهاتهم تتصف بالعالية.

الشكل 8

اختبار تحليل أقل الفروق المعنوية لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد المالي باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية



هل يوجد اختلاف بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الشعور بالفساد الكلي باختلاف صفتهم الوظيفية؟

توصل تحليل التباين المبين في الجدول 27 إلى وجود فروقات معنوية عند مستوى دلاله إحصائية (**P-Value < 0.05**) بين درجات الاتجاه الكلي نحو الفساد من قبل النخب الأردنية باختلاف المستوى الوظيفي لهم.

الجدول 27

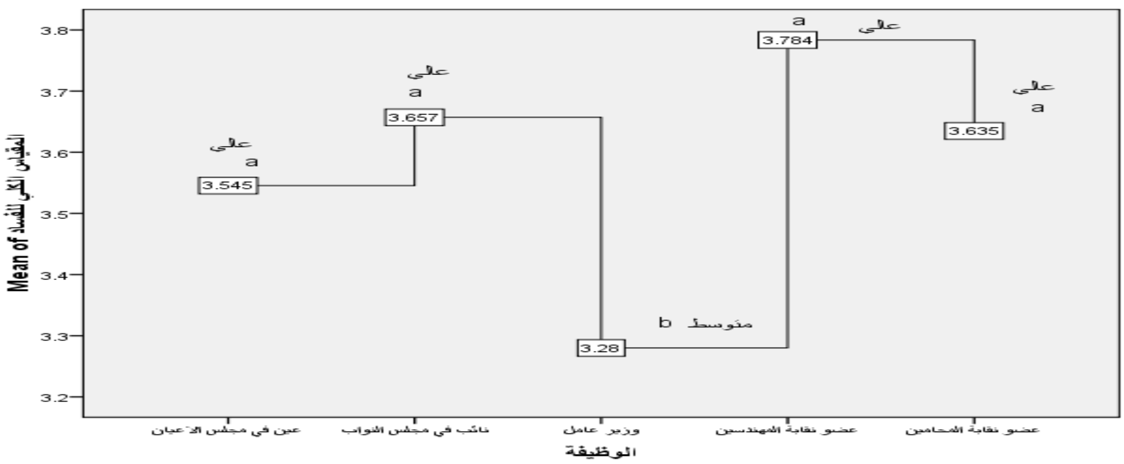
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد الكلي باختلاف المستوى الوظيفي للنخب الأردنية

نوع الفساد	مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
المقياس الكلي للفساد	بين المجموعات	3.538	4	0.884	6.132	0.000
	داخل المجموعات	53.363	370	0.144		
	المجموع	56.901	374			

وللتعرف على مصادر الاختلافات تم استخدام أسلوب المقارنات البعدية **Post-Hoc** باستخدام تحليل أقل الفروق المعنوية **LSD**، المبينة نتائجه في الشكل 9، حيث تبين أن جميع الفئات الوظيفية من عضو في مجلس الأعيان أو النواب أو أعضاء النقابات المهنية في نقابتي المحامين والمهندسين لها المستوى المرتفع نفسه نحو الشعور بالفساد باختلاف أشكاله، إلا أن هذه النخب كانت تختلف عن مستوى اتجاه الوزراء العاملين الذين كان مستوى اتجاههم متوسطا.

الشكل 9

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد باختلاف المستوى والوظيفة



ونستنتج من هذا التحليل أن الاتجاه العام عند جميع النخب الأردنيـة نحـو الفساد كان أعلى من اتجاهات الوزراء العاملين.

هل يوجد اختلاف بين اتجاهات النخـب فـي الأردن نحـو الفـساد الإداري باختلاف مستواهم التعليمي؟

توصل تحليل التباين المبين في الجدول (28) إلى وجود فروقات معنوية عند مستوى دلاله إحصائية (**P-Value < 0.01**) بين درجة الاتجاه الكلية نحو الفـساد الإداري من قبل النخب الأردنية باختلاف المستوى العلمي للمبحوث.

الجدول 28

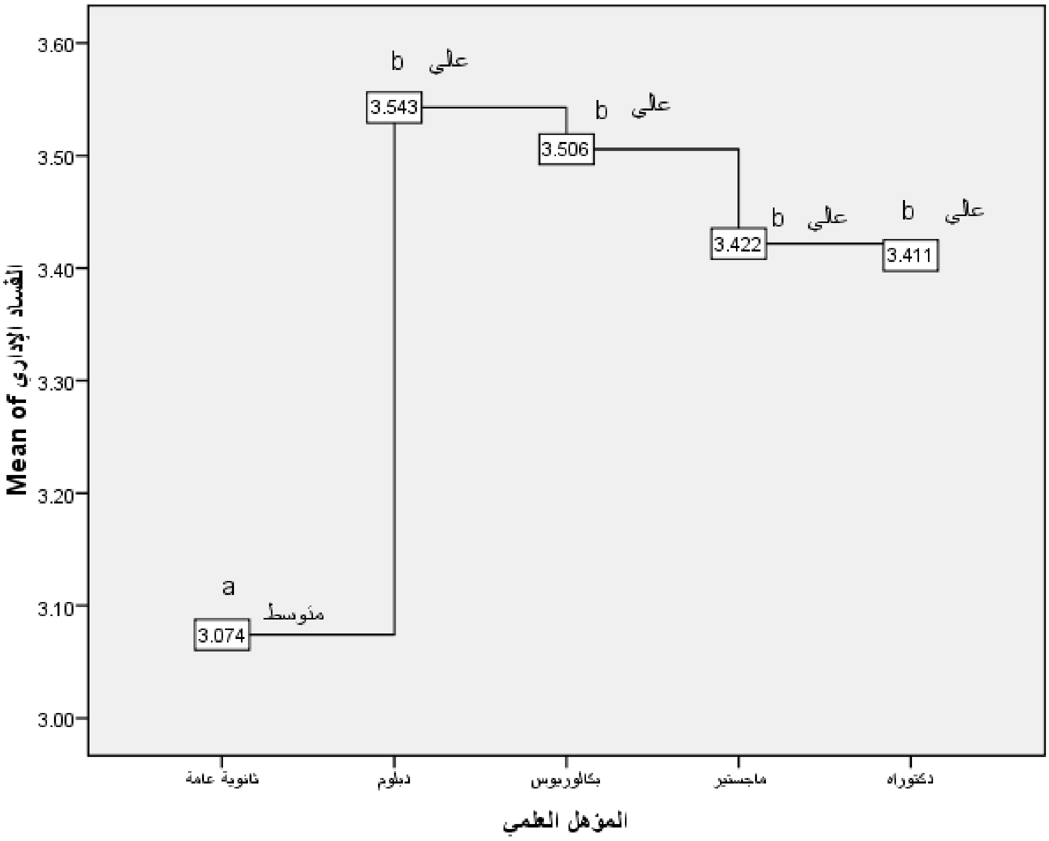
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد الإداري باختلاف المستوى التعليمي للنخب الأردنية

نوع الفساد	مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
الفساد الإداري	بين المجموعات	5.939	4	1.485	6.486	0.000
	داخل المجموعات	86.972	383	0.227		
	المجموع	92.911	387			

وللتعرف على مصادر الاختلافات تم استخدام أسلوب المقارنات البعدية **Post-Hoc** باستخدام تحليل أقل الفروق المعنوية **LSD**، المبينة نتائجه في الشكل 10، ونلاحظ من البيانات الواردة في الشكل 10 أن مستوى الاتجاه نحو الفساد الإداري كان عاليا عند جميع المستويات التعليمية للمبحوث مقارنة بالمستوى التعليمي الثانوي الذي كان شعورهم نحو الفساد الإداري متوسطا. وتبين عدم وجود اختلافات معنوية من الناحية الإحصائية بين جميع الاتجاهات نحو الفساد المالي باستثناء اتجاهات من هم في المستوى التعليمي الثانوي، حيث كانت أقل.

الشكل 10

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري باختلاف المستوى التعليمي لهم.



ونستنتج من هذا التحليل أن الاتجاه العام كان مرتفعا عند جميع المستويات التعليمية، إلا أن التشدد بالرأي نحو الفساد الإداري كان أقل عند من هم في مستوى التعليمي الثانوية العامة.

هل يوجد اختلاف بين اتجاهات النخب في الأردن نحو الفساد المالي باختلاف مستواهم التعليمي؟

توصل تحليل التباين المبين في الجدول 29 إلى وجود فروقات معنوية عند مستوى دلاله إحصائية (**P-Value < 0.05**) بين درجة الاتجاه الكلية نحو الفساد المالي من قبل النخب الأردنية باختلاف المستوى العلمي للمبحوث.

الجدول 29

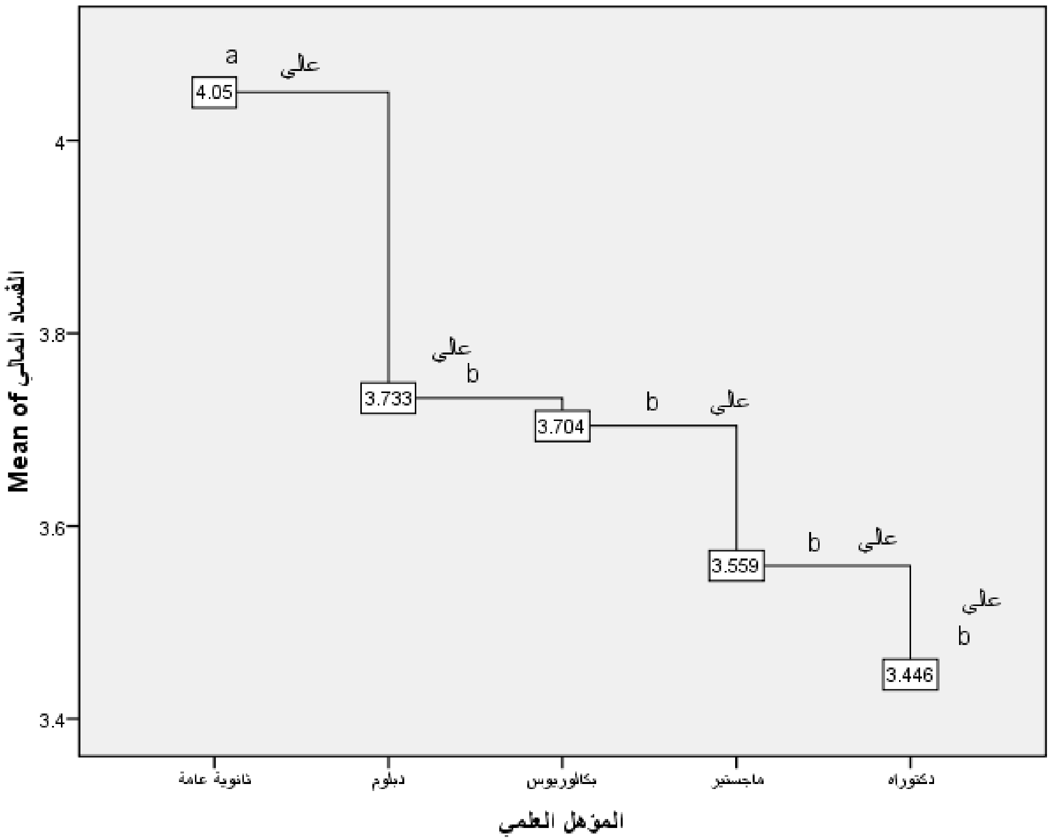
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد المالي باختلاف المستوى التعليمي للنخب الأردنية

نوع الفساد	مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
الفساد المالي	بين المجموعات	2.336	4	0.584	3.124	0.015
	داخل المجموعات	69.554	372	0.187		
	المجموع	71.890	376			

وتوصل تحليل أقل الفروق المعنوية **LSD**، المبينة نتائجه في الشكل 11، إلى أن مستوى الاتجاه نحو الفساد المالي كان عاليا عند جميع المستويات التعليمية للمبحوث إلا أنه كان أعلى عند المستوى التعليمي الثانوي مقارنة بالمستويات التعليمية الأعلى.

الشكل 11

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد المالي باختلاف المستوى التعليمي لهم.



هل يوجد اختلاف بين اتجاهات النخب في الأردن نحو الفساد الكلي باختلاف مستواهم التعليمي؟

توصل تحليل التباين المبين في الجدول (30) إلى وجود فروقات معنوية عنـد مستوى دلاله إحصائية (**P-Value < 0.05**) بين درجة الاتجاه الكلية نحو الفـساد من قبل النخب الأردنية باختلاف المستوى العلمي للمبحوث.

الجدول 30

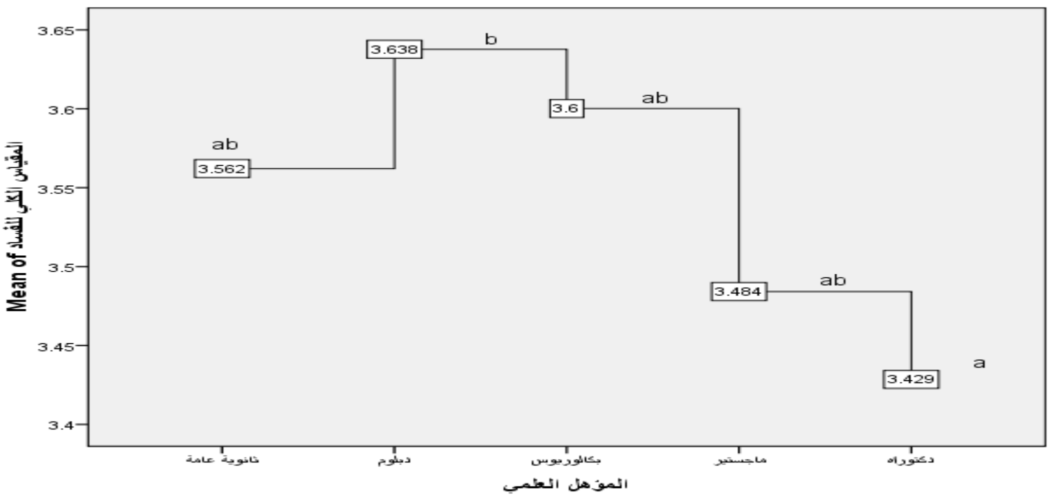
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد الكلي باختلاف المستوى التعليمي للنخب الأردنية

نوع الفساد	مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
المقياس الكلي للفساد	بين المجموعات	3.238	4	0.810	5.470	0.008
	داخل المجموعات	56.734	383	0.148		
	المجموع	59.972	387			

وتوصل تحليل أقل الفروق المعنوية **LSD**، المبينة نتائجه في الشكل **12**، إلى أن مستوى الاتجاه نحو الفساد كان عاليا عند جميع المستويات التعليمية للمبحوث، إلا أنه كان أعلى عند المستوى التعليمي الدبلوم، مقارنة مع المستويات التعليمية الدكتوراه الذي كان أدناه.

الشكل 12

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الكلي باختلاف المستوى التعليمي لهم.



هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري باختلاف فئاتهم العمرية (بالسنوات)؟

توصل تحليل التباين المبين في الجدول 31 إلى وجود فروقات معنوية عند مستوى دلاله إحصائية (P-Value < 0.01) بين الاتجاه نحو الفساد الإداري من قبل النخب الأردنية باختلاف فئة عمر المبحوث (سنة).

الجدول 31

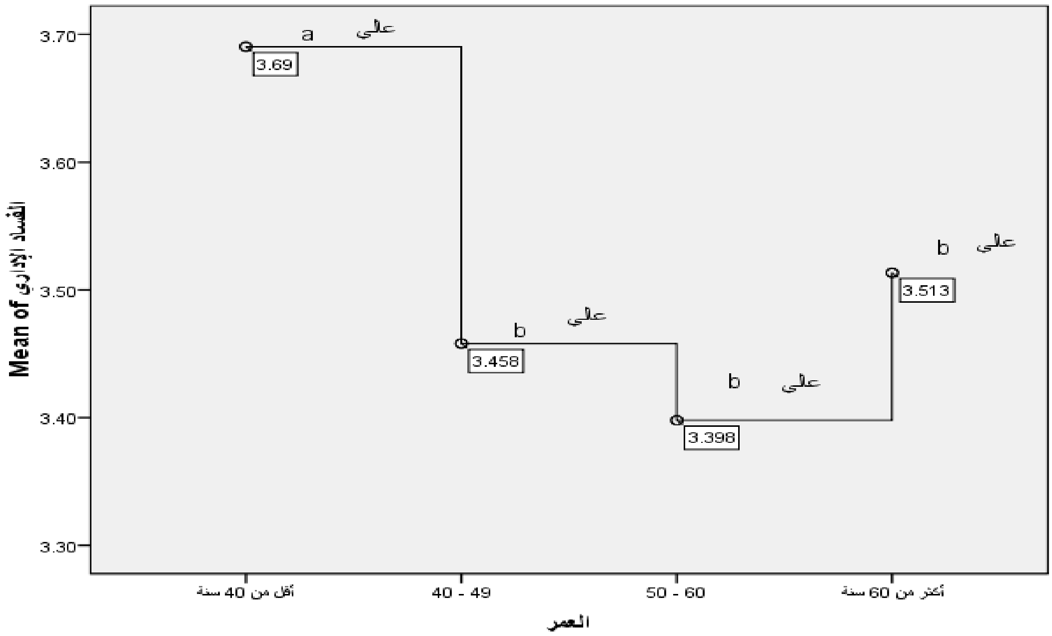
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد الإداري باختلاف المستوى العمري (سنة) للنخب الأردنية

نوع الفساد	مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
الفساد الإداري	بين المجموعات	3.255	3	1.085	4.921	0.002
	داخل المجموعات	84.655	384	0.220		
	المجموع	87.910	387			

وللتعرف على مصادر الاختلافات تم استخدام أسلوب المقارنات البعدية **Post-Hoc** باستخدام تحليل أقل الفروق المعنوية **LSD**، المبينة نتائجه في الشكل 13، حيث تبين أن معدلات الاتجاه عالية عند جميع الفئات العمرية، إلا أنها كانت أعلى من الناحية الإحصائية عند من هم في الفئة العمرية أقل من 40 سنة مقارنة بمن هم ضمن الفئات العمرية 40 سنة فأكثر.

الشكل 13

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري باختلاف المستوى العمري (سنة) لهم.



هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد المالي باختلاف فئاتهم العمرية (بالسنوات)؟

توصل التحليل الإحصائي المبينة نتائجه في الجدول (32) إلى وجود فروق معنوية عند مستوى (P-Value < 0.05) بين بعض النخب الأردنية في مستوى الفساد المالي باختلاف مستوياتهم العمرية.

الجدول 32

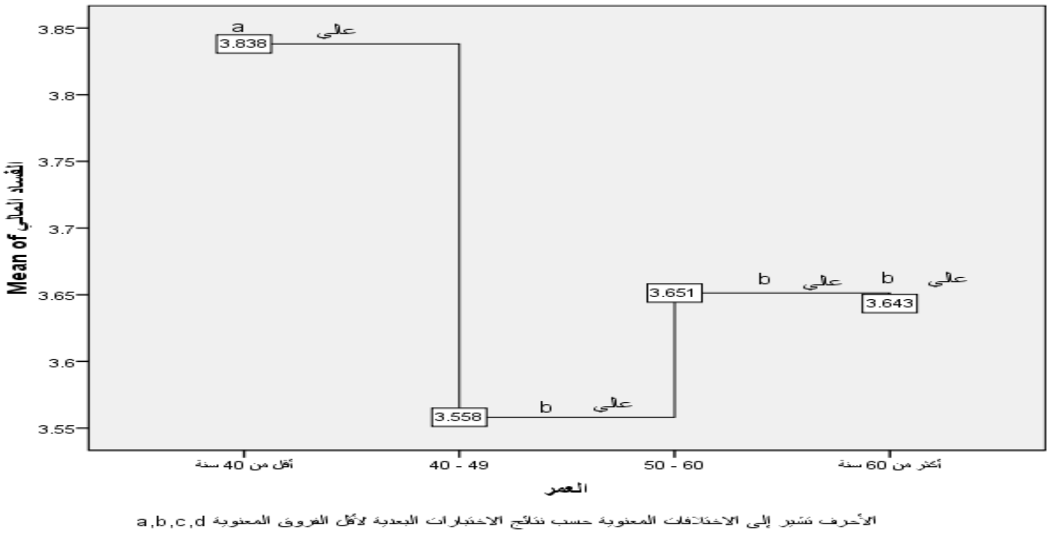
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد المالي باختلاف المستوى العمري (سنة) للنخب الأردنية

نوع الفساد	مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
الفساد المالي	بين المجموعات	1.631	3	0.544	2.886	0.036
	داخل المجموعات	70.260	373	0.188		
	المجموع	71.890	376			

توصل التحليل في الشكل (14) إلى أن جميع الاتجاهـات ولجميـع الفئـات العمرية نحو الفساد المالي كانت مرتفعة، إلا أنه توجد فروق معينـة حيـث كانـت اتجاهات من هم أقل من (40) أعلى من اتجاهات الذين أعمارهم 40 سنة فأكثر.

الشكل 14

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد المالي باختلاف المستوى العمري (سنة) لهم.



هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الكلي باختلاف فئاتهم العمرية (بالسنوات)؟

توصل التحليل الإحصائي المبين في الجدول 33 إلى وجود فروق معنوية عند مستوى (**P-Value < 0.01**) بين بعض النخب الأردنية نحو الفساد باختلاف فئاتهم العمرية.

الجدول 33

اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد الكلي باختلاف المستوى العمري (سنة) للنخب الأردنية

نوع الفساد	مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية
المقياس الكلي للفساد	بين المجموعات	1.963	3	0.654	4.487	0.004
	داخل المجموعات	56.008	384	0.146		
	المجموع	57.972	387			

وقد بين تحليل أقل الفروق المعنوية أن جميع الاتجاهات نحو الفساد كانت عالية باختلاف الفئات العمرية إلا أنها كانت أعلى عند من هم في الفئة العمرية أقل من 40 سنة مقارنة من الفئات العمرية الأخرى 40 سنة فأعلى.

الشكل 15

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الكلي باختلاف المستوى العمري (سنة) لهم



الأحرف تشير إلى الاختلافات المعنوية حسب نتائج الاختبارات البعدية لأقل الفروق المعنوية a,b,c,d

نستنتج من هذا التحليل أن الاتجاه العام نحو عناصر الفساد المختلفة عند النخب الأردنية ضمن الفئة العمرية أقل من 40 سنة يتصف بالارتفاع مقارنة مع اتجاهات باقي النخب ممن هم في الفئة العمرية 40 سنة فأكثر.

هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد باختلاف النوع الاجتماعي للمبحوث؟

من خلال استخدام اختبار مان-وتني الواردة نتائجه في الجدول 34 تم التوصل إلى وجود فروق ذات أثر معنوي (**P-Value < 0.05**) في مستوى اتجاه النخب الأردنية نحو الفساد بين كل من الذكور والإناث.

الجدول 34

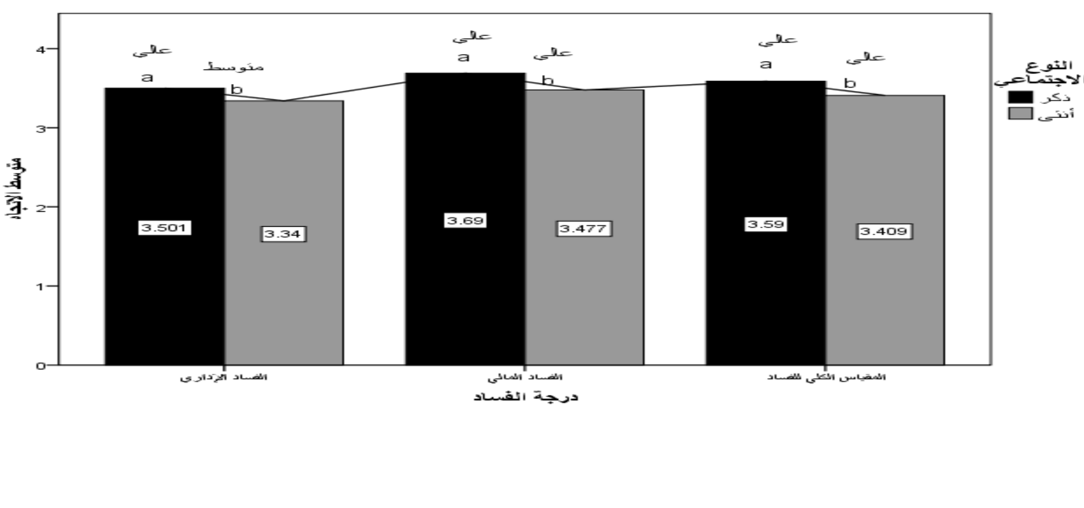
اختبار تحليل مان-وتني لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد باختلاف النوع الاجتماعي للنخب الأردنية

	الفساد الإداري	الفساد المالي	المقياس الكلي للفساد
Mann-Whitney U مان وتني	7406.500	6389.000	7076.000
Wilcoxon W ويلككسون	8784.500	7767.000	8454.000
Z	-1.767	-2.825-	-2.206
Asymp. Sig. (2-tailed) المعنوية الإحصائية	0.077	0.005	0.027

ومن النتائج في الشكل (16) فقد كان الاتجاه العام نحو الفساد الإداري عند الذكور عاليا وهو أعلى من اتجاه الإناث الذي اتصف بالمتوسط، وأما فيما يتعلق بالفساد المالي أو الفساد بشكل عام فقد كان الاتجاه العام للذكور أعلى من الاتجاه العام للإناث بالرغم من أن الاتجاهين كانا مرتفعين.

الشكل 16

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد باختلاف النوع الاجتماعي لهم.



هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري باختلاف الحالة الاجتماعية للمبحوث؟

توصل تحليل التباين المبين في الجدول 35 إلى عدم وجود فروقات معنوية عند مستوى دلاله إحصائية (**P-Value < 0.05**) بين درجة الاتجاه نحو الفساد الإداري من قبل النخب الأردنية باختلاف حالتهم الزواجية.

الجدول 35

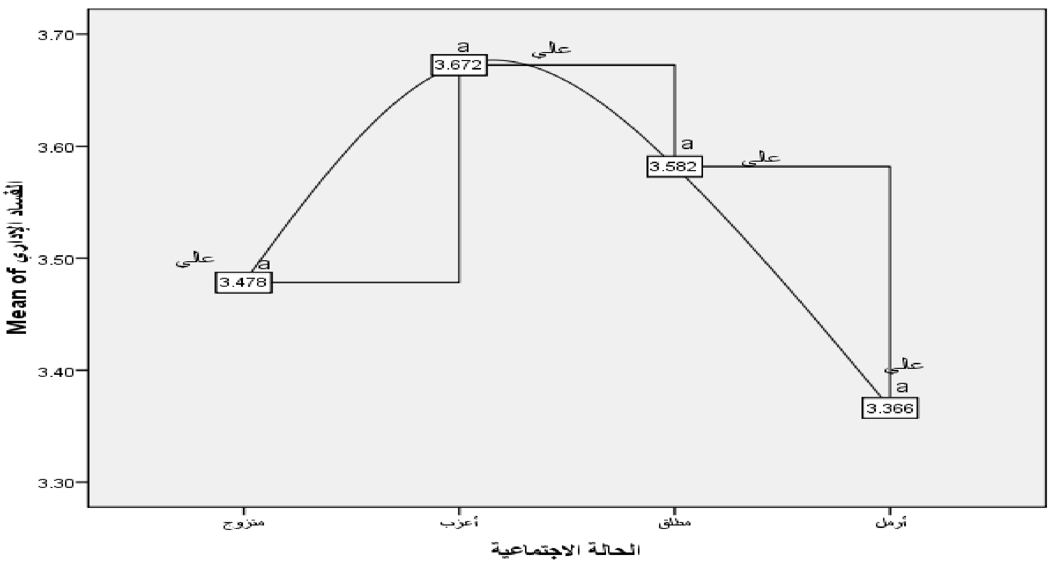
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد الإداري باختلاف الحالة الاجتماعية للنخب الأردنية

مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية	مصادر الاختلاف
الفساد الإداري	بين المجموعات	.960	3	0.320	1.404	0.241
	داخل المجموعات	85.242	374	0.228		
	المجموع	86.203	377			

يتضح من خلال النتائج في الشكل (17) أن جميع الاتجاهات كانت عالية ومتقاربة من الناحية الإحصائية.

الشكل 17

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري باختلاف الحالة الاجتماعية لهم.



هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد المالي باختلاف الحالة الاجتماعية للمبحوث؟

توصل تحليل التباين المبين في الجدول (36) إلى وجود فروق معنوية عند مستوى (**P-Value < 0.05**) بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد المالي باختلاف حالتهم الاجتماعية.

الجدول 36

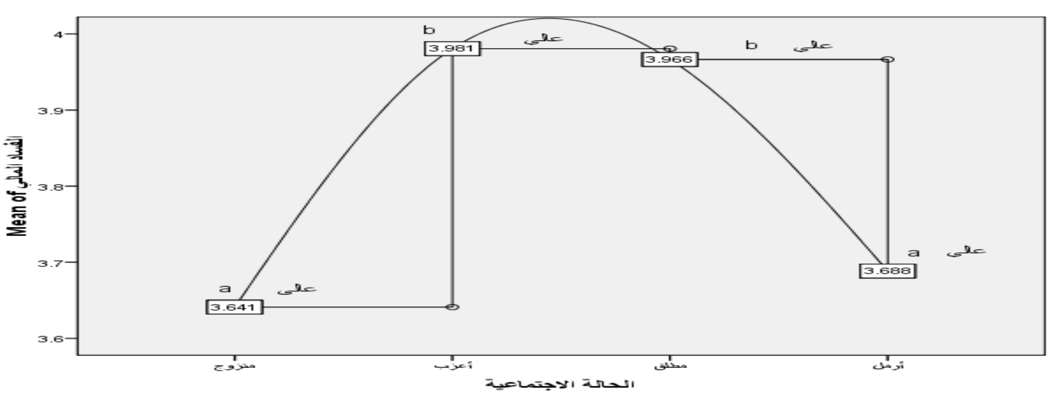
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد المالي باختلاف الحالة الاجتماعية للنخب الأردنية

مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية	مصادر الاختلاف
الفساد المالي	بين المجموعات	2.379	3	0.793		
	داخل المجموعات	68.769	363	0.189	4.186	0.006
	المجموع	71.148	366			

وللتعرف على مصادر الاختلافات تم استخدام أسلوب المقارنات البعدية **Hoc Post-** باستخدام تحليل أقل الفروق المعنوية **LSD**، المبينة نتائجه في الشكل 18، حيث كانت جميع الاتجاهات تجاه الفساد المالي عالية، إلا إنها كانت أعلى عند العزاب والمطلقين مقارنة مع المتزوجين والأرامل.

لشكل 18

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد المالي باختلاف الحالة الاجتماعية لهم.



هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد باختلاف الحالة الاجتماعية للمبحوث؟

توصل التحليل الإحصائي المبينة نتائجه في الجدول(37) إلى وجود فروق معنوية عند مستوى معنوية (**P-Value < 0.05**) بين بعض النخب الأردنية نحو الفساد باختلاف حالتهم الاجتماعية أو الزواجية.

الجدول 37

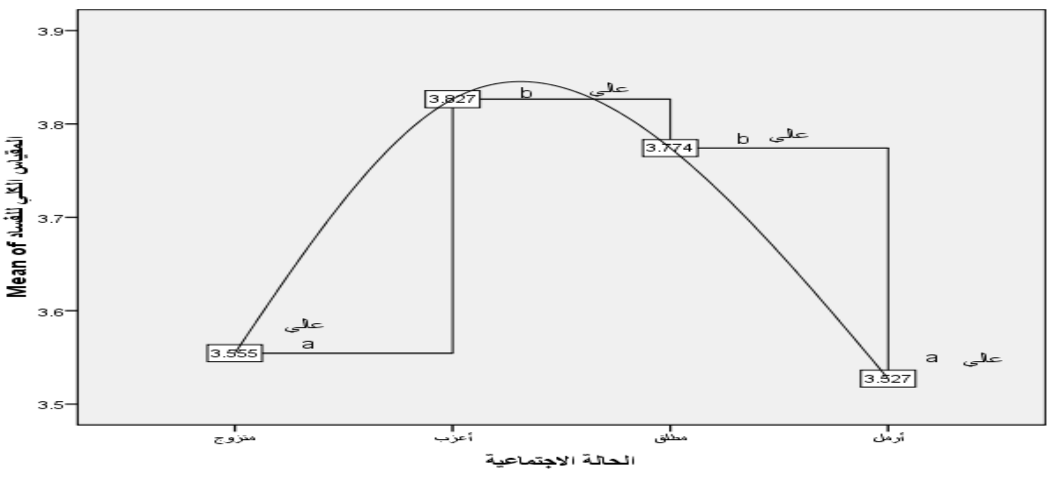
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد الكلي باختلاف الحالة الاجتماعية للنخب الأردنية

مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية	مصادر الاختلاف
المقياس الكلي للفساد	بين المجموعات	1.531	3	0.510	3.438	0.017
	داخل المجموعات	55.501	374	0.148		
	المجموع	57.032	377			

ويتبين من خلال نتائج تحليل أقل الفروقات المعنوية المبينة في الشكل (19) أن جميع الاتجاهات باختلاف الحالات الاجتماعية كانت عالية، إلا إنها كانت عند العزاب والمطلقين أعلى من المتزوجين والأرامل عند مستوى معنوية (**P-Value < 0.05**).

الشكل 19

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد باختلاف الحالة الاجتماعية لهم.



ونستنتج من هذا التحليل أن الاتجاه العام نحو الفساد عند جميع الفئات الزواجية كان يتصف بالارتفاع نحو الفساد، إلا أنه كان عند المطلقين والعزاب أعلى مستوى من فئة المتزوجين والأرامل.

هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري باختلاف مكان النشأة؟

توصل تحليل التباين المبين في الجدول 38 إلى وجود فروقات معنوية عند مستوى دلاله إحصائية (P-Value < 0.05) بين درجة لاتجاه نحو الفساد الإداري من قبل النخب الأردنية باختلاف مكان الإقامة.

الجدول 38

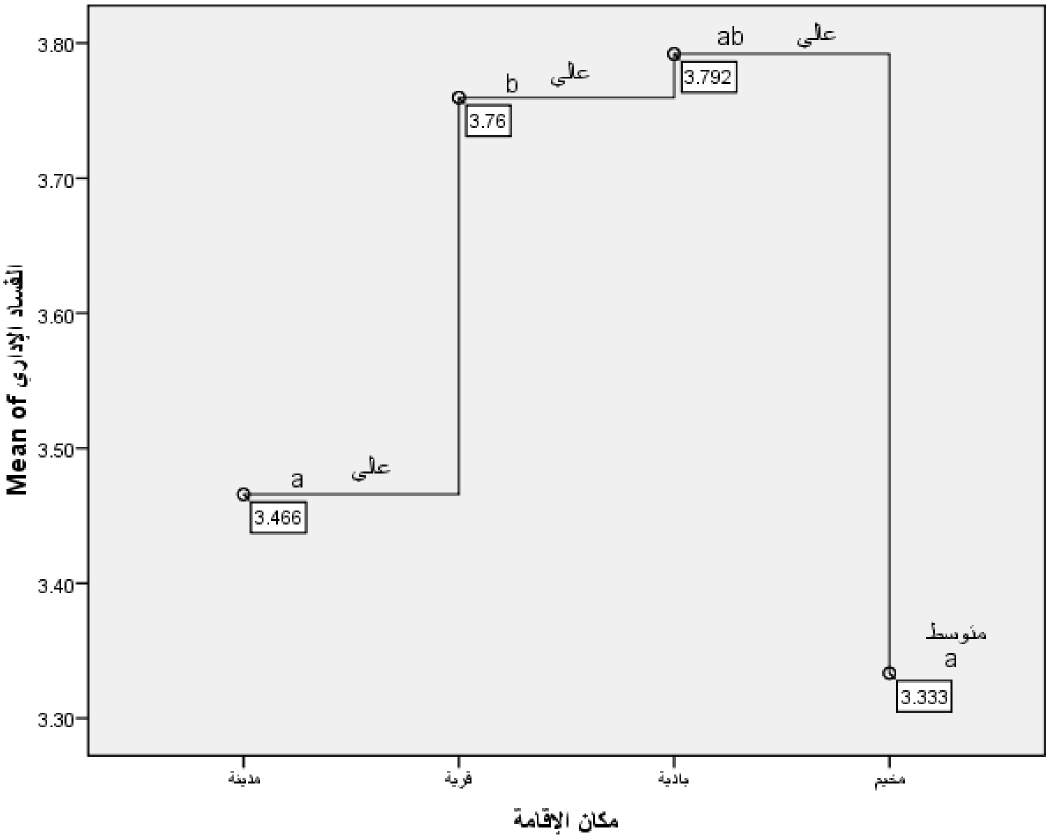
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد الإداري باختلاف مكان النشأة للنخب الأردنية

مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية	مصادر الاختلاف
الفساد الإداري	بين المجموعات	2.558	3	0.853		
	داخل المجموعات	83.778	373	0.225	3.797	0.011
	المجموع	86.336	376			

وللتعرف على مصادر الاختلافات تم استخدام أسلوب المقارنات البعدية **Post-Hoc** باستخدام تحليل أقل الفروق المعنوية **LSD**، المبينة نتائجه في الشكل 20، حيث تبين وجود اختلافات معنوية من الناحية الإحصائية بين اتجاهات الذين نشأوا في القرية مع الذين نشأوا في المدينة أو المخيمات، حيث كانت اتجاهاتهم أقل نحو الفساد الإداري، كما أن جميع الاتجاهات كانت عالية باستثناء اتجاهات الذين نشأوا في المخيمات حيث كانت اتجاهاتهم متوسطة.

الشكل 20

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري باختلاف مكان نشأتهم.



هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد المالي باختلاف مكان النشأة؟

وللإجابة عن السؤال تم الاستعانة بتحليل التباين الأحادي المبين نتائجه في الجدول 39، حيث توصل إلى عدم وجود فروق معنوية بين جميع النخب الأردنية باختلاف مكان نشأتهم نحو الفساد المالي.

الجدول 39

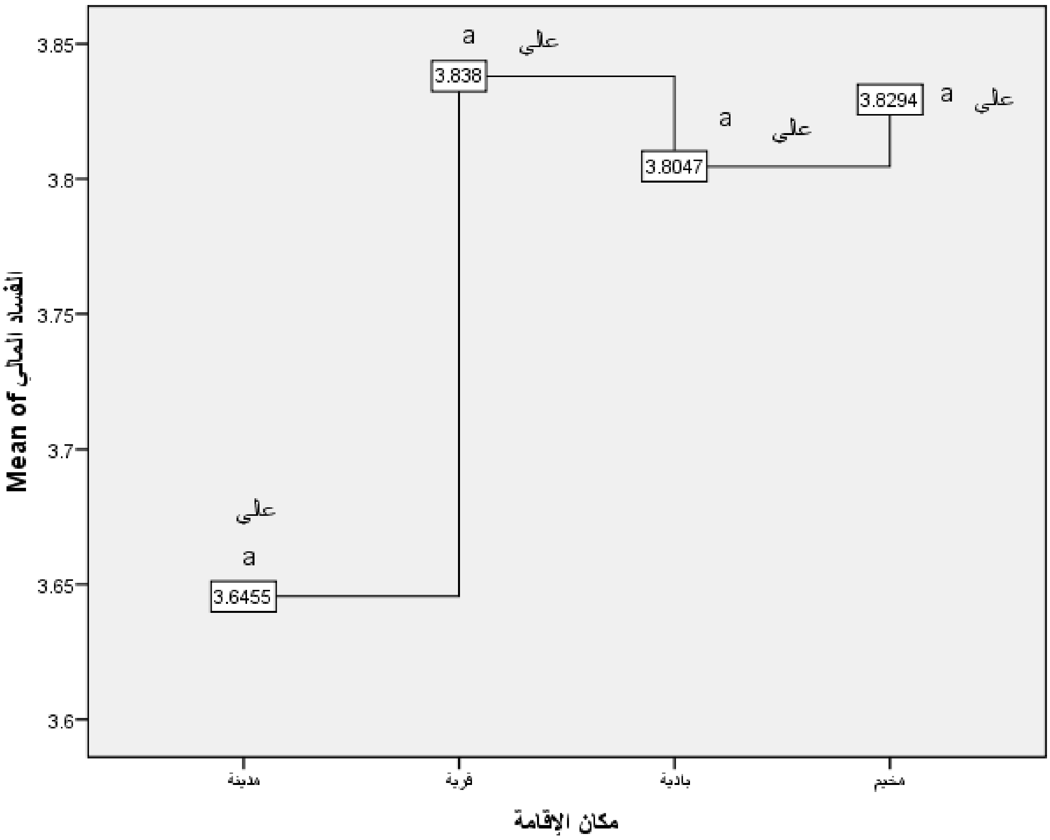
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد المالي باختلاف مكان النشأة للنخب الأردنية

مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية	مصادر الاختلاف
	بين المجموعات	1.144	3	0.381		
الفساد المالي	داخل المجموعات	70.196	362	0.194	1.966	0.119
	المجموع	71.340	365			

من الملاحظ من النتائج في الشكل 20 أن جميع الاتجاهات نحو الفساد المالي كانت لجميع النخب في الأردن عالية ومتقاربة، ولا يوجد بينها اختلاف جوهري من الناحية الإحصائية.

الشكل 21

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد المالي باختلاف مكان نشأتهم.



هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد باختلاف مكان النشأة؟

توصل التحليل الإحصائي لاختبار تحليل التباين الأحادي الواردة نتائجه في الجدول 40 وجود اختلافات جوهرية من الناحية الإحصائية عند مستوى معنوية **(P-Value < 0.05)** بين بعض النخب الأردنية في توجهاتهم نحو الفساد باختلاف مكان النشأة.

الجدول 40

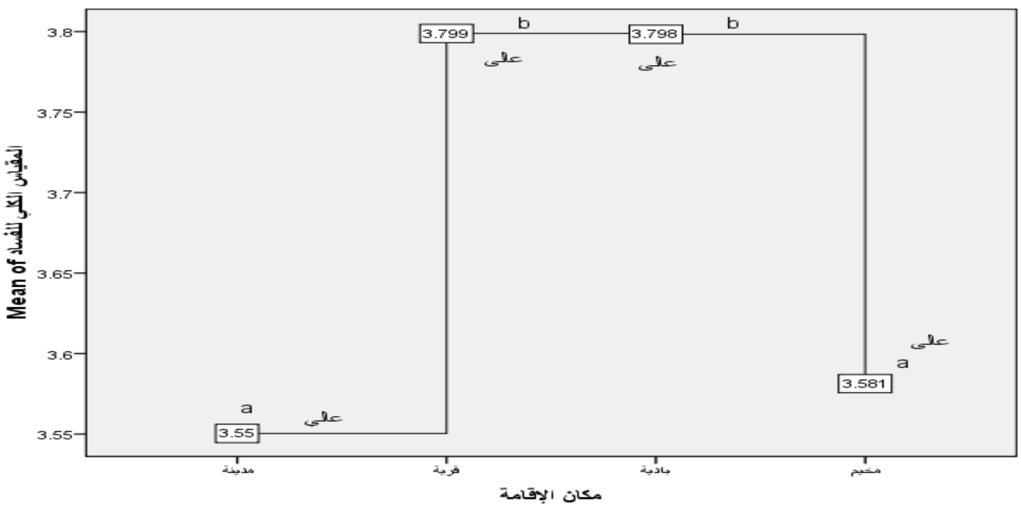
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد باختلاف مكان النشأة للنخب الأردنية

مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية	مصادر الاختلاف
المقياس الكلي للفساد	بين المجموعات	1.597	3	0.532		
	داخل المجموعات	55.679	373	0.149	3.565	0.014
	المجموع	57.276	376			

وتوصل تحليل الاختبارات البعدية من خلال اختبار أقل الفروقات المعنوية إلى أن جميع الاتجاهات كانت عالية، وأنه توجد فروق معنوية بين الذين نشأوا في البادية والقرية حيث كانت اتجاهاتهم مرتفعة مقارنة مع الذين نشأوا في المدينة والمخيمات حيث كانت اتجاهاتهم أقل.

الشكل 22

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد باختلاف مكان نشأتهم.



هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفـساد الإداري بـاختلاف الخبرة العملية؟

توصل تحليل التباين المبين في الجدول 41 إلى عدم وجود فروقـات معنويـة عند مستوى دلاله إحصائية (**P-Value < 0.05**) بين درجة الاتجاه نحـو الفـساد الإداري من قبل النخب الأردنية باختلاف المدة الزمنية للخبرة العملية بالسنوات.

الجدول 41

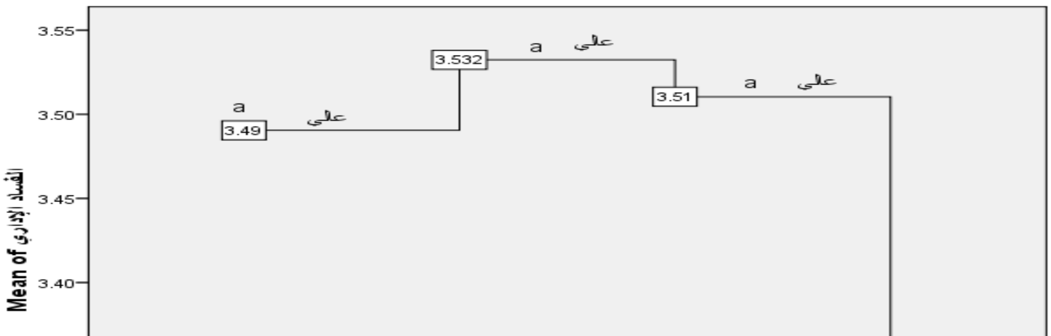
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد الإداري باختلاف مكان الخبرة العملية للنخب الأردنية

مصادر الاختلاف		مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية	مصادر الاختلاف
	بين المجموعات	1.545	3	0.515			
الفساد الإداري	داخل المجموعات	84.843	374	0.227		2.270	0.080
	المجموع	86.387	377				

ويتضح من خلال النتائج في الشكل 23 أن جميع اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري باختلاف خبرتهم العملية (سنة) كانت عالية، باستثناء الذين كانت خبرتهم أكثر من 60 سنة حيث كانت اتجاهاتهم متوسطة ولكنها لا تختلف معنوياً من الناحية الإحصائية عن اتجاهات باقي النخب الأردنية ضمن الفئات العملية الأخرى.

الشكل 23

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري باختلاف الخبرة العملية (سنة).



هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد المالي باختلاف الخبرة العملية؟

توصل تحليل التباين المبين في الجدول 42 إلى عدم وجود فروقات معنوية عند مستوى دلاله إحصائية (**P-Value < 0.05**) بين درجة الاتجاه نحو الفساد المالي من قبل النخب الأردنية باختلاف المدة الزمنية للخبرة العملية بالسنوات.

الجدول 42

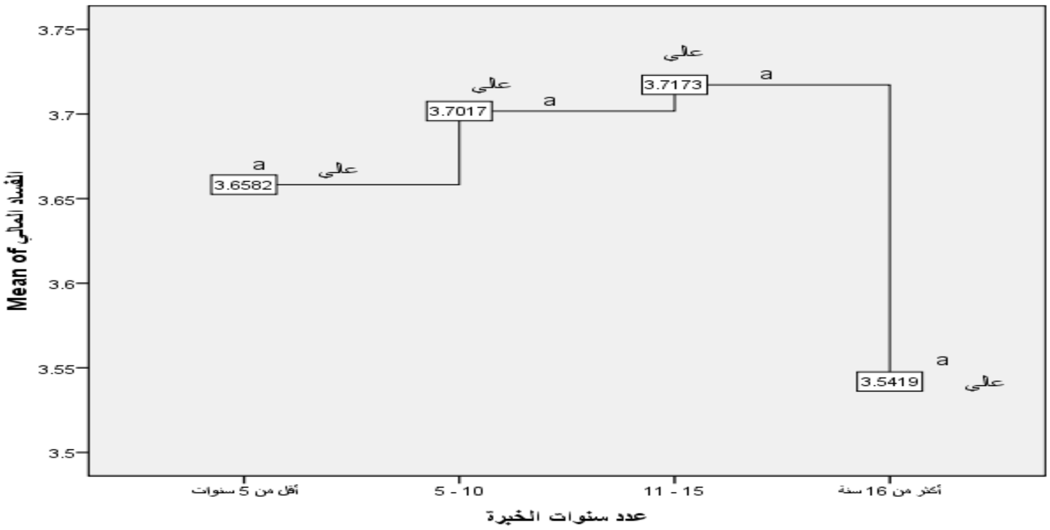
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد المالي باختلاف مكان الخبرة العملية للنخب الأردنية

مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية	مصادر الاختلاف
	بين المجموعات	0.829	3	0.276		
الفساد المالي	داخل المجموعات	70.638	363	0.195	1.420	0.236
	المجموع	71.467	366			

ويتضح من خلال النتائج في الشكل 24 أن جميع اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد المالي باختلاف خبرتهم العملية (سنة) كانت عالية، ولا تختلف معنوياً من الناحية الإحصائية عن اتجاهات بعضها البعض.

الشكل 24

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد المالي باختلاف الخبرة العملية (سنة).



هل يوجد فرق بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد باختلاف الخبرة العملية؟

توصل تحليل التباين المبين في الجدول 43 إلى عدم وجود فروقات معنويـة عنـد مستوى دلاله إحصائية (**P-Value < 0.05**) بين درجة لاتجاه نحو الفساد من قبل النخب الأردنية باختلاف المدة الزمنية للخبرة العملية بالسنوات.

الجدول 43

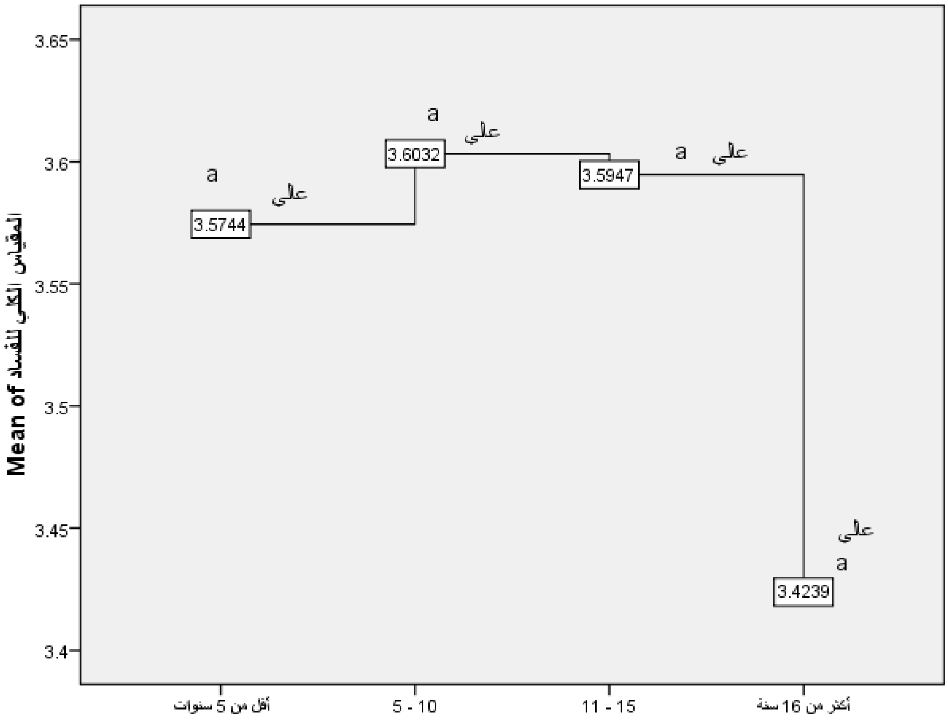
اختبار تحليل التباين ANOVA لقياس معنوية الفرق في مستوى الاتجاه نحو الفساد باختلاف مكان الخبرة العملية للنخب الأردنية

مصادر الاختلاف	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	F	درجة المعنوية	مصادر الاختلاف
	بين المجموعات	0.993	3	0.331		
المقياس الكلي للفساد	داخل المجموعات	56.425	374	0.151	2.195	0.088
	المجموع	57.418	377			

ويتضح من خلال النتائج في الشكل 25 أن جميع اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد باختلاف خبرتهم العملية (سنة) كانت عالية، ولا تختلف معنوياً من الناحية الإحصائية عن اتجاهات بعضها البعض.

الشكل 25

قياس الفروقات بين اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد باختلاف الخبرة العملية (سنة).



5.4 مناقشة النتائج:

دلت النتائج أن مستوى الاتجاه العام لدى النخب في الأردن نحو وجود الفساد الإداري والمالي كان عالي، وتفسر هذه النتيجة على أنه تتعدد أوجه الفساد وأساليبه المتنوعة، فحجب المعلومات وانعدام الشفافية والتدخلات الرسمية وتغليب المصالح الشخصية والعائلية والتنظيمية والوساطة والمحسوبية وتراجع الأخلاق والقيم والمبادئ وعدم التمسك بالشريعة السماوية والصلاحيات المطلقة التي يتمتع بها المسؤول، وتعيين المسؤولين على مستوى متدني من الكفاءة والأمانة والأخلاق. والفساد لا يرتبط فقط بالمنصب أو الموقع، فالفساد مرتبط بكل إنسان لا يؤدي عمله بأمانة وإخلاص، وخصوصاً في غياب الرقابة الحقيقية من المجتمعات المتمثلة في البرلمانات القوية والقضاء المستقل ووجود الهيئات المستقلة لمحاربة الفساد وإعطاء المساحة الواسعة لوسائل الإعلام لتكون رقيباً على كل من تسول له نفسه بالعبث في الموقع الوظيفي واستخدامه لغير المصلحة العامة. والتقت نتائج هذه الدراسة مع ما جاءت به دراسة (الصرايرة وآخرون، 2001) ودراسة (عبد اللطيف،2008)

ودراسة (عارف، 2005) ودراسة(الراجحي، 1999). ودراسة (القحطاني والشمري، 1999)، دراسة (هيجان، 1998) ودراسة (بوقس، 1997).

دلت النتائج بأن درجة الاتجاه العام نحو الشعور بوجود فساد إداري يتعلق بعناصر استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية كان عاليا حيث تمثل هذا الاتجاه بوجود فهم خاطئ لدى البعض حول طبيعة ومهام الوظيفة العامة، بل ويستغل البعض الوظيفة الرسمية لتحقيق مصالح شخصية مع إدارات وجهات رسمية أخرى، ويقوم بتحقيق مصالح شخصية أثناء العمل الرسمي، وتسهيل المعاملات التي تخدم المصالح الشخصية، وتقييم زملاء العمل بناء على مصالحه الشخصية، ويعمل على كشف أسرار الوظيفة لذوي العلاقة حسب المصالح الشخصية، وتقديم معلومات سرية لذوي العلاقة لخدمة المصالح الشخصية. والتقت نتائج هذه الدراسة مع ما جاءت به دراسة (عبد اللطيف،2008) والتي أشارت نتائجها إلى أن أسباب ظاهرة الفساد الإداري، تتمثل في ضعف الرقابة والمتابعة، وعدم وضع الشخص المناسب في المكان المناسب, وعدم وضوح الواجبات والمسؤوليات للموظف الحكومي. والتقت مع دراسة (عارف، 2005) والتي أشارت نتائجها إلى أن اتجاهات موظفي الإدارة العليا نحو بعض أشكال الفساد ضبابية، يعتريها التشويش وعدم الاستقرار وغير واضحة.

دلت النتائج إلى أن الاتجاه العام للمبحوثين نحو عناصر عدم التقيد بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل كان متوسط الدرجة، وتمثل هذا الاتجاه في القدرة على توضيح إجراءات العمل حسب الأنظمة والتعليمات تعد ضعيفة عند الكثيرين، ولا يلتزم الكثير بالمعايير والأنظمة في التعيينات والترقيات والدورات، وبتطبيق التعليمات والأنظمة أثناء تأدية العمل، ولا يراعي التعليمات والأنظمة في اتخاذ القرارات المتكررة. والتقت نتائج هذه الدراسة مع ما جاءت به دراسة (القحطاني والشمري، 1999)، دراسة (هيجان، 1998) ودراسة (بوقس، 1997).

دلت النتائج أن الاتجاه العام للمبحوثين نحـو تفـشي المحـسوبية والوسـاطة والرشوة في العمل كان عالي الدرجة، وتمثل هذا الاتجاه في أن الكثير يعتمد معايير الوساطة والمحسوبية والعلاقات الشخصية فـي التعيينـات والترقيـات والـدورات

التدريبية، ويشغل الأكثرية وظائف لا تتناسب مع قدراتهم ومؤهلاتهم، وفي الغالـب تنفذ مطالب الأقارب على المطالب العامة، وأن ضعف الرواتب والأجور والحـوافز للعاملين في الدوائر المالية يدفع لقبول الرشوة، ويستغل الكثير إمكانيات المؤسـسة لتلبية أغراض خاصة، وفي الغالب لا تلبى الطلبات إلا من خلال المسؤولين والنواب والوزراء وغيرهم من أصحاب القرار، وتقوم الأكثرية من المـسؤولين باسـتغلال مهامهم الوظيفية في القيام بأعمال مخالفة للأنظمة والقوانين، وكثيـر مـن الأمـور تتحقق عن طريق المخاجلة. والتقت نتائج هذه الدراسة مع ما جـاءت بـه دراسـة (الصرايرة وآخرون، 2001) ودراسة (عبد اللطيف،2008) ودراسـة (عـارف، 2005) ودراسة(الراجحي، 1999).

دلت النتائج أن مستوى الشعور العام لدى النخب في الأردن بوجود الفساد المالي في المؤسسات العامة في الأردن كان عالي الدرجة، وتفسر هذه النتيجة على أن حالات الفساد تزداد مع سوء الاحوال الاقتصادية وما يرافق ذلك من زيادة في الأسعار وارتفاع في معدلات البطالة وأعباء الحياة وزيادة أعداد الفقراء.

وبوجود هذه المشاكل الاقتصادية ينتج عنها مشاكل اجتماعية وأخلاقية، تدفع الناس إلى فساد أكبر ويصبح هدف الفاسدين هو الصراع من أجل البقاء. وتتمثل أهم أسباب الفساد في ظل هذه الظروف في عدم احترام القوانين وتدني الرواتب مع ارتفاع تكاليف المعيشة والفارق في الدخل بين القطاعين العام والخاص، وانعدام الشفافية وانتشار الفقر وغياب أخلاقيات العمل وضعف معايير السلوك والضغوط الخارجية التي يمارسها أصحاب المصالح.

دلت النتائج أن الاتجاه العام للمبحوثين نحو الشعور بوجود جريمة غسيل الأموال في الأردن كان عالي الدرجة، وتمثل هذا الاتجاه في أن جريمة غسيل الأموال جريمة منظمة تساهم في تفشي الفساد في بنية النظام المالي، وتعد جريمة غسيل الأموال جريمة منظمة تتعدى الحدود الجغرافية للدول، وتعد جريمة غسيل الأموال جريمة منظمة ولكن تؤثر إيجاباً على التنمية، وترتبط جريمة غسيل الأموال بنشاطات جرمية أخرى تحقق عوائد مالية غير مشروعة، وتدعم السياسات المالية للدولة عملية الرقابة الداخلية للمؤسسات المالية لمراقبة جريمة غسيل الأموال.وأن

جريمة غسيل الأموال متاحة وميسرة في بعض المؤسسات المالية، ويعتبر نقل الأموال والعملات الصعبة دافعا للاقتصاد الوطني بغض النظر عن كونها أموال مغسولة، وبما أن الأموال قد جاءت من الخارج ودون أن يكون لها أثر مباشر في تحصيلها داخل الأردن فلا مانع من الاستفادة منها، والأموال التي يتم الحصول عليها من الخارج بطريقة غسيل الأموال تدعم الاقتصاد الوطني وتنعش أحوال المواطنين.

دلت النتائج أن الاتجاه العام للمبحوثين نحو الشعور المتعلقة بوجود مشكلة تهريب الأموال كان متوسط الدرجة، وتمثل هذا في أنه تتم عملية تهريب الأموال من خلال علاقات مصرفية مع بنوك وهمية، ولا يوجد لدى المؤسسات المالية سياسات واضحة نحو تطبيق الرقابة على الحوالات المالية، ولأنظمة غير فعالة للكشف عن الحوالات المالية التي تستهدف تهريب العملات الصعبة، ولا قواعد بيانات موثقة للتحقق من صحة المعلومات الواردة من العملاء، ولا سجلات منظمة لمراقبة إصدار الحوالات المالية، ولا سياسات واضحة للتعامل مع البنوك التي لها تعاملات مشبوهة في مجال تهريب الأموال، ولا تتم الحوالات الالكترونية وفق الأنظمة والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي.

دلت النتائج أن الاتجاه العام للمبحوثين نحو الشعور بوجود جريمة التهرب من الضرائب كان عالي الدرجة، وتمثل هذا الاتجاه في أن عدم العدالة في التحصيل الضريبي بين الناس يؤدي إلى عدم الرغبة في دفعها، ويؤدي التهرب الضريبي إلى نقص في موارد الدولة المالية وإضعاف قدرتها على القيام بواجباتها اتجاه المواطنين، وأن شعور المكلف بارتفاع قيمة الضرائب مقارنة بالدول الأخرى يدفع البعض للتهرب الضريبي، وأن ضعف الوعي الضريبي لدى المكلفين يشجع على الفساد المالي، وأن التشريعات الضريبية قديمة ومعقدة ومتناقضة مما يدفع البعض للتهرب الضريبي، وأن عدم وجود خصومات تشجيعية للمكلفين يدفع البعض للتهرب الضريبي، وأن عدم تقسيط الضرائب على المكلفين يساهم في التهرب الضريبي، وأن عدم وجود آليات للاستعلام الضريبي وضعف التنظيم والتنسيق بين الدوائر الضريبية يدفع البعض إلى التهرب الضريبي، وتؤدي غرامات التأخير عن دفع

الضرائب إلى التهرب الضريبي، وأن عدم كفاءة الجهاز الضريبي من حيث أعداد وتأهيل الموظفين وعدم كفاية وسائل النقل لمتابعة المكلفين يساهم في التهرب الضريبي.

دلت النتائج أن الاتجاه العام للمبحوثين نحو التهرب الجمركي كان عالي الدرجة، وتمثل هذا الاتجاه في أن التغاضي عن بعض المسئولين في مسألة دفع الجمارك يعطي دافع نفسي للتهرب منها، ويلجأ البعض إلى التهرب الجمركي لتحقيق مكاسب مالية، ويؤدي ارتفاع قيمة رسوم الجمارك على بعض السلع إلى ارتفاع غير مبرر في أسعارها مما يؤدي إلى التهرب الجمركي، ويؤدي ارتفاع نسب الرسوم الجمركية على بعض البضائع إلى التهرب الجمركي، ويؤدي تطور النظام الجمركي وحوسبته إلى الحد من التهرب الجمركي، وأن عدم وضوح التشريعات الجمركية وشفافيتها وتناقضها يدفع إلى التهرب الجمركي. وكان الاتجاه العام بغير متأكد نحو: أن عدم كفاءة الجهاز الجمركي من حيث أعداد وتأهيل المقدرين يدفع البعض للتهرب الجمركي.

دلت النتائج أن أكثر عناصر الفساد الإداري والمالي أهمية في تأثيرها على مستوى الاتجاهات العامة لمستوى الفساد لعناصر الدراسة، والمالي فقد استطاعت 6 عناصر أساسية وهي: المحسوبية والوساطة والرشوة، والتهرب الجمركي، واستغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية، وغسيل الأموال، والتهرب الضريبي، والالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل، من أن تفسر جزءاً هاماً من التباين في تفسر سبب الاتجاهات العام للنخب الأردنية نحو الفساد بمعدل 67.3%، إلا أن عنصر المحسوبية والوساطة والرشوة استطاع لوحده أن يفسر 46.6% من الاتجاه العام نحو الفساد في الأردن مما يعطيه الأهمية الأكبر بالاتجاه نحو تفشي هذا النوع من الفساد الإداري في الأردن، يليه بالأهمية التهرب الجمركي بمعدل 8.8% وعنصر استغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية بمعدل 8.6% من الأهمية النسبية لدرجة التباين الكلي المفسر لسبب وجود الفساد في المؤسسات الأردنية.

دلت النتائج المتعلقة بأثر العوامل الديموغرافية والوظيفية في اختلاف اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد، تبين أن اتجاهات الجميع نحو المحسوبية

والوساطة والرشوة واستغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية باختلاف صفتهم الوظيفية كانت عالية باستثناء اتجاهات الوزراء العاملين حيث كانت متوسطة، وأن اتجاهات النواب كانت أعلى من اتجاهات الأعيان، وأعضاء مجلس نقابة المحامين. وكان الاتجاه العام نحو عدم الالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل متوسطه عند جميع النخب، إلا أن اتجاه أعضاء مجلس نقابة المحامين كان أعلاها وكان يختلف معنوياً عن اتجاهات النواب التي كانت أدناها. وبشكل عام فقد كانت اتجاهات الوزراء تتصف بالمتوسطة نحو المقياس الكلي للفساد الإداري مقارنة بباقي النخب الأردنية الأخرى التي كانت اتجاهاتهم عالية.

وفيما يخص الاتجاهات نحو غسيل الأموال فإن فقد كانت جميعها عالية، إلا أنة يوجد فرق واضح بين اتجاهات النواب العالية مع اتجاهات الوزراء التي كانت أقل. كما أن الاتجاهات العامة نحو التهرب الضريبي والجمركي والفساد المالي كانت عالية عند جميع النخب الأردنية، إلا أن اتجاهات أعضاء مجلس نقابة المهندسين كانت تختلف معنوياً عن جميع النخب الأخرى حول التهرب الضريبي حيث كانت الأعلى، في المقابل كان أدنى اتجاه عند الوزراء حول التهرب الضريبي والجمركي والفساد المالي، أما النواب فقد كانت اتجاهاتهم أقل من المهندسين إلا أنها أعلى من الوزراء.

وتبين أن جميع الفئات الوظيفية من عضو في مجلس الأعيان أو النواب أو أعضاء النقابات المهنية في نقابتي المحامين والمهندسين كان لها نفس المستوى العالي نحو الشعور بالفساد باختلاف أشكاله، إلا أن هذه النخب كانت تختلف عن مستوى اتجاه الوزراء العاملين الذين كان مستوى اتجاههم متوسط. وهذه النتيجة تعني أن شعور جميع النخب في الأردن نحو الفساد الإداري أعلى من الوزراء الذين ارتأوا لسبب ما من عدم التعبير عن درجة ارتفاع الفساد كما كان غيرهم قد فعل.

وتبين أن الاتجاه العام نحو الفساد الإداري كان عالي عند جميع المستويات التعليمية العليا إلا أن درجة التشدد كانت أقل عند من هم في المستوى التعليمي الثانوية العامة. في المقابل كان مستوى الاتجاه نحو الفساد المالي عالي عند جميع

المستويات التعليمية للمبحوث إلا أنه كان أعلى عند المستوى التعليمي الثانوي مقارنة مع المستويات التعليمية الأعلى.

كما أن معدلات الاتجاه نحو الفساد الإداري والمالي كانت عالية عند جميع الفئات العمرية إلا أنها كانت أعلى من الناحية الإحصائية عند من هم في الفئة العمرية أقل من 40 سنة مقارنة مع من هم في الفئات العمرية 40 سنة فأكثر.

وكان الاتجاه العام نحو الفساد الإداري عند الذكور عالي وهو أعلى من اتجاه الإناث الذي اتصف بالمتوسط، وأما فيما يتعلق بالفساد المالي أو الفساد بشكل عام فقد كان الاتجاه العام للذكور أعلى من الاتجاه العام للإناث بالرغم من أن الاتجاهين كانا مرتفعين.

كما تبين عدم وجود اختلافات جوهرية بين درجة لاتجاه نحو الفساد الإداري من قبل النخب الأردنية باختلاف حالتهم الزواجية. بينما كانت جميع الاتجاهات نحو الفساد المالي عالية، إلا إنها كانت أعلى عند العزاب والمطلقين مقارنة مع المتزوجين والأرامل. كما كان الاتجاه العام نحو الفساد عند جميع الفئات الزواجية يتصف بالارتفاع نحو الفساد، إلا أنه كان عند المطلقين والعزاب أعلى مستوى من فئة المتزوجين والأرامل.

لقد كانت جميع الاتجاهات عالية باختلاف مكان إقامة النخب في الأردن، إلا أنه يوجد اختلاف بين الذين نشأوا في البادية والقرية حيث كانت اتجاهاتهم مرتفعة مقارنة مع الذين نشأوا في المدينة والمخيمات حيث كانت اتجاهاتهم أقل.

كما أن جميع اتجاهات النخب الأردنية نحو الفساد الإداري باختلاف خبرتهم العملية (سنة) كانت عالية، باستثناء الذين كانت خبرتهم أكثر من 60 سنة حيث كانت اتجاهاتهم متوسطة ولكنها لا تختلف معنوياً من الناحية الإحصائية عن اتجاهات باقي النخب الأردنية ضمن الفاءات العملية الأخرى.

ومن خلال هذه النتائج نستطيع القول بأن الوزراء أقل الفئات النخبوية في الأردن بالتصريح عن وجود الفساد، خاصة في مجال استخدام المحسوبية والوساطة والرشوة، واستغلال الوظيفة العامة لتلبية المصالح الشخصية، وانتشار غسيل الأموال بالرغم من أن النواب يقرون بشكل كبير بوجود هذه الأوجه من الفساد في

الأردن. بل إن اتجاهات أعضاء مجلس نقابة المهندسين يقرون بوجود الفساد المتعلق بالتهرب الضريبي والجمركي بشكل كبير في المقابل كان تصريح الوزراء حول هذه الأنواع من الفساد هي الأقل.

كما أن أعضاء مجلس نقابة المحامين يقرون بشكل كبير بعدم الالتزام بالأنظمة والتعليمات وأخلاقيات العمل في الأردن مقارنة مع النواب العاملين.

6.4 التوصيات:

في ضوء ما تقدم فإن الدراسة تقدم التوصيات التالية:

1- التركيز على تعليم أخلاقيات الخدمة العامة لكل مواطن و تدريبه عليه بدءا من مراحل التعليم الأولى ، من خلال نشر مفاهيم الشفافية والحق وربطه بالواجب، عبر لقاءات مفتوحة تتيح إشاعة روح العلاقات المباشرة والإيجابية.

2- الاهتمام بشكل اكبر بمفهوم أخلاقيات العمل، وزرع الثقة بينها وبين المجتمع الذي تتعامل معه، من خلال وسائل منها ، تفعيل للعلاقات الاجتماعية بين العاملين، وتشجيع روح التعاون فيما بينهم، و تنمية روح الفريق، ويمكن تحقيق ذلك من خلال مبادرة الإدارة إلى رعاية النشاطات الاجتماعية المختلفة خارج ساعات العمل الرسمي، مما يؤدي إلى تقليل درجة عدم التأكد والالتباس في العلاقة الموجودة بين المنظمة والمجتمع.

3- ضرورة الالتزام بالشفافية والنزاهة في التعامل مع المجتمع ، اخذين بنظر الاعتبار المصلحة العامة للمجتمع وليس المصالح الشخصية ، ووضع آلية لمعرفة مدى التزام هذه المنظمات بالقوانين والتشريعات والمحافظة على حقوق المجتمع، ولاسيما إذا ما علمنا علاقة التأثير والتأثر الموجودة بين المنظمة والمجتمع.

4- تعزيز قدرات العاملين من حيث إشراكهم في عملية اتخاذ القرارات ، وزيادة و رفع مستوى الشفافية والإفصاح عن المعلومات ، ويمكن أن يتحقق ذلك من خلال تفعيل دور الإدارة الوسطى في المؤسسات العامة . إن من شأن ذلك العمل على تسهيل تنفيذ الأعمال المطلوبة، و تحقيق الأهداف بكفاية و فاعلية.

5- القيام بحملات إعلانية عامة ضد الفساد لزيادة الوعي حـول أخطـار الـسلوك الفاسد، والتكاليف الباهظة التي تتأتى بسببه للجمهور العام بأكمله.

6- وضع القوانين الأخلاقية التي توضح للعاملين المطلوب مـنهم فـي المواقـف المختلفة وما يجب أن تكون عليه المثل العليا والحرص على تطبيقها على جميع الفئات والمستويات العاملة في الجهاز الإداري.

7- تنفيذ الإجراءات التأديبية بحق المخالفين، مهما كانـت مكـانتهم أو مركـزهم الوظيفي والاجتماعي.

8- التقليل من السرية في أعمال مـديريات ووحـدات الجهـاز الإداري للدولـة، والحرص على انفتاحها على الجمهور.

9- إعلان أسماء كبار المفسدين، وتقديمهم لقضاء عادل نزيه لمحاكمتهم أمام الرأي العام.

10- توفير الحماية لصحافة حرة، تقوم بدور أساسي فـي كـشف حـالات الفـساد ومحاربته، من خلال فريق تحقيقات متمرس يقدم التقارير، ويرصد الرأي العام، بل يشكله في كثير من الأحيان.

11- توسيع صلاحيات الهيئات التمثيلية، وتقوية دور مؤسسات المجتمع المدني، كآلية لممارسة الديمقراطية ضمن هامش واسع لتأخذ دورها في مساءلة المقـصرين والمهملين ومحاسبتهم.

12- تدعيم سلطات وحدات الرقابة في الجهاز الإداري من خلال تبعيتها المباشرة لقمة الهرم، شريطة اختيار أفرادها وتعيينهم وفق معايير النزاهة، الرقابة، الـسمعة الطيبة، القدوة الحسنة.

13- تشجيع المواطنين على الإبلاغ عن مواقع الفساد وتكريم مـن يثبـت صـحة إبلاغهم ماديا ومعنوياً، ومعاقبة من يثبت عدم صحة إدعائهم.

14- العمل على تسريع إجراءات التقاضي في قـضايا الفـساد الإداري والمـالي وسرعة البت في هذه القضايا.

15- تفعيل عمل الحكومة الالكترونية في عمل القطاعين العام والخاص.

المراجع

أ. المراجع العربية:

إبراهيم، سعد الدين (1986) " **الخيار الاشتراكي والديمقراطية**"، الطريـق، الـسنة 55، العدد 5.

إبراهيم، ناجى بدر (2005) "مفهوم الضحية بين نظرية علم الاجتمـاع والنظريـة العامة للتجريم" **مجلة البحوث الأمنية**، العدد رقم 26، ص ص 48-69.

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم،(2000) "**لسان العرب**"، طبعة دار صادر، بيروت، ط1، مادة (فهم)، ج12.

أبو الغار، إبراهيم .(1980) **الجريمة في مجتمع المملكة العربية السعودية حجمها واتجاهاتها، الكتاب السنوي لعلم الاجتماع** - جامعة القاهرة، عد، ص ص 47-73.

ابو سن، أحمد إبراهيم،(1997) **ظاهرة استخدام أساليب الترغيب والترهيب لمكافحة الفساد الإداري**، العدد الحادي والعشرون، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

أكرمان، زيرة (2003)، الفساد والإفساد ظاهرة عالمية، القاهرة، **مجلة الأهرام الاقتصادي**، العدد (1600)، ص ص 28-46.

الألفي، مصطفى(1976) **الفساد الإداري والمالي بين السياسات والإجراءات**، دراسات عربية، دار الطليعة - بيروت.

الأمم المتحدة(1990) **أحوال اقتصادية، الشرق الأوسط**،

البداينة، وليد سلام (2007) **اتجاهات أعضاء مراكز الشباب و الشابات في إقليم الجنوب نحو رجل الأمن** " ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة مؤتة – الأردن.

البداينة، ذياب، (2002)، **الجرائم الاقتصادية المستحدثة في عصر العولمة**، 164 شرطة الشارقة - أعمال مؤتمر الجريمة الاقتصادية في عصر العولمة م 1 ص ص 123، مركز بحوث الشرطة.

بدر الدين، أكرم (1992)، **ظاهرة الفساد السياسي** : النظرية والتطبيق، دار الثقافة، القاهرة.

بركات، حليم (2000) **المجتمع العربي في القرن العشرين**: بحث في تغير الأحوال والعلاقات، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.

البصول، محمد أنور(1996) **اتجاهات الجريمة في الوطن العربي**، ورقة مقدمة في المؤتمر العشرين لقادة الشرطة والأمن العرب، الجزائر، في 14-16 اكتوبر، 1996.

البكر، محمد عبد الله (2002) "اثر البطالة في البناء الاجتماعي، دراســة تحليليــة للبطالة وأثرها في المملكة العربية السعودية **مجلة العلوم الاجتماعية**، جامعــة الكويت المجلد 32، العدد2، ص ص، 55-74.

بلوتاس، بوب (2002) " **لكي تصبح أجهزة الفساد أكثر فعالية** "، ترجمة: حسين علي الصيرفي، دار العبيكان للنشر والتوزيع الرياض.

بوقس، حنان حسين، (1997) **أخلاقيات العمل الإداري**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية.

التميمي، خليفة إبراهيم عودة (2004) **واقع الجريمة في الريف: دراسة ميدانية في محافظة ديالى**. أطروحة دكتوراه في علم الاجتماع، كلية الآداب، جامعة بغداد.

تيشوري، عبد الرحمن(2006) الفساد الإداري صور وتجليات أســباب وحلــول – **مجلة الحوار المتمدن** – العدد (1454)، ص2.

الثاقب، أحمد محمد (1985) **الانحراف الإداري في الدول العربية**، الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب.

الجريش، سليمان بن محمد(1424) **الفساد الإداري وجرائم إساءة استعمال السلطة الوظيفية**، الطبعة الأولى.

الجعلي، خضور (1985) **الآثار الاقتصادية لظاهرة الفساد**، محاضرة ألقيت في دمشق، جمعية العلوم الاقتصادية السورية، بتاريخ 1985/9/23.

الجهني، عيد بن مسعود (2003)، **الآثار السلبية للفساد والرشوة على الاقتصاد العربي** المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد الذي نظمته أكاديمية نايف العربية

للعلوم الأمنية بالرياض بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة بفينا خلال الفترة من 10-1424/8/12هـ الموافق 6-2003/10/8م

الجويبر، عبد الرزاق سلمان, (1417) المعلوماتية وعلاقتها بأخلاقية الوظيفة العامة، **مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية** مجلد (7) – العدد (24) – ص154

جيراي، شيريل، كوفمان، دانيـال(1998) **الفـساد والتنميـة التمويـل والتنميـة** المجلد(35)، العدد (1) ، ص7 -10.

حبوش ، طاهر . (1999) **الوقاية والتأهيل والمكافحة للجرائم المستحدثة**، (في ندوة الظواهر الإجرامية المستحدثة وسبل مواجهتها) . "الرياض:أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

الحبيب، فايز. (1985م). **نظريات التنمية والنمو الاقتصادي**، الطبعة الأولى، عمادة شؤون المكتبات، الرياض، السعودية.

حسين، حميدي (2003) " **الخطر الجنائي ومواجهه** " نشأة المعارف، الإسكندرية.

حلواني، أماني، (2002)" **الجهود الدولية لمكافحة الفساد** "، ورقة قدمت إلى ندوة الفساد والتنمية، **مركز دراسات الدول النامية**، القاهرة، من 3-4 نيسان، ص 358 – 369 .

حمزة، جمال مختار (2004) **رؤية نفسية اجتماعية للجريمة الاقتصادية في مصر**، علم النفس، السنة الثامنة، العدد التاسع والعشرون، ص ص 74-91.

الحمش، منير(2003) **الإصلاح الاقتصادي**، دار الرضا للنشر، القاهرة.

الحنيطي، دوخي(2006) "أثر مستوى التعليم على مستوى الفقر بين الأسر في المناطق النائية"، **المجلة العلمية** المجلد(57)، العدد(2)، ص ص 231-244.

الحنيطي، دوخي، والعبدالرزاق،(2007) " **تحديد مؤشرات الفقر في ريف جنوب الأردن**، متوفر على الموقع : www.cfa.uaeu.ac.ae/research/ejas.htm

الحنيطي، دوخي، والكرابلية، عماد(2007) " **دراسة العلاقة بين قوة العمل والفقـر فـي مجتمعـات ريـف إقلـيم جنـوب الأردن**، متـوفر علـى الموقـع: www.cfa.uaeu.ac.ae/research/ejas.htm.

الخثران، أحمد إبراهيم أبو سن(2003)، استخدام أساليب الترغيب والترهيب في مكافحة الفساد الإداري، الرياض، **المجلة العربية للدراسات الأمنية**، المجلد (11)، العدد (31)، ص ص 75-86.

خضر، عبد القادر(1998)" التنمية والديمقراطية"، **مجلة بحوث اقتصادية عربية**، ع 12، ص ص 19-37.

خطار، مزاحم علي (1991) **اتجاهات عينة من المـواطنين نحـو بعـض الـسلوك المنحرف (الرشوة – الاختلاس –التزوير (سلـسلة المائـدة الحـرة**، بيـت الحكمة،المجلد (31)مطبعة اليرموك، بغداد .

خليفة، عبدالله حسين (2000)، **التنمية والجريمة في العالم العربي**: دراسة ميدانية، بحث مقدم للمؤتمر الثامن والعـشرين لقـضايا الـسكان والتنميـة، للمركـز الديموغرافي بالقاهرة المنعقد خلال الفترة 8-1999/12/10.

خليفة، محمد كامل (2000) " **القانون الإداري** "، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان.

الخياط علي أحمد(1993) **الفساد والتنمية**، مركز دراسات وبحوث الدول النامية كلية الاقتصاد والعلوم السياسة جامعة القاهرة

داغر، منقذ محمد (2001)، **علاقة الفساد الإداري بالخصائص الفردية لموظفي الحكومة ومنظماتها**، ط 1، أبو ظبي : مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية.

الدعمة، إبراهيم (2002م). ا**لتنمية البشرية والنمو الاقتصادي**، دار الفكر للطباعة والنشر، عمان، الأردن.

الذهبي، جاسم محمد(2005)، "ظاهرة غسيل الأموال بين الفساد الإداري والجريمة المنظمة ، **مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية**، عدد خاص بوقائع المؤتمر القطري الأول للعلوم الإدارية من 6-7 تشرين الأول، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد .

الراجحي، منصور بن عبداالله(1999) **جريمة التزوير: دارسة نظرية وتحليلية لنظامه في المملكة العربية السعودية مع التطبيق والنقد لأحكام عشر قضايا عشوائية من قضايا تزوير المحررات العرفية الصادرة من الدوائر الجزائية**

بديوان المظالم بالرياض ما بين عام 1412 – 1417 هـ، مكتبة جامعة الملك فهد الوطنية، السعودية.

الربايعه، احمد .(1988) أثر العوامل الاجتماعية في الدافع إلى ارتكاب الجريمة (دارسة استطلاعية من منظور اجتماعي على عينه من المسجونين في المجتمع الأردني) **مؤتة للبحوث والدراسات جامعة مؤتة** م 3(1)، ص ص 65 – 111.

رشيد، طاهر(1976) "**الدور التشريعي في مكافحة الفساد** "، ندوة: نحو إستراتيجية لمكافحة الفساد. الأردن: وزارة التنمية الإدارية.

روستو، و. و. (1960)، **مراحل النمو الاقتصادي**، تقديم الدكتور سـعيد النجـار، المكتبة الأهلية، بيروت.

ريفيرو، أوزوالدو دي (2004)، **خرافة التنمية الاقتصادية:** اقتصاديات مستنفدة في القرن الحادي والعشرين، ط1، م1، الشركة العالمية للكتاب، القاهرة.

الزبن، إبراهيم بن محمد (2007) "**التغيرات في حجم الجرائم الاقتصادية وعلاقـة ذلك بالعوامل التنموية في المجتمع السعودي**". رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

الزهراني, صافي إمام(2005) **إستراتيجية الإصلاح الإداري وإعادة التنظيم في نطاق الفكر والنظريات** ط1. الرياض: دار العلوم للطباعة والنشر .

سليمان، خالد علي(2005): **الفساد في عالمنا العربي الإسلامي**، الرياض، مؤسسة الرواد لشؤون المجتمع المسلم .

السناتي، فارس رشيد(2002)، **الفساد المالي والإداري في المؤسسات الإنتاجية والخدمية**، جامعة الملك فهد، السعودية.

السيد، مصطفى كامل، و زرنوقة، سلام سالم(1999) **الفساد والتنمية مركز دراسات وبحوث الدول النامية**، كلية الاقتصاد والعلوم السياسة، جامعة القاهرة، العدد(55)

الشاذلي، حسن علي(1410) **استخدام أساليب الترغيب والترهيب لمكافحة الفساد الإداري**. أكاديمية نايف للدراسات العربية للعلوم الأمنية (الرياض

شتا، محمد الأزهر(1999) **أخلاقيات الوظيفة العمومية في مواجهة الفساد رئيس جمعية الدفاع عن حق لإعلام والتثقيف ومدير إقليمي لهيئة الضمان الاجتماعي بالجزائر.**

شحادة، الخوري (2001)، **أوراق ثقافية**، دار الطليعة الجديدة، دمشق.

الشربيني، أحمد صقر**(2001) آفاق جديدة لتقوية النزاهة والشفافية والمساءلة الإدارية من منظور استراتيجي ومؤسسي،** المؤتمر العربي الثالث في الإدارة، بيروت.

الشطي، إسماعيل(2004) **الديمقراطية كآلية لمكافحة الفـساد والتمكـين للحكـم الصالح, ندوة الفساد والحكم الصالح فى البلاد العربية**, مركز دراسات الوحدة العربية ,بيروت, (20- 23 سبتمبر 2004), المستقبل العربي العدد310.

الشقاوى، عبد الرحمن(1994) **إدارة التنمية في المملكة والتحديات المعاصرة،** مكتبة العبيكان، الرياض

الشهابي، أنعام وداغر منقذ(2000) " العوامل المؤثرة في الفساد الإداري "، **المجلة العربية للإدارة**. العدد 2، ص ص 107 – 145، القاهرة: المنظمـة العربيـة للتنمية الإدارية.

الشيخلي, عبد القادر. (1999م). **أخلاقيات الوظيفة العامة.** عمان: دار مجـلاوي للنشر .

صبيح، عبد المنعم أحمد (1989)، أثر التنمية على الأسرة المتعلمـة فـي مجتمـع الإمارات ، **مجلة الآداب** ، تصدرها جامعة الإمارات، العدد الخامس.

الصرايرة، إبراهيم، والأعرجي، عاصم، واليوسف، يوسف خليفة(2001) " المنهج التجريبي لمعالجة الفساد الإداري في القطاع العام الأردني ". **مجلة العلوم الاجتماعية**. المجلد 30. العدد 2. ص ص 137-161. الكويت: مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت.

الضمور، محمد محمود (2008) **اتجاهات القضاة و المحامين نحـو إجـراءات التقاضي** " رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاجتماعية، قـسم علـم الاجتماع، جامعة مؤتة" الأردن .

الطراونة، صباح (2007) " **العلاقة بين النمـو الاقتـصادي وجـرائم الملكيـة الاقتصادية في الأردن دراسة تحليل المـضمون للفتـرة الواقعـة(1980-2005)** رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة.

الطريقي، عبدالله بن عبد المحسن(1414) **جريمة الرشوة في الشريعة الإسـلامية مع دراسة نظام مكافحة الرشوة في المملكـة العربيـة الـسعودية**، الطبعـة الرابعة، توزيع مؤسسة الجريسي للتوزيع، الرياض.

طلبة، نبوية علي محمود (1411)، **الفساد السياسي في الدول النامية**، القاهرة، دار الفكر للنشر والتوزيع.

طلبه، عبدالله (1994) **ظاهرة التسيب في إدارات الدول النامية**، جامعة حلب.

الطويل، شوقي رافع(1406هـ)(1996) عولمة الفساد، الكويت، **مجلة العربي**، العدد (481)، ((ك1)/ 1996) ص ص 117-131.

الطويل، محمد عبدالرحمن (2003)، **دور الحكومة الإلكترونية في شفافية العمل الحكومي ومكافحة الفساد الإداري**، مؤتمر أكبر (100) شركة خليجية في الرياض، السعودية.

عارف، ديالا الحج (2005)، رصد اتجاهات موظفي الإدارة العليا في أجهـزة الإدارة العامة السورية إزاء بعض أشكال الفساد وممارساته، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية** –المجلد - 21 العدد الأول، ص ص 245-266.

عبد الرحمن، كامل السيد (1982)، **الفساد والتنمية (الشروط السياسية للتنمية الاقتصادية)**، القاهرة، مركز دراسات وبحوث الدول النامية (جامعة القاهرة).

العبد الرزاق، بشير أحمد فرج، الوريكات، عايد (2008) **أثر المتغيرات الاقتصادية على معدلات الجريمة في الأردن، منهج تحليل التكامل المشترك**، ورقة عمل مقدمة مؤتمر جامعة الحسين بن طلال الدولي بعنوان الإرهاب في العصر الرقمي10-2008/7/12.

عبد الغفور، طه حميد،(2008)،"**تحليل واقع التهرب الضريبي في العراق وسبل معالجته" دراسة تطبيقية لعينة من مكلفي ضريبة العقار في العراق**"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد.

عبد اللطيف، أسار فخري (2008) " أثر الأخلاقيات الوظيفية في تقليل فرص الفساد الإداري في الوظائف الحكومية" **مجلة علوم انسانية السنة الرابعة**: العدد 29.

عبد الله، جلال معوض(2003) الفساد السياسي في الدول النامية، بيروت، **مجلة دراسات عربية،** العدد (4)، ص ص 567-693.

عبد المولى شوربجي، سيد (2006) **مواجهة الجرائم الاقتصادية في الوطن العربي،** جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض.

عبدالسلام، جعفر (2004)، **المنظمات الدولية،** دار المنار.

العثيمين, فهد (1993م). **أخلاقيات الإدارة في الوظيفة العامة وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية.** ط2 , بيروت : مؤسسة الرسالة .

عجمية، محمد عبد العزيز، وعطية ناصف (2000). **التنمية الاقتصادية.** جامعة الإسكندرية.

عجوة، عاطف عبد الفتاح(2001) **البطالة في العالم العربي وعلاقاتها بالجريمة،** المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض .

العديم، حسني عايش(2002) الفساد وعوامله وعلاقته وسبل التصدي له، بيروت، **مجلة دراسات عربية،** العدد (12/11)، ص ص 87-106.

العلي، عادل،(2009)، "**المالية العامة والقانون المالي والضريبي**"، ط2، دار الإسراء للنشر والتوزيع، الأردن.

عوض، صفوت عبد السلام (1419) **الآثار الاقتصادية لعمليات غـسيل الأمـوال، ودور البنوك في مكافحة هذه العمليات،** دار النهضة العربية، القاهرة.

عيد، سعود(2003) **الآثار السلبية للفساد والرشوة على الاقتصاد،** مؤتمر عربي نظمته أكاديمية نايف للعلوم الأمنية بالرياض مع مكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة، من6-10/8.

عيد، قصي الحسين(1999) **الفساد والسلطة**، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر.

العيسى، حازم هاشم(2003) **صور من الفساد في العالم العربي**، القاهرة، دار الشروق.

العيطان، تركي بن محمد، (2000) "البطالة وعلاقتها بالسلوك الإجرامي (دراسة نظرية على المجتمع السعودي)" ، **المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب**، مجلد 1، العدد 41، كلية الملك فهد الأمنية.

الغامدي مظهر، والوزان محمد صالح(2005) الفساد في ظل نظام العولمة بين التزييف الأكاديمي والتطبيقات الدولية الضالة، بغداد، **مجلة الحكمة**، العدد (10)، السنة (2)، ص ص 174-196.

الغطريفي، بدر بن سعود بن سالم(2006). **العلاقة بين التنمية البشرية والجريمة في سلطنة عمان**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة، الكرك، الأردن.

غندور، حسني(1994) الفساد :عوامله وعلاقته وسبل التصدي له .**دراسات عربية**، دار الطليعة -بيروت .المجلد(33) ، العدد(12) ص ص 36-59.

الفانك، فهد. (1998). **برنامج التصحيح الاقتصادي 1992**-1998. عمان: مؤسسة الفانك.

فحلة، حسن رمضان (1992)، علاج الشريعة الإسلامية للأعراف الوظيفي والفساد الإداري، الوعاء المضيف، **الفيصل**، مجلة شهرية، جامعة الملك فهد، السعودية.

فرج، عبد محمود هلال (2004) **عمليات غسيل الأموال بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي.** ، دار النهضة العربية، القاهرة.

فرحات، محمد علي(2004) **الفساد الإداري وجرائم إساءة استعمال السلطة الوظيفية**، القاهرة : المنظمة العربية للتنمية الإدارية .

الفهيد، محمد بن عبدالله (1427هـ)، **خطورة الفساد الإداري والرشوة على المجتمع**، جامعة الإمام تركي بن عبدالله.

فوده ، سعيد (2004) " **الاتجاهات النفسية الاجتماعية وعلاقتها بالسلوك البشري** " متوفر على الموقع: Copyright @ 204 scence . arabhs . com

القحطاني، سالم بن سعيد؛ الشمري،خالد بن سعد(1999) **اتجاهات الموظفين نحـو بعض الظواهر السلبية في أجهزة القطـاع العـام الإداري بالمملكـة العربيـة السعودية،** جامعة الملك سعود.

قديح، سليمان، فايز(2003) "**الظروف الأسـرية وعلاقتهـا بـبعض خـصائص الشخصية لدى مرتكبي جريمة القتل في سجن غزة**" رسالة ماجـستير غيـر منشورة، ضمن البرنامج المشترك بين جامعة عين شمس-كليـة البنـات و- جامعة الأقصى- كلية التربية بغزة.

القريوتي، محمد قاسم (2001م) **الإصلاح الإداري: بين النظرية والتطبيق**، عمـان، الأردن، دار وائل للطباعة والنشر.

قطحان فؤاد سروجي(2002) **الفساد والحكم: الأسباب والعواقب والإصلاح**، الطبعة: الأولى ، الناشر: الأهلية للنشر، عمان.

الكبيسي، عامر(2000) " الفساد الإداري: رؤية منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة ". **المجلة العربية للإدارة**، العدد الأول، القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ص ص 85 – 122.

الكبيسي، عامر(2005) **الفساد العالمي الجديد واستراتيجيات مواجهته**. ط1. الرياض: مؤسسة اليمامة الصحفية.

الكواري، علي خليفة (1985) **نحو فهم أفضل للتنمية باعتبارها عملية حـضارية،** سلسلة كتب المستقبل التي يصدرها مركز دراسات الوحدة العربية، العدد6.

كوفمان، دانيال (1996). **الفساد والتنمية . التمويل والتنمية**، مؤسسة المعـارف، بيروت.

كيتجارد، روبرت (2007)، **السيطرة على الفساد،** ترجمة علـي حـسين حجـاج. مراجعة فاروق جراز. الطبعة 5، دار البشير، عمان، الأردن

كيرنغهان، كينيث، (1984) **أخلاقيات الخدمة العامة: اطر مقارنه،** ترجمه محمد قاسم القريوتى، عمان (الأردن) : المنظمة العربية للعلوم الإدارية.

المؤمن، قيس، الزهراني، خالد، المسعودي، مسلم (1997) الضوابط الأخلاقية ومظاهر الفساد الإداري في مؤسسات الدولة **المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب**، المجلد(16)العدد (32) سنة هـ، ص: (325-363).

المالك، خالد، قاسم، صلاح محمد توفيق، كاظم، حسين جواد (2005) **الإستراتيجية المثلى للاستثمار فى الموارد البشرية لمكافحة الفساد الإداري**. ورقة عمل للملتقى الرابع لتنمية الموارد البشرية بالمنطقة الشرقية.

محمود، صلاح فهمي(1994)، **الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الاجتماعية**، الرياض، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب.

المزروع، رأفت يحيى محمد (1993) **علم النفس للمعلم والمربي**، جامعة الأزهر، القاهرة.

المزيد , سعد (1404) **حملة ضد الفساد** ، دار النهضة العربية، القاهرة.

المطيري، دعيج (2002) جامعة الكويت.

مظلوم صلاح، وعبد المنعم، فهمي (2000)، **الفساد الإداري كمعوق لعمليات التنمية الاجتماعية**، الرياض، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب.

المعلا ، محمد بن خليفة(2003) **الجريمة المنظمة والفساد**، المؤتمر العربي الدولي لمكافحة الفساد الذي نظمته أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية بالرياض بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة بفيينا خلال الفترة من 10-1424/8/12هـ الموافق 6-2003/10/8م

المنيف، ماجد عبد الله (1998)، التحليل الاقتصادي للفساد، **بحوث اقتصادية عربية**، العدد (12).

الموسوعة الفقهية الكويتية، (1414هـ)، **موسوعة المثقف المسلم**. العالم الإسلامي اليوم، الطبعة النهائية المنقحة

الناصر، ناصر عبيد(2002) **ظاهرة الفساد** دار المدى للثقافة والنشر، دمشق.

النجار، أحمد السيد (2000), **الفساد ومكافحته في الدول العربية, الاتجاهات الاقتصادية الإستراتيجية**, مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية الأهرام, القاهرة.

نجم, عبود نجم. (2000م). **أخلاقيات الإدارة في عالم متغير. القـاهرة**: المنظمـة العربية للتنمية الإدارية .

هاريسون، ديفيد(1998م). **علم اجتماع التنمية والتحديث**، ترجمة محمـد عيـسى برهوم، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

هيجان، عبدالرحمن بن أحمد،(1998) **استراتيجيات ومهـارات مكافحـة الفـساد الإداري،** معهد الإدارة العامة، الرياض.

الوريكات، عايد (2008)، **نظريات علم الجريمة،** دار الشروق للنـشر والتوزيـع، عمان، الأردن.

يعقوب، محمد، (2004) " **الاتجاهات المعاصرة في السياسة المقارنـة** " متـوفر على الموقع: WWW. Islam today .net

ب- المراجع الأجنبية:

Abbink C. Ybarra, D.L. Dorham, T., Woldemikael j. (2004), Obiturry **Alexander in Anthropology Newsletter**, pp.24.

Ackerman, Gabriella (2003). Sources of corruption: A crosscountry study. **British Journal of Political Science** 32:147-170.

Ades, A. and R. Di Tella, (1996), “The Causes and Consequences of corruption: A Review of Recent Empirical Contribution” **IDS Bulletin**, Vol. 27, No. 2, PP. 6-11.

Bac, M. (1998), "The Scope, Timing, and Type of Corruption", 12 **International Review of Law and Economics**.

Bjorvatn Spinellis, and soreide Dionsis. .(2005)The phenomenon of Corruption and the Challenge of Good Governance.. Proceedings of OECD Symposium on Corruption and Good Governance 2005, **in working papers**, Vol. IV, No 78, Paris, OECD.

Black, Daniel, Norman Loayza, and Rodrigo Reis Soares (2001). **Accountability and Corruption. Political Institutions Matter**. In The World Bank Policy Research Working Paper: The World Bank..

Blau, J. R., and P. M. Blau (1982) The cost of inequity: **Sociological review** 47: 114-129.

Buscaglia E, Van Dijk J (2003) Controlling organized crime and corruption in the public sector. In: **Forum on crime and society**, vole III, no. 1 & 2. United Nations Publication

Clinard, Marshall B. (2001) 'The paradoxes of organized crime' **Crime, Law and Social Change,** 3: 223-44

Cohen, John E., Felson (1979) Social Change and crime pate trends: A routine activity approach **American Sociological Review**, 44. 588-605.

Coleman, W. C., (1989). **The criminal elite: the sociology of white collar crime**, New York st. Martins press.

Daniel, Y. Lee. & Stephen J. HoloviaK. (2006). "Unemployment and Crime: An Empirical Investigation**". Applied Economics Letters**, 13 (12).

Despland, M., (1972) **On the failure of all attempted** philisphical theodicies by Manuel kant.

Eigen, Koetzle (2006). Accounting for corruption: Economic structure, democracy, and trade. **International Studies Quarterly** 44 (1):31-50.

El-Bahnasawy, N. G, (2008) "**Empirical Examination of the determination of corruption. Cross-section and panel analysis**", unpublished PhD dissertation, Colorado state university, Fort Collins, Colorado.

Elias, N. (1982**) The civilization process** , vol. 2 power and incivility, New York , Pantheon books.

Gardiner, J.A.(1974) **The Politics of Corruption**: Organized Crime in an American City.

Gaviria, James.(2002) **Comparative Political Corruption**, Englewood Cliffs, N.J.: Prentice Hill,Inc.,. P.4

Heiland H. and Shelley, G., (1992) Marched du Travial Segmontation et **Economie duale et Represson Perale**.

Heilman Bruce and Ndumbaro Laurean (2009) Corruption, Politics and Societal Values in Tanzania: An Evaluation of the Mkapa Administration's Anti-Corruption Efforts, **African Journal of Political Science**, Vol. 7; N 1, pp:1-19.

Huntington, S.P. (1968) **Political Order in Changing Societies**. New Haven: Yale University Press.

International information Programs (2005), United State of America.

Jhingan, M. (1999). **The Economics of Development and Planning-Vrinda** Publications (p) Ltd, 32 Revised and Enlarged Edition.

Johnston, M. , (1997), "**What can be done about Entrenched Corruption**?" Paper presented to the Ninth Annual Banl Conference on Development Economics, The World Bank, Washington DC

Iqbal, M. Sohel, (2005) Can E-governance restrict the Relationships between Stakeholders of Corruption? An Empirical Study of a

Developing Country, **Journal of Korean Association for Regional Information Society,** 11(2): 51-78.
Joseph Stiglitz (2002). Corruption and Growth. **Quarterly Journal of Economics** 110 (3):681-712.
Khan, M. H, (1996), 'A typology of corrupt transactions in Developing Countries' **IDS Bulletin**, Vol. 27, No. 2, PP. 12-21.
Khan, M. H, (1996), 'A typology of corrupt transactions in Developing Countries' **IDS Bulletin**, Vol. 27, No. 2, PP. 12-21.
Killias, M. (1990). Towards a better understanding of a key variables in the genesis of crime. **Violence and Victims**, 5, (2) 97-108.
Killias, M. (1990). Towards a better understanding of a key variables in the genesis of crime. **Violence and Victims**, 5, (2) 97-108.
Kony, T.Y : (1996), "Corruption and its Istitutional Foundations: The Experience of South Korea: **IDS Bulletin**, Vol. 26, No. 2, PP. 48-55.
Koskinen, Andrew (2003), .**Corruption**: The Issues,. Technical Paper No 122, OECD Development Center, 1997. P.14
Lake, Helen, (2006). Organizational Accountability Structure in Non Profit Organizations: A Case Study, **Dissertation Abstract International**, 59(5), 1662.
Little, W., (1996), "Corruption and Democracy in Latin America," **IDS Bulletin,** Vol. 26, No. 2, PP. 64-70.
Luckenbel and Doyle (1989) **Violent crime assessing race ethnic differences,** Cambridge University Press.
Macrdemetoez, D. (2008). Moral culture in institutions and individual's moral performance: the need for moral developmental tasks. In J. J. F. ter Laak, P. G. Heymans & A. I. Podolskij (Eds.), **Developmental Tasks: Towards a Cultural Analysis of Human Development** (pp. 237-259). Dordrecht: Reidel.
Manzetti Tella (1999). Rents, competition, and corruption. **American Economic Review** 89 (4):982-993.
Mikeal, Priks and Panu Poutaara, (2007), "**Unemployment and Gangs Crime, Could Prosperity backfire?**" discussion paper 13, Center for Economic and Business Research.
Miller, Zane L.(1970) **Boss Cox's Cincinnati**. New York: Oxford University Press.
Palmer, H.H., (1973)"The Roots of Corruption – the Ghanaian Enquiry," **Journal of Modern African Studies**, 10, 2 , p.251-273.
Pathak. R.D (2005), **Role of E-Governance in Tackling Corruption and Achieving Societal Harmony**: Indian Experience, Network of Asia-Pacific Schools and Institutes of Public Administration and Governance (NAPSIPAG) Annual Conference, BEIJING. http://www.napsipag- research.org/pdf/Tackling_Corruption.pdf

Pedersen Storm, J& Rendtorff, J. D.,. (2007). Value-based Management in Local Public Organizations: A Danish Experience. Cross Cultural Management. **An International Journal**, 11(2).

Puntillo C. (1996). Political institutions and corruption: The role of unitarism and parliamentarism. **British Journal of Political Science** 34:295-330.

Rodger Bowles, (2003) "Casual police corruption and the economics of crime," **International Review of Law and Economics, Elsevier,** vol. 17(1), pages 75-87.

Saksmerprome, S. (2008). "**The attitude of political Elites Towards political corruption: A case study of Thailand**, unpublished PhD dissertation, Clermont university, California.

Sampson, R. J., S. W, Randenbush, and F. Earls. (1997). Neighborhoods and violent: **A multi level of collective efficacy, science** 277: 918-924.

Schnleider, F, Kirchler , E & Maciejovsky, B (2009) , **The social impact of administrative corruption Do Legal Differences Matter**? Johannes Kepler University of Linz , Working Paper olo4, Austria , pp. 1 – 28.

Schneider, Anne L. (1990**). Deterrence and Juvenile Crime**. New York: Springer – Verlag.

Schneider, Friederich, (2000). "Shadow Economies: Size, Causes, and Consequences." **Journal of Economic Literature** 3(8) 74-86.

Shelley, Louise I.(2003) "**The Challenge of Crime and Corruption**." Russia's Policy Challenges. Ed. Stephen Wegren. New York: M. E. Sharpe. 103-122.

Simser and Jeffrey (2008) Tax evasion and its relationship to corruption avoidance typologies, **Journal of Money Laundering Control**, Volume: 11, Issue: 2, Page: 123 – 134.

Smalley, (1980), **University of Alabama in Huntsville**, Alabama 35807.

Swidler, (1986) **American Sociolaical Review**, Vol.51, No.2, p. 273-286.

Shleifer, Andrei Bradford Delong (1994) Princes and Mervhants European city Growth before thhe industrial revolution**, Journal of Law and Economics.**

Todaro, M. (2000). **The Economics of Development**, Seventh Edition, Addison- Wesley.

Probidad (2006) **The Access to public information and habeas data bill was introduced in congress** in October 2004.

Turnoves, Gary J. (1999). The political evolution of principal-agent models. **Annual Review of Political Science** 8:203-225.

USIAD. A Handbook on Fighting Corruption, (2005). **International Information Programs**

White, Kenneth A. (1996). Domestic opposition and signaling in international crises. **American Political Science Review** 92 (4):829-844.

Wilson, J. K. and R. Damania, (2004), “Corruption, political competition and environmental policy”, **Journal of Environmental Economics and Management** 49, 516-535.

Wlliam, Evan (1957). **Dimensions of Participation in Voluntary Associations, in Social Forces**. University of North Carolina V. 36.

الملحق(أ)

الاستبانة بصورتها الأولية

الملحق(ب)

الاستبانة بصورتها النهائية

الملحق(ج)

أسماء المحكمين

أسماء السادة المحكمين لأداة الدراسة (الاستبانة)

الاسم	الجامعة
الأستاذ الدكتور ذياب البداينة	جامعة الحسين بن طلال
الأستاذ الدكتور عباطة التوايهه	الجامعة الهاشمية
الأستاذ الدكتور دوخي الحنيطي	جامعة مؤتة
الدكتور صلاح اللوزي	الجامعة الأردنية
الدكتور حمود الخلايلة	الجامعة الأردنية
الدكتور حسن العوران	جامعة مؤتة

الاستبانة بصورتها الأولية

الاستبانة بصورتها النهائية

الملحق(د)

المخاطبات الرسمية للجهات المعنية